منصة الاقتصاد الإسلامي

Islamic Economy Platform

واقع التمويل الأصغر في العالم العربي

وتأثيرات تداعيات أزمة كوفيد -١٩

الندوة العلمية الأولى (الافتراضية)

لمنصة الاقتصاد الإسلامي في ٢٨ ربيع الأول ١٤٤٢ هـ

الموافق ١٤ نوفمبر ٢٠٢٠

وقائع الندوة العلمية الأولى (الافتراضية)

لمنصة الاقتصاد الإسلامي

واقع التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثير تداعيات أزمة كوفيد-19

في 28 ربيع الأول 1442هـ الموافق 2020/11/14

تحرير

الأستاذ الدكتور أسامة عبد المجيد العاني

راجعه ونقحه

الأستاذ خالد عبد الرحمن أبو غليون

(ح) منصة الاقتصاد الإسلامي / بغداد / العراق
الطبعة الاولى / 1442هـ / 2021 م ، 300 ص

واقع التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثير تداعيات أزمة كوفيد-19

تحـــريـــــر: أسامة عبد المجيد العاني
مراجعة وتنقيح: خالد عبدالرحمن أبو غليون
تصميم وتنضيد: عمار قاسم محمد العاني

الواصفات : 1- التمويل الأصغر 2- أزمة كوفيد 19
3- البنوك الإسلامية 4- البلدان العربية
ردمك (ISBN): 978-9923-708-12-5
رقم الايـــداع: لدى دائرة المكتبة الوطنية في المملكة الأردنية الهاشمية
(2558/4/2021)
منصة الاقتصاد الإسلامي
المركز الرئيسي : العراق / بغداد
Email : myiepcontact@gmail.com
منصة الاقتصاد الاسلامي facebook : Islamic economy platform

جميع الحقوق محفوظة لمنصة الاقتصاد الإسلامي، ولا يسمح بإعادة اصدار هذا الكتاب ، او جزء منه ، او نقله بأي شكل او واسطة من وسائط نقل المعلومات، سواء كان الكترونية او ميكانيكية ، بما في ذلك النسخ والتسجيل او التخزين والاسترجاع ، دون اذن خطي مسبق من الناشر
الأبحاث المعروضة في الوقائع لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر منصة الاقتصاد الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

منصة الاقتصاد الإسلامي

وهي مجموعة علمية إفتراضية، تأسست بتأريخ ١٤ / ١١ / ٢٠١٩ م، تعمل على تقديم البحوث والدراسات العلمية والأبحاث الإستراتيجية المتخصصة في مجال الاقتصاد الإسلامي بمختلف تفرعاته، لتطوير أساليب المعرفة في عالمنا الإسلامي بشكل عام وعالَمنا العربي على وجه الخصوص، والإفادة من التجارب العالمية في تطوير الاقتصاد بشكل عام.

رؤيتنا:

ترسيخ مكانة الاقتصاد الإسلامي وتعزيز موقعه كمرجع للمعايير والابتكار في كافة قطاعاته.

رسالتنا:

إرساء ودعم الباحثين في وضع وتنفيذ مبادرات طموحة لتعزيز نمو الاقتصاد الإسلامي.

الأهداف والغايات

تتمثل غايات المنصة وأهدافها بالآتي:-

1- تناول أهم المستجدات من القضايا و المسائل العلمية والبحثية والاكاديمية في مجال الاقتصاد والتمويل الإسلامي.
2- تقديم خلاصة لأهم ما يطرح في الجامعات العالمية والمؤسسات التعليمية العالمية المتقدمة من قبل اعضاء المجموعة، ومراكز الأبحاث، وتناولها بالبحث والتحليل وتنزيلها على واقع الاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية
3- -إبراز دور الفكر المالي الإسلامي في تحفيز التنمية الاقتصادية، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي .
4- مواكبة التطور العلمي والمهني للفكر المالي الإسلامي والتقليدي، محلياً وعالمياً.

5- الإسهام في تفعيل وتطوير وترشيد السياسات والاستراتيجيات المالية والاقتصادية التي تعتمدها المؤسسات المالية والاقتصادية والسلطات التشريعية والتنفيذية
6- استقطاب الكفاءات المتخصصة في المالية الإسلامية.
7- تنظيم المؤتمرات والندوات العلمية الافتراضية المتخصصة بالمالية الإسلامية.
8- بناء شراكات مع الجهات المختصة بالمالية الإسلامية لتوحيد جهودها في خدمة تطوير المالية الإسلامية .

الأنشطة المقدمة

1- مجموعة من المحاضرات لقامات علمية عربية، بواقع واحدة في كل شهر.
2- نشر تقرير عن المنصة في مجلة الاقتصاد الإسلامي التي يصدرها بنك دبي الإسلامي.
3- دورة مشتركة مع المعهد العلمي للتدريب المتقدم والدراسات في ماليزيا في 2020/8/24.
4- التعاون المشترك مع الجمعية الأردنية للمالية الإسلامية.

الندوة العلمية الأولى للمنصة (ندوة التمويل الأصغر في العالم العربي).

قائمة المحتويات

المحتوى	الصفحة
البسملة	3
التعريف بمنصة الاقتصاد الإسلامي	5
قائمة المحتويات	6
المقدمة (معلومات الندوة العلمية)	9
الجلسة الافتتاحية :	13
كلمة اللجنة العلمية لمنصة الاقتصاد الإسلامي أ.د. اسامة عبد المجيد العاني	17
منهجية التمكين الاقتصادي: نهج مبتكر للبنك الإسلامي للتنمية لتحسين أثر التمويل الأصغر في مكافحة الفقر (التخفيف من حدة الفقر) أ. سيد حسن السقاف ، أ. خالد عثمان محجوب أحمد	21
الجلسة الأولى: التمويل الأصغر: الاطار الفكري والمفاهيمي في العالم العربي	39
الأطر المفاهيمية والتنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي. بروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم	43
الإطار الشرعي والقانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن (دراسة حالة اليمن) أ. خالد قاضي	77
الجلسة الثانية: آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين والحد من البطالة في العالم العربي	95
تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في التمويل الأصغر أ. حيدر ناصر	99
آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين: دروس من التجربة السودانية د. مصطفى مسند	117
دور التمويل الأصغر الإسلامي في معالجة البطالة دراسة تطبيقة عن اليمن محمد يحيى الرشيدي، أ.م.د مصطفى عمر، د. أنور حسن عبد الله	149

الجلسة الثالثة: واقع التمويل الأصغر في العالم العربي في ظل أزمة فايروس كورونا وتحدياته	181
واقع التمويل الأصغر في العراق (دراسة تحليلية في إطار رؤية تشخيصية) أ. حمزة عبد يوسف	185
واقع التمويل الأصغر في الأردن (دراسة تحليلية) أ. عيسى علي الزعبي	219
تحديات التمويل الأصغر في السودان د. عادل بله	239
دور التمويل الاصغر في تفعيل المنظومة الاقتصادية للعراق د. مراد فالح مراد ، أ.د. عماد محمد علي	255
البيان الختامي بروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم	279
اللجنة العلمية للندوة	289
اللجنة الادارية	291
الملاحق	293
جدول جلسات الندوة	295
أسماء المشاركين في الندوة	297

مقدمة

واقع التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثيرات تداعيات أزمة كوفيد-19 في 2020/11/14

يقصد بالتمويل الأصغر الحصول على الخدمات المالية المستدامة بما في ذلك الادخار والائتمان والتأمين وشبكات تحويل الأموال للفقراء النشطين و للأسر منخفضة الدخل. وفي الوطن العربي وعلى الرغم من التطور الكبير في السياسات والأطر القانونية التنظيمية في مجال الممارسات في التمويل الأصغر، إلا أن هنالك أسئلة تحتاج لإجابات دقيقة خاصة فيما يتعلق بإظهار حجم الفجوة الكبيرة بين العرض والطلب في صناعة التمويل الأصغر العربية[1]، أو النتائج المتحققة للتمويل الأصغر في مجالات توفير فرص التشغيل ومكافحة الفقر، ودور المؤسسات القائمة ونماذج النجاح والمعوقات والعقبات والتحديات في تعميم الخدمات المالية بالمنطقة العربية، ومستويات التشريعات والرقابة على القطاع ودور التمويل الإسلامي وتحدياته، وتأثيرات أزمة فايروس كورونا علي أداء قطاع التمويل الأصغر في الوطن العربي وطرق مواجهة هذا التأثير.

في ظل جائحة كوفيد -19، تعطلت الكثير من أبواب الرزق في الوطن العربي، وخاصة تلك الأعمال الصغيرة والمتناهية الصغر التي تنشأ برأسمال ضعيف و تعتمد على الجهد اليومي والعضلي، لتزيد من معدلات الفقر، التي تعاني أصلا من الارتفاع. فبحسب تقرير آفاق الاقتصادي العربي 2019، بأن نسب الفقر حسب الإحصائيات الرسمية تتراوح ما بين 4.8% كما في المغرب الى 48.6% كما في

(1) البيانات المتوافره المعتمدة علي دراسات غير وافيه حددت نسب التغطية لإجمالي الفقراء النشطين علي سبيل المثال 6% في السعوديه و7% في سوريا، و11.4% بفلسطين و 12% في السودان.

اليمن، وذلك باستثناء دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتزداد نسبة الفقر عن 40% من إجمالي السكان في كل من جزر القمر والسودان والصومال واليمن.

من الأسباب الرئيسة المؤدية للفقر، تفشي ظاهرة البطالة، حيث أشار تقرير آفاق الاقتصاد العربي، إلى أن معدل البطالة في الدول العربية بلغ 10% خلال العام الماضي وفق تقديرات البنك الدولي، وهو ما يمثل تقريبًا ضعف المتوسط العالمي البالغ 5.4%. وإن الدول العربية تحتاج 60 مليون وظيفة جديدة في 2020 ، للإبقاء على مستويات بطالة الشباب عند مستوياتها الحالية. وأشار التقرير إلى أن مايزيد من حجم التحديات التي يفرضها ارتفاع معدلات البطالة في المنطقة العربية، تركزها في أوساط الشباب في الشريحة العمرية 15 – 24 سنة، حيث بلغ معدل بطالة الشباب في الدول العربية 26.1% في عام 2018 ، وهو تقريبا المستوى المسجل عام 2000 ويعادل نحو ضعف معدل بطالة الشباب على مستوى العالم 13.2% .

وبحسب التقرير العربي الأخير للتنمية الإنسانية، فإنه لا يمكن تحقيق التغيير المنشود دون تمكين الشباب أنفسهم، حيث شخص التقرير، أن من أهم العوامل التي تعيق تمكينهم ندرة فرص العمل اللائقة. واضاف أن الوصول الى أصول مالية أمر حاسم لمساعدة الشباب لاتخاذ قرارات اقتصادية مستقلة، وأن الشباب العربي لا يحصلوا على خدمة كافية من المؤسسات المالية التي تشعر إن تمويلهم محفوف بالمخاطر، ويمكن لفاعلية التمويل من الزيادة، إذا ما كان مصحوبا بالتدريب. ويعتبر قطاع التمويل الأصغر واحدا من أهم القطاعات التي يعول عليها في خلق فرص التشغيل المنتج والمستدام للفئة الشبابية والتقليل من حدة التقلبات التي تنتاب مستويات الإستهلاك بشقيه الإستهلاكي والإستثماري، ومن ثم التخفيف من حدة تقلبات دورات الأعمال.

في ضوء ما تقدم تبرز أهمية التمويل الأصغر في تمكين الفئات الهشة بشكل عام، ومنهم الشباب العاطلين عن العمل، مما يبين الأهمية المرجوة من هذه الندوة.

أهداف الندوة:

1- شرح بمفهوم وأهمية التمويل الأصغر في خلق الوظائف وفي مكافحة الفقر وتمكين المرأة.
2- بحث وتحليل الجوانب التنظيمية والإشرافية والقانونية لقطاع التمويل الأصغر في الوطن العربي
3- استعراض الواقع العملي للتمويل الأصغر بشكل عام والتمويل الإسلامي الأصغر في العالم العربي، من خلال استعراض التجارب الواعدة فيه، خاصة بعد جائحة كوفيد-2019.
4- تشخيص معوقات التمويل الأصغر بشكل عام والتمويل الإسلامي الأصغر في العالم العربي.
5- توقعات آفاق النهوض بالتمويل الأصغر بشكل عام والتمويل الإسلامي الأصغر في العالم
العربي.
6- الخروج بتوصيات مهمة للمساهمة في تطوير ونشر ثقافة التمويل الأصغر.

محاور الندوة والجلسات:

1- المحور الأول:

التمويل الأصغر: الاطار الفكري والمفاهيمي ، والفقهي والأطر التنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي.

2- المحور الثاني:

واقع التمويل الأصغر في العالم العربي في ظل أزمة فايروس كورونا وتحدياته.

3- المحور الثالث:

آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين والحد من البطالة في العالم العربي.

4- المحور الرابع:

بعض التجارب المحلية و العالمية للتمويل الأصغر والدروس المستفادة.

الجلسة الافتتاحية

رئيس الجلسة: الأستاذة الدكتورة هناء الحنيطي *

المتحدثون

الأستاذ الدكتور أسامة عبد المجيد العاني [1]

كلمة اللجنة المنظمة منصة الاقتصاد الإسلامي

سيد حسن السقاف [2] ، خالد عثمان محجوب أحمد[3]

منهجية التمكين الاقتصادي: نهج مبتكر للبنك الإسلامي للتنمية لتحسين أثر التمويل الأصغر في مكافحة الفقر (التخفيف من حدة الفقر)

الأستاذ محمد بن حسن السليم [4]

مبادرة أجفند في التمويل الأصغر والشمول المالي

علاء عباسي[5]

التمويل الأصغر و المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (سيجاب)

---

* جامعة العلوم الإسلامية العالمية –الأردن

(1) المشرف على منصة الاقتصاد الإسلامي

(2) كبير اختصاصي برامج التمكين الاقتصادي، بإدارة التمكين الاقتصادي في البنك الإسلامي للتنمية

(3) اختصاصي برامج التمكين الاقتصادي، بإدارة التمكين الاقتصادي في البنك الإسلامي للتنمية

(4) مدير المشاريع ببرنامج الخليج العربي للتنمية أجفند . اقتصر على عرض تقديمي دون ورقة.

(5) مستشار قانوني لمجلس المدفوعات الوطني في الأردن، وسيجاب. اقتصر على عرض تقديمي دون ورقة.

كلمة اللجنة المنظمة

الأستاذ الدكتور أسامة عبد المجيد العاني

سعادة أمين عام مجلس الوحدة الاقتصادية العربية الموقر الراعي الفخري للندوة

السيد رئيس و أعضاء اللجنة العلمية الأكارم

السادة المحاضرون الأفاضل، الأخوة أعضاء منصة الاقتصاد الإسلامي، ضيوفنا الكرام

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تتنزل الخيرات والبركات، وبتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات وأصلي وأسلم على خير الكائنات، وبعد...

يسر منصة الاقتصاد الإسلامي عقد ندوتها العلمية الافتراضية الأولى عن واقع التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثيرات ومواجهة تداعيات أزمة كوفيد-19، هذه المنصة الافتراضية التي مضى على تأسيسها عاما واحدا، إلا إنها استطاعت أن تقدم بفضل الله سبحانه الكثير رغم عمرها القصير، فقد ألفت بين علماء الاقتصاد الإسلامي في مشرق ومغرب وطننا العربي، وعرفت الباحثين بقامات الاقتصاد الإسلامي في وطننا العربي، وقدمت عددا من المحاضرات التخصصية عبر برنامج الزوم، وعقدت عددا من الحلقات النقاشية عبر مجموعتها على وسائل التواصل الإجتماعي، وفتحت مجالا للتعاون مع الجمعيات العلمية المناظرة. وكان باكورة أعمالها هذه الندوة المباركة.

أيها الأخوة

وكما هو معلوم لديكم فإن المنصة تضم في عضويتها عددا من أساتذة الجامعات في وطننا العربي، فهي أقرب ما تكون إلى ملتقى منعقد بشكل دائم، على وسيلة التواصل الإجتماعي (الواتساب)، التي نختصر فيها الوقت والتكاليف، وذلك لمواكبة تطور وتطوير الصيرفة الإسلامية وللمنصة قناة على التيليجرام، وصفحة على الفيس بوك.

ضيوفنا الكرام

لا يخفى عليكم ان العالم بأسره وبضمنه وطننا العربي، يمر في جائحة لم تشهدها المعمورة منذ عقود سحيقة، ألقت بظلالها على الاقتصاد العالمي، وبضمنه اقتصادنا العربي،

وتأثرت على وجه الخصوص الفئات الهشة من مجتمعنا العربي، فقد توقع تقرير منظمة العمل الدولية أن تؤدي أزمة وباء فيروس كورونا المستجد إلى إلغاء ما يعادل 195 مليون وظيفة بدوام كامل في العالم في النصف الثاني من عام 2020، من بينها 5 ملايين في الدول العربية.

وفي العراق فقد أدت إجراءات الاحتواء من جراء كوفيد – 19 ، إلى تعطيل سبل عيش للفئات السكانية الضعيفة (الهشة) من عمال القطاع غير الرسمي، خصوصاً لفئة النساء فكلما زادت صرامة الإجراءات زاد الضغط الذي ستحدثه ، كما تفرض تلك الاجراءات أعباء اضافية على الأشخاص المصابين إذ يعتمد معظمهم على دعم الآخرين في المأكل والملبس والحاجات الضرورية.

من جهة أخرى، أثبتت التجربة العالمية والعربية أيضا أهمية التمويل الأصغر في الحد من ظاهرة البطالة والتخفيف من أعباء الفقر ودعم الفئات الهشة، مع أن تقريرا لسيجاب أشر أن 75% من المحتاجين لقروض التمويل الأصغر في عالمنا الإسلامي يحجمون عنها كونها تتسم بشبهة الربا.

حذر صندوق النقد الدولي من المخاطر التي قد تجابه التمويل الأصغر، فهناك احتمال إفلاس الشركات الصغيرة والمتوسطة في العام الجاري بسبب «كورونا» وحسب دراسة له، يتوقع أن يتضاعف معدل إفلاس الشركات الصغيرة والمتوسطة من 4% إلى 12% بسبب تفشي الفيروس.

على الجانب الآخر، تبرز الحاجة الى أهمية التمويل الإسلامي الأصغر، الذي لا يمثل للأسف سوى أقل من 0.1 % من مجموع التمويل الأصغر في الوطن العربي، علما بأنه يمثل بديلا مقبولا ذا أهمية معتبرة من الفئات كافة غير المستفيدة من التمويل الأصغر التقليدي، وذلك لبحثهم عن سبل التمويل الحلال لمشاريعهم وفق الشريعة الإسلامية.

و تزامنا مع هذه الأوضاع التي عمت عموم أرجاء وطننا العربي، جاءت ندوة التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثيرات ومواجهة تداعيات أزمة كوفيد–19. هذه الندوة التي بدأت فكرة عند إدارة المنصة لستة أشهر خلت، وسخر الله سبحانه الطيبين من أساتذة متخصصين شمروا عن سواعدهم وجادوا بوقتهم وعلمهم من أجل إنجاح أعمال الندوة، وحيث أن مدة الاعداد كانت قصيرة نسبيا، فقد تم إستكتاب عدد من المختصين في هذا

المجال، استجابوا مشكورين وحرصوا على تقديم افضل ما لديهم، فلا أملك إلا أن أدعوا لهم بأن يبارك الله لهم في علمهم وجهدهم.

فقد تم إستكتاب ثمانية عشر أكاديميا ومختصا في التمويل الأصغر في عناوين حددتها اللجنة العلمية تتواءم مع أهداف الندوة. وحيث أن هناك مؤسسات رائدة تولت رعاية موضوع التمويل الأصغر في وطننا العربي، فقد تم مفاتحتها لتدلو بدولها في هذا المجال، ففوتح البنك الإسلامي للتنمية وبرنامج الخليج العربي للتنمية (آجفند) والمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (سيجاب)، وقد إستجابوا مشكورين لعرض تجربتهم في هذا المجال.

أيها الأخوة :

على الرغم من النتائج والتوصيات التي ستخرج من هذه الندوة الافتراضية، والتي نطمح أن تكون مفيدة لتجربة التمويل الأصغر في وطننا العربي، إلا إن إدارة المنصة خرجت بنتيجة مهمة مفادها، إن وطننا العربي يزخر بالخيرين من أبنائه الذين يسعون لخدمته طواعية ومستعدين للنهوض به، وأن الخير معقود في هذه الأمة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

سادتي الأفاضل:

وحيث أنه، لا يشكر الله من لا يشكر الناس كما ورد في الأثر، لا يسعني في هذا المقام إلا التوجه بالشكر الى سعادة السفير محمد محمد الربيع أمين عام مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، على قبوله رعاية هذه الندوة. وأتوجه بخالص الشكر والامتنان الى البروفيسور بدر الدين عبد الرحيم مهندس ومراجع ومدقق تفاصيل هذه الندوة، وأتوجه بالشكر والثناء إلى أعضاء اللجنة العلمية الذين تولوا مراجعة الأبحاث المقدمة، وكذلك السادة الباحثين والمحاضرين على استجابتهم للاشتراك في أعمال هذه الندوة. كما أشكر زملائي أعضاء منصة الاقتصاد الإسلامي كافة وأخص منهم بالذكر من دعمنا ماديا ومعنويا، فوفقهم الله وجعل ذلك في موازين حسناتهم.

تبقى منصتنا طوعية، وتناشد الآخرين للانضمام لها والسعي لدعمها، كي تتمكن من مواصلة مسيرتها بإذن الله. وفي الختام أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يرفع هذا الوباء عن هذه المعمورة، وأن يعم الخير والرفاه أمتنا العربية والإسلامية، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

منهجية التمكين الاقتصادي: نهج مبتكر للبنك الإسلامي للتنمية لتحسين أثر التمويل الأصغر في إنهاء الفقر

سيد حسن السقاف، *

خالد عثمان محجوب أحمد

1. وعد أهداف التنمية المستدامة: الشمول المالي بوصفه محركاً للتخفيف من حدة الفقر

في أبسط تعريفاته يشير مصطلح الشمول المالي (Financial Inclusion) إلى: توفير الخدمات المالية الأساسية لجميع الأفراد والمجموعات، بغرض تلبية احتياجاتهم التمويلية. ويساهم الشمول المالي بدور رئيسي في أجندة (2030م)، التي أطلقتها الأمم المتحدة؛ إذ إنها تحتوي على (17) هدف تنموي، وعلى (169) غاية تنموية تحت هذه الأهداف، ويشار إليها عموماً بأهداف التنمية المستدامة (SDGs). وبينما لا تذكر هذه الأهداف بشكل صريح بمصطلح "الشمول المالي" إلا أن العديد من هذه الأهداف تعتبر أن الوصول الكبير إلى الخدمات المالية يعد مفتاح رئيسياً لتحقيق هذه الأهداف والغايات التي تندرج تحت كل هدف منها. وإذا أمعنا النظر في هذه الأهداف، سنجد أن الشمول المالي وتوفير الخدمات المالية يدخل في (7) أهداف من أصل (17) هدف، تتضمن –هذه– الأهداف السبعة: القضاء على الفقر، وخلق فرص العمل، وتحسين المساواة بين الجنسين، والصحة الجيدة. كما نجد أن (16) من أصل (169) غاية في هذه الأهداف لها ارتباط مباشر بتوسيع الوصول إلى الخدمات المصرفية والتأمينية والمالية للجميع. على سبيل المثال نجد أن مؤشرات القياس للهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة والمتعلق بتوفير العمل اللائق والنمو الاقتصادي تتضمن: عدد فروع البنوك التجارية لكل (100,000) بالغ؛ وعدد

*** إخلاءً للمسؤولية: الآراء التي عبر عنها المؤلفون لا تعكس بالضرورة وجهات نظر وسياسات البنك الإسلامي للتنمية.**

ماكينات الصرف الآلي (ATM) لكل (100,000) بالغ؛ ونسبة البالغين (15 عاماً فأكثر) الذين لديهم حساب في بنك أو مؤسسة مالية أخرى.

مما سبق نلحظ أن أحد الوعود/ السرديات الأساسية في أهداف التنمية المستدامة هي: فكرة أن الشمول المالي، بحد ذاته، هو محرك لتخفيف حدة الفقر، ومحفز للنمو الاقتصادي، وخلق فرص العمل. وتماشياً مع هذه السردية بذلت الكثير من الجهود؛ لتحفيز الفقراء لفتح حسابات بنكية، وتبنت هذا الخطاب المبشر بأثر "الشمول المالي" الكثير من البنوك والمؤسسات المالية المحلية والعالمية حتى أصبح الحديث عن فاعلية الشمول المالي، بحد ذاته، أمر مسلماً به عند الكثيرين في هذه المؤسسات وخارجها.

ننتقد في هذه الورقة هذا الوعد/السردية* (موقع الخليج ، 2020) من خلال فكرتين أساسيتين، أولها القول بأن الشمول المالي أو توفير "الوصول" إلى خدمات التمويل في حد ذاته ليس هو المحدد للتخفيف من حدة الفقر أو تحقيق النمو الاقتصادي والرفاه، وإنما تكمن المحددات الرئيسية في الإجابة على الأسئلة التالية المرتبطة بـ "طريقة تقديم هذه الخدمات التمويلية"، وهي: كيف قُدمت هذه الخدمات المالية؛ أي عملية التمويل، (the financialization process)؟ وما هي الآثار الاجتماعية والاقتصادية لهذه الخدمات على الفقراء وسوق العمل؟ وكيف غيرت هذه الخدمات في توزيع الفوائد الاقتصادية التي تنتج عن هذه الخدمات المالية؟ ثانيها، نحاج بأن منهجية التمكين الاقتصادي للبنك الإسلامي للتنمية، والتي تستند إلى ركيزتين أساسيتين، هما: استخدام أساليب/أدوات التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى توفير الخدمات المالية وغير المالية للفقراء؛ هذه المنجية تتصف بالشمول التنموي، وتستطيع تجاوز أوجه القصور في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية، كما أنها تزيد من أثر هذه المؤسسات في التخفيف حدة الفقر.

كما نناقش في هذه الورقة نظرية الإصلاح في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية، ومدي فاعلية هذه المؤسسات في تخفيف حدة الفقر في الدول النامية، وما هي العوائق

---

* **يعدّ تزفيتان تودوروف هو مَنْ ابتكر هذا المصطلح عام ،1959 بعد أن شكله من كلمة (narrative logy) أي سرد وعلم ليحصل على مصطلح علم السرد أو السردية، على أنه العلم الذي يُعنى بمظاهر الخطاب السردي أسلوباً وبناء ودلالة.**

الرئيسية التي واجهت هذه المؤسسات. ولا ننسى مناقشة نظرية الإصلاح في منهجية التمكين الاقتصادي، كمحور في هذه الورقة، عبر استعراض الركزتين الأساسيتين التي تقوم عليهما المنهجية، وهما: ركيزة التمويل الإسلامي واختلافه من التمويل التقليدي، وركيزة شمولية الرؤية في منهجية التمكين الاقتصادي، وسعيها للشمول الاقتصادي على خلاف المؤسسات التمويل الأصغر التقليدية التي تهدف إلى مجرد الشمول المالي. ونستعرض في محاور – هذه– الورقة تجارب تطبيق منهجية التمكين الاقتصادي التي قام بها البنك الإسلامي للتنمية. وأخيراً تتختم الدراسة بخاتمة تلخص الفروق الجوهرية بين التمويل الأصغر التقليدي، ومنهجية التمكين الاقتصادي للبنك الإسلامي للتنمية.

2. نظرية الإصلاح عند مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية ومدي فاعليتها في التخفيف من حدة الفقر

يهتم العديد من صانعي السياسات بريادة الأعمال بوصفها آليةً محتملة للخروج من الفقر، وتُظهر العديد من الدراسات الحديثة أن رواد الأعمال في المنشآت الصغيرة لديهم إمكانية الوصول إلى استثمارات ذات عائد مرتفع. ومع ذلك، كان لدى الأسر ذات الدخل المنخفض –تاريخياً– وصول محدود إلى الخدمات المالية، مثل: الائتمان، والمدخرات، ومنتجات التأمين، التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة استثماراتهم.

تم تصميم ودعم مبادرات الإقراض الأصغر أو التمويل الأصغر كنوع من الاستجابة لهذا التحدي؛ للتغلب على إخفاقات سوق الائتمان، ومساعدة المقترضين ذوي الدخل المنخفض على الاستفادة من فرص الاستثمار المتاحة في السوق. وقد توسعت هذه المبادرات –لاحقاً– الهادفة إلى توفير الخدمات المالية في شكل قروض تجارية صغيرة بأسعار فائدة مرتفعة نسبياً في كل أنحاء العالم، فعلى سبيل المثال، اقترض من مؤسسة تمويل أصغر صغير، في سنة (2013)، (211) مليون شخص في جميع أنحاء العالم من بينهم (114) مليون يعيشون في فقر مدقع(povertyactionlab.org, 2018) .

2.1 نظرية الإصلاح في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية:

تبدو نظرية الإصلاح لمؤسسات التمويل الأصغر التقليدية الموضحة أدناه بسيطة وواضحة؛ إذ يتم تشجيع المستهدفين على فتح حسابات بنكية، ومن ثم يحصل الفقراء على قروض مالية لتمويل مشاريعهم الاستثمارية، والتي بدورها تساعدهم في النهاية على كسب المزيد من الدخل. في حين أن الصحيح هو: أن الشمول المالي لا يوفر فقط الوصول إلى التمويل، بل يوفر –أيضاً– خدمات الادخار، والتأمين، بالإضافة إلى التحويلات النقدية، إلا أن –هذه– الورقة لن تناقش فوائد هذه الخدمات بصورة منفصلة، وستركز على تقييم التجربة بشكل كلي. وهذه الخدمات المشار إليها –قبل قليل– تُستخدم من قبل البنوك في كثير من الحالات بوصفها بديلاً للضمانات المتعارف عليها؛ لحماية البنوك من مخاطر التخلف عن السداد، وذلك نسبة لافتقار هؤلاء الفقراء لضمانات ذات قيمة –أيضاً– توفر البيانات التاريخية المتعلقة بتحويل الأموال للأنشطة التجارية تعد مؤشرات تساعد مؤسسات التمويل الأصغر على تقييم مخاطر الائتمان للعميل، واتخاذ التحوطات اللازمة.

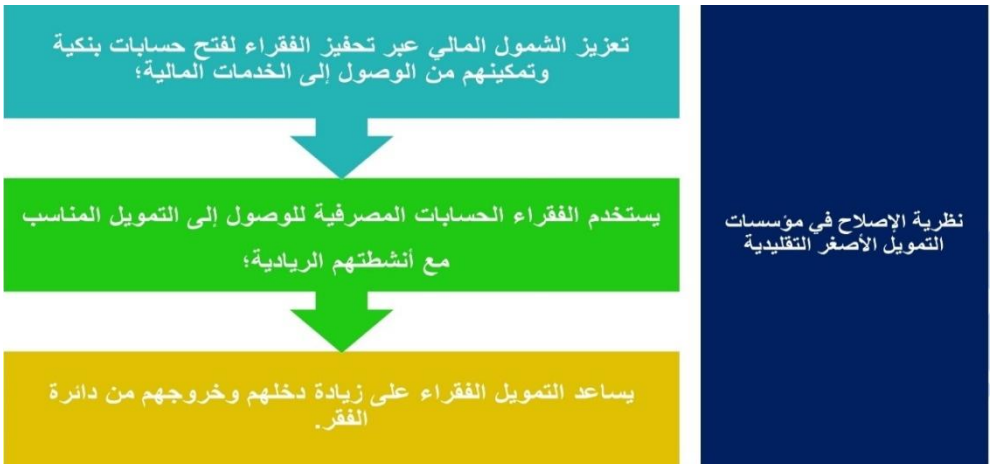

الشكل (1) نظرية الإصلاح في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية

2.2 هل التمويل الأصغر التقليدي يخفف من حدة الفقر؟

أجريت العديد من دراسات التقييم لمحاولة الإجابة على هذا السؤال، إذ طُبق المعيار الذهبي لتقييم الأثر –تجارب التحكم العشوائية (RCTs)– في العديد من مؤسسات التمويل الأصغر. وفي هذا السياق، يُظهر البحث على موقع معمل عبد اللطيف جميل

لمكافحة الفقر (Abdul Latif Jameel Poverty Action Lab (J–PAL أنه تم إجراء ما يُقدر بـ (77) دراسة حول التمويل الأصغر. ولمحاولة فهم كل هذه البيانات، فقد أجريت دراسة تقييمية وفقاً لمنهجية تجارب التحكم العشوائية في (7) دول نامية مختلفة، هي: البوسنة، وإثيوبيا، والهند، والمكسيك، ومنغوليا، والمغرب، والفلبين. (povertyactionlab.org, 2018) وذلك لمعرفة أثر التمويل الأصغر في مكافحة الفقر، وتتضمن بعض الدروس المستفادة الآتي:

أ) كان الطلب على العديد من منتجات التمويل الأصغر متواضعاً –حيث تراوحت القروض المقدمة للمقترضين المؤهلين بين (13) إلى (31) بالمائة، وهي نسبة أقل بكثير مما توقعته مؤسسات التمويل الأصغر.

ب) على الرغم من بعض الأدلة على توسع الأعمال التجارية، لم تجد أي من الدراسات السبع تأثيرا كبيرا على دخل الأسرة بالنسبة للمقترضين.

ج) هناك القليل من الأدلة على أن التمويل الأصغر كان له آثار كبيرة على تمكين المرأة أو الاستثمار في تعليم الأطفال، ولكن لم يكن له آثار ضارة واسعة النطاق كذلك.

باختصار، واستنادًا إلى دراسات التقييم العديدة التي أجريت فإنَّ الأدلة غير حاسمة، وما زلنا غير قادرين على الإجابة عما إذا كان التمويل الأصغر التقليدي يخفف من حدة الفقر. وحاول التقرير توضيح أسباب احتمال حدوث ذلك. والنص المعنون بـ"المشكلة مع الربح" الموجود أدناه مقتبس مباشرة من التقرير.

الصندوق (1): المشكلة مع الربح

لماذا كان تأثير الائتمان الأصغر/التمويل الأصغر على أرباح الأعمال محدودًا جدًا في هذه السياقات؟

هناك العديد من الأسباب المحتملة. قد يختار المقترضون تقليل أجور العمل عندما يمكنهم كسب المزيد من أعمالهم، كما كان الحال في المغرب. كما أنه قد لا يكون العديد من رواد الأعمال الصغار جيدين في تنمية أعمالهم دون تدريب أو دعم إضافي. تجربة المكسيك زادت عائدات الأعمال التجارية للنساء من خلال توفير الائتمان، لكن تزامن ذلك مع زيادة نفقاتهن. كما وجدت العديد من الدراسات، أن بعض المقترضين اختار استخدام القروض للاستهلاك بدلاً من الاستثمار.

هناك العديد من التفسيرات المحتملة الأخرى التي لا تفحصها الدراسات الحالية. غالبًا ما تمتلك الأسر ذات الدخل المنخفض أعمالاً غير متمايزة نسبياً في سوق تجاري مشبع، مثل امتلاك متجر صغير في سوق خارجي. وبالنظر إلى أن العديد من رواد الأعمال الآخرين يعملون بنفس المنهجية، وفي السوق ذاته، فمن غير المرجح حدوث زيادة كبيرة في الأرباح لأي عمل تجاري واحد. علاوة على ذلك، قد تكون بعض الأعمال الريادية مدفوعة بدافع الضرورة، بدلاً من الاختيار، وذلك نظراً لمحدودية فرص العمل في اقتصاداتهم، وقد لا يكون لدى البعض الآخر الدافع، وحتى إذا توفر الدافع للعمل ربما يفتقر رائد الأعمال للمهارات، أو الوقت لتنمية أعماله بشكل كبير.

وبناءً على دراسات (J–PAL)، هناك عدة تفسيرات محتملة للتأثير المحدود للتمويل الأصغر التقليدي على دخل واستهلاك طويل الأجل للأسر الفقيرة، نذكر من هذه التفسيرات:

- قد لا يتمكن جميع المقترضين من الوصول إلى فرص الاستثمار ذات العائد المرتفع. ويشير ذلك إلى وجود نقص في هندسة المشاريع والبرامج لتحديد الفرص التجارية التي لها عائد استثمار مرتفع ولديها القدرة على خلق وظائف مستدامة لائقة.
- يستخدم العديد من المقترضين القروض للاستهلاك بدلاً من الاستثمار، مما يشير إلى وجود عوائد عالية على الائتمان غير المتعلقة بتنظيم المشاريع والأنشطة الاستثمارية.
- تميل القروض الصغيرة –أيضاً– إلى أن تكون مكلفة لتقديمها، ومكلفة للمقترضين ذوي الدخل المنخفض.
- نقص المهارات الشخصية، وبناء القدرات في جوانب الأعمال للمقترضين، تؤثر على قدرتهم في إنجاح المشاريع.

بناءً على –هذا– التحليل فإن بعض توصيات دراسة (J–PAL) تتلخص في الآتي:

- يمكن أن تؤدي الابتكارات التي تستهدف رواد الأعمال ذوي الإمكانات العالية وتقديم منتجات إقراض أكثر مرونة إلى استثمارات ريادية ذات عائد مرتفع.
- يجب على الجهات المانحة التي تهدف إلى الحد من الفقر ألا تمول أو تدعم مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية، بل عليها أن تدعم الابتكارات التي تستهدف تصميم المنتجات، وهندسة المشاريع، وحماية المستهلك.

نناقش في القسم الآتي من هذه الورقة منهجية التمكين الاقتصادي التي طورها البنك الإسلامي للتنمية، إذ إنها تغلبت على أوجه القصور في سوق التمويل الأصغر التقليدي من خلال بناء نموذج أعمال يقوم على أمرين: استخدام أدوات التمويل الإسلامي لإدارة الخدمات المالية؛ واستخدام رؤية شاملة تركز على الشمول الاقتصادي بدلاً من الشمول المالي. حيث نرى بأن التحدي لا يقتصر على توفير الحلول المالية فحسب، بل يشمل –أيضًا– جميع الخدمات غير المالية الضرورية، التي تهدف إلى تزويد الفقراء بإمكانية الوصول إلى المدخلات/الوسائل المطلوبة؛ لتمكينهم من المشاركة في حركة الاقتصاد.

3. منهجية التمكين الاقتصادي للبنك الإسلامي للتنمية: نحو نهج تمويل إسلامي مبتكر للتخفيف من حدة الفقر والشمول الاقتصادي.

3. 1. كيف يخفف التمويل الأصغر الإسلامي من الفقر مقارنة بالتمويل التقليدي؟ وكيف نقيس أثره؟

التمويل الأصغر الإسلامي ينتهج المالية الإسلامية في توفيره للخدمات المالية للفقراء. وعندما نتحدث عن المالية الإسلامية، فإنَّ الأمر يتعلق في الحد الأدنى بضمان امتثال التمويل لأحكام الشريعة الإسلامية، وعدم وجود أي شكل من أشكال الفائدة/الربا. لكن التطبيق الأمثل للمالية الإسلامية يكمن في أن التمويل يجب أن يحقق المُثل العليا لمقاصد الشريعة، تحقيق الضروريات، وتلبية الحاجيات، والارتقاء بالتحسينيات.

توصف المرابحة –غالباً– بأنها الأداة المالية الإسلامية الأسهل تطبيقاً؛ لأنها تشبه إلى حد كبير القرض القائم على الفائدة. وبموجب معاملة المرابحة يقوم العميل بالاتصال بالمؤسسة المالية لمساعدته في شراء أحد الأصول، وبعد إجراء التقييم الائتماني تقوم المؤسسة المالية بشراء الأصل نيابة عن العميل، وبيعه له بسعر ربح قد يكون مثل سعر الفائدة الذي تفرضه المؤسسة المالية التقليدية.

ظاهرياً، يبدو تمويل المرابحة كالقرض التقليدي. ومع ذلك، فهناك ثلاث اختلافات رئيسية:

أ) لا يمكن استخدام تمويل المرابحة إلا في الأنشطة المتوافقة مع الشريعة، وهذا أمر مهم، حيث يجب توظيف جميع أنواع التمويل في القطاعات الأخلاقية. وغالباً ما يقع الفقراء ضحايا لقطاعات، أو منتجات تزيد من المشاكل الاجتماعية، مثل: الكحول، والتبغ، والقمار. وتقييد منع أي تمويل من مثل هذه الأنشطة يساعد على الحد من العلل الاجتماعية التي قد تبتلي المجتمع.

ب) لا يمكن استخدام المرابحة إلا في التمويل القائم على الأصول، ومن ثَمَّ فإنه من الصعب للغاية أن يقوم العميل بتحول الأموال التي يتلقاها لأغراض أخرى.

ومن خلال إجراء تحويلات مالية مباشرة إلى المورِّدين، فإن المؤسسات المالية الإسلامية تخفف هذه المخاطر. ويكون هذا أكثر أهمية عندما يتعلق الأمر بالعميلات (النساء) اللاتي يشكلن الجزء الأكبر من عملاء التمويل الأصغر، (حوالي 70 إلى 80٪ في المتوسط). في كثير من الحالات، على الرغم من أن المقترض أنثى، هي مجبرة على سداد الدين بصفتها

المَدين الرسمي للقرض. مع أن المستفيد الحقيقي من القروض يكون زوجها، أو قريب أسرتها من الذكور.

والحقيقة أنه في كثير من الأحيان تضغط عليها أساليب الاسترداد من مؤسسات التمويل الأصغر، وكذلك دائرتها الاجتماعية التي تشكل ضامنها لسداد القرض، حتى لو لم تستخدم هذا التمويل.

ج) في عقد المرابحة لن يزيد المبلغ المستحق على العميل في حالة حدوث أي تأخير في السداد؛ لأن سعر البيع منصوص عليه بوضوح في عقد المرابحة، على عكس القرض التقليدي، إذا تمت زيادة مدة القرض من سنة إلى سنتين، فإن المبلغ الإجمالي المستحق يتغير، ويزيد حيث يُمنح العميل وقتًا إضافيًا لسداد القرض، لكن يدفع مقابل ذلك فائدة مالية.

تعد المرابحة عقداً، مثل: السَلَم، والإجارة، والاستصناع. فهي عقود تجارية؛ إذ تقوم المؤسسات المالية بشراء وبيع الأصول. ومن ثم فهي مختلفة –تمامًا– عن منتجات القروض التقليدية التي تفرض ريعاً مالية في شكل فائدة للتمويل المقدم، بغض النظر عن الأصل أو النشاط الذي يتم تمويله. من خلال ضمان تغيير الميزات المذكورة أعلاه، يساعد منتج المرابحة على التخفيف من أي ضرر قد ينجم عن المديونية المفرطة. تتوقف العديد من المؤسسات المالية الإسلامية –هنا– أي في توفير منتج المرابحة، والبعد عن الربا والفائدة، فهي معنية بشكل أساسي بالتوافق مع الشريعة الإسلامية ولا تزيد من إمكانات التمويل الإسلامي.

ومع ذلك فإن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية الناجحة تتجاوز الامتثال الظاهري لأحكام الشريعة الإسلامية، وتسعى لتحقيق مقاصد الشريعة. ومن ثَمَّ فإنَّ فهذه المؤسسات الساعية لتحقيق مقاصد الشريعة عند إجراء المرابحة تتفاوض مع الموردين للحصول على سعر أقل للإمدادات ومدخلات الإنتاج التي يشترونها نيابة عن العملاء الفقراء. ونظرًا لأنهم –غالبًا– ما يشترون من نفس المورد للعديد من العملاء، فيمكنهم التفاوض للحصول على خصومات جيدة نيابة عن العملاء. إذا تفاوضت المؤسسة المالية للحصول على خصم (30٪) وفرضت (30٪) كنسبة ربح على الأصل الذي يتم بيعه

لعملائها، فإن التأثير الصافي هو أن العميل سيحصل على الأصل عبر تمويل مجاني وخالي من أي تكلفة.

يوضح المثال الآتي ببساطة كيف يمكن لمزود التمويل الأصغر الإسلامي أن يتفاوض مع المورد، ويساعد العميل المزارع في الحصول على الأسمدة والبذور التي يحتاجون إليها بسعر (910) دولارات أمريكية، بدلاً مما لو اشترى المزارع مباشرة من المورد (1000) دولار أمريكي.

وهذه هي القيمة المضافة التي يمكن أن تحققها مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامية والتي لا يمكن تحقيقها في ظل النموذج التقليدي.

الصندوق (2): مثال من مختلف المشاريع الممولة من البنك الإسلامي للتنمية عبر آلية المرابحة:

- **يحتاج العميل إلى (1000) دولار أمريكي لشراء الأسمدة والبذور. يتوقع بيع المحصول إلى المشتري بسعر (1500) دولار.**
- **تفاوض مؤسسات التمويل الاصغر مع المورد أو على مستوى تاجر التجزئة أو تاجر الجملة، ويحصل على خصم (30٪).**
- **فيصبح سعر الشراء التفاوضي (700) دولار (سعر الشراء).**
- **تقترض من التمويل الاصغر (30٪) كمعدل ربح على مدار السنة.**
- **بعد أن يبيع العميل المنتج بـ (1500) دولار خلال العام، يدفع (910) دولارات أمريكية (سعر البيع) للمؤسسة التمويل الإسلامي بعد (12) شهرًا، (700) دولار أمريكي + أرباح (210) دولارات أمريكية).**
- **في حالة التأخير لمدة (12) شهرًا أخرى، لا يستحق أي ربح إضافي.**
- **وفي حالة مزيد من التأخر يمكن اتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة، وحتى إذا أجبر العميل على دفع الغرامات المسموح بها، لكن تلك الأموال يتم التبرع بها.**

كيف نقيس أثر إدخال أدوات التمويل الإسلامي في فاعلية التمويل الأصغر؟

حددنا في الأقسام السابقة من الورقة كيف أن نتائج التقييم عبر تجارب التحكم العشوائية (RCTs)، تثبت أن أثر التمويل الأصغر التقليدي في تخفيف الفقر غير حاسم وغير واضح. وكان أحد الأسباب التي قُدمت هو: أن قياس الربح كان يمثل مشكلة، إذ إن

العديد من العوامل المتداخلة تسببت في تغيرات الدخل، ولم يكن من الممكن تضييق النطاق، وتحديد ما إذا كان التمويل المقدم هو السبب الرئيسي لأية تغييرات في الدخل.

تقيس تجارب التحكم العشوائية (RCTs) الفروق الإحصائية بين المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة. وبدلاً من قياس الزيادة في الدخل نتيجة للتدخل/المعالجة المعينة، فإنهم يقيسون التغيرات في الأصول/الممتلكات، أو الآثار خلال فترة ما. ومن ثم يتم ملاحظة أي زيادة في الدخل عبر النظر في التغييرات في أصول وممتلكات الأسرة (مثل الأثاث)، أو تحسن في الرفاهية (الأطفال يذهبون إلى المدرسة، أو معدل الاستهلاك) وما إلى ذلك. ومن خلال القيام بذلك، يأمل الباحثون من خلال حساب المتوسطات؛ لتحديد التغييرات الناجمة في كل تجربة. هذه محاولة غير مباشرة؛ لأنها لا تقيس التغيير في الدخل نفسه، وإنما في الأصول أو الآثار المرتبطة بالدخل، لقياس أثر التمويل المقدم من قِبل مؤسسات التمويل الأصغر. هل يمكننا القياس بشكل مختلف؟

نحتاج في هذه الورقة لإثبات أن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية يمكنها قياس التأثير بشكل مباشر دون الحاجة إلى تجارب التحكم العشوائية (RCTs).

ابتداءً لابد من تقرير أن سبب استخدام –هذه– الآلية غير المباشرة هو أن مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية لا تستطيع تقديم إجابة محددة حول كيف ساعدت القروض عملائها على زيادة دخلهم. هناك نوعان من العوامل التي نحتاج إليها؛ لنقوم بتحديد ما إذا كانت هذه القروض قد ساعدت فعلاً في دخل العملاء أم لا. **أولاها:** يجب أن تكون أي مؤسسة قادرة على قياس ما إذا كان عميلها قد كسب المزيد من المال ابتداءً من وقت حصوله على القرض. **ثانيها:** يجب أن تكون المؤسسة قادرة على عزو أي زيادة في الدخل إلى القرض الذي قدمته إلى العميل. والحقيقة أن مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية غير قادرة على القيام بالأمرين –معاً– ولكن هل يمكن لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية أن تقوم بذلك بشكل أفضل؟

تمول الأدوات والمنتجات المالية الإسلامية الأنشطة الحقيقية في السلسلة القيمة. ومن السهل نسبيًا تحديد الدخل المكتسب من أحد أصحاب المصلحة في سلسلة القيمة إلى الآخر، بناءً على القيمة التي يولدها بوصفها عنصراً فاعلاً في سلسلة القيمة. في هذا السياق، فإن أدوات تقاسم الأرباح هي الأسهل للقياس. على سبيل المثال في حالة "التمويل

بالمشاركة" فإنَّه إذا كان الاتفاق بين العميل والمؤسسة هو المشاركة في الربح بتوزيع ما نسبته (40:60)، حيث (40٪) من الأرباح مستحقة للمؤسسة المالية و(60%) مستحقة للعميل.

يمكنك بسهولة حساب المبلغ المكتسب من قبل المؤسسة المالية، والمبلغ المكتسب من قبل العميل. فإذا ربح المشروع (1000) دولار، يكسب البنك (400) دولار، ويكسب العميل (600) دولار بموجب الاتفاق السابق. ويمكن لمؤسسة التمويل الأصغر الإسلامية أن تقيس بسهولة المبلغ الذي يكسبه العميل، وتنسب الأرباح إلى التمويل المقدم دون الحاجة إلى أي شكل من أشكال تقييم الأصول أو الأثار على مستوي الأسرة، الذي يتم إجراؤه في تجربة التحكم العشوائية (RCTs).

يمكن فعل الشيء نفسه بالنسبة للمنتجات القائمة على الديون مثل المرابحة، ففي المثال الذي قدمناه سابقًا، يمكننا قياس مقدار مساهمة مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامية في تخفيف تكلفة المدخلات الإنتاجية للعميل من خلال آلية "التفاوض" مع مقدمي المدخلات لهؤلاء العملاء. الجدول أدناه يعيد شرح المثال المذكور في الصندوق (2) وفقاً لحسابات الربح والخسارة للعميل في كلا الحالتين.

الجدول (1): ربح العميل ومؤسسة التمويل الأصغر في حالة المالية الإسلامية وفي حالة التمويل التقليدي.

المنهج	ربح العميل	ربح مؤسسة التمويل الأصغر
مؤسسة تمويل أصغر التقليدية/ أو المؤسسة التي تكتفي بمجرد التوافق الظاهري مع الشريعة. بمعدل فائدة/ ربح يقدر بـ (30٪)	**(1500-1300= 200) دولار أمريكي**	**300 (30٪ من 1000 دولار أمريكي)**
مؤسسة تمويل أصغر إسلامية تعمل لتحقيق مقاصد الشريعة ومتوافقة مع الشريعة ظاهرياً.	**(1500- 910= 590) دولار**	**210 دولار (30٪ من 700 دولار)**

بناءً على المثال أعلاه يمكننا أن نرى أن العميل سيكسب (390) دولارًا إضافيًا من خلال أخذ قرض المرابحة مقارنة بالقرض التقليدي. كما يمكننا أن نرى –أيضًا–مساعدة مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامية للعميل بشكل مباشر بتوفيره (300) دولار من خلال التفاوض مباشرة مع المورد. هنا مرة أخرى، ويمكننا قياس القيمة المضافة الناتجة عن التمويل الأصغر الإسلامي ونسبها إلى تدخل المؤسسة المالية وينطبق هذا في حالة المرابحة كذلك.

وحتى لو تنازلنا وقبلنا بضرورة القيام بتجارب التحكم العشوائية (RCTs) لقياس أثر التمويل الإسلامي فإن الدراسات الحديثة، مثل الدراسة التي قام بها اثنان من كلية الاقتصاد بجامعة أكسفورد مع اثنان من كلية الاقتصاد وإدارة الأعمال بجامعة لاهور، وصدرت نتائجها الأولية في العام (2020م)، والتي طبقت آلية تجارب التحكم العشوائية لقياس الأثر التنموي لتجربة مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامية الأشهر في باكستان وهي مؤسسة "أخوات" بمقارنة التمويل الإسلامي المجرد (القرض الحسن) بأثر أدوات التمويل التي تتضمن مشاركة للمخاطر (مثل المشاركة المتناقصة). وجدت الدراسة بعد سنتين من تطبيقها، أن تطبيق أدوات التمويل الإسلامي (عبر عقود الإجارة والمشاركة المتناقصة) له أثر إيجابي على حجم الأصول التي يمتلكها العملاء بقيمة (380) دولار ، وله أثر إيجابي أيضاً في زيادة دخل وأرباح هؤلاء العملاء التي زادت بمقدار (24) دولار ولديهم مصادر دخل متعددة أيضاً كما زادت نسبة استهلاكهم وانفاقهم على تعليم أبنائهم (Meki, et.al,2020) ، وأخيراً، فالمستفيدين من هذا النوع من التمويل تزيد نسبة استمراريتهم على عمل تجاري مستدام بنسبة (8%)، كل ذلك مقارنة بالعملاء الذين أخذوا القروض المجردة (القرض الحسن).

حسبما تمت مناقشته سابقاً، فإن استخدام أدوات التمويل الإسلامي سوف يحل بعض أوجه القصور المرتبطة بتدخل التمويل الأصغر، لاسيما ارتفاع تكلفة القروض الصغرى، ومسألة استخدام القروض للاستهلاك بدلاً من الاستثمار. ومع ذلك، وكما ورد في القسم الثاني لا تزال هناك أوجه قصور أخرى في أسواق التمويل الأصغر، فعلى سبيل المثال: الافتقار إلى بناء القدرات والافتقار إلى الوصول إلى فرص الأعمال ذات العائد المرتفع. وهنا يبرز السؤال الآتي: كيف عالجت منهجية التمكين الاقتصادي في البنك الإسلامي للتنمية أوجه القصور هذه؟ هذا ما سنناقشه في القسم الآتي:

2.3. نظرية الإصلاح في منهجية التمكين الاقتصادي: من الشمول المالي إلى الشمول الاقتصادي.

يعد نهج التمكين الاقتصادي عملية التخفيف من حدة الفقر عملية تتصف بأنها أكثر تعقيدًا وديناميكية بطبيعتها، ولا تتعلق –فقط– بالحصول على الخدمات المالية. أحد تعريفات التخفيف من حدة الفقر هو: معالجة الفقر بجميع أبعاده الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في وقت واحد، مما يعنى معالجة القضايا المتعلقة بمستوى الدخل، والإسكان، والوصول إلى الخدمات المالية، والصحة، والتعليم، والعدالة الاجتماعية.

تشير الحقائق في الواقع إلى أن القروض الصغرى أكثر فائدة للمقترضين الذين يعيشون فوق خط الفقر من المقترضين الذين يعيشون تحت خط الفقر. وذلك أن العملاء الذين لديهم دخل أكبر يكونون على استعداد لتحمل المخاطر، مثل الاستثمار في المشاريع الجديدة التي من المرجح أن تزيد من تدفقات الدخل لديهم. من ناحية أخرى، يميل المقترضون الفقراء إلى الحصول على قروض محافظة تحمي معيشتهم، وتوفر لهم الاحتياجات الاستهلاكية اليومية. لذلك نجد أن الغالبية العظمى من العملاء الفقراء عالقون في أنشطة الكفاف. وبناء على ذلك، قد يصبح الفقراء الذين يحصلون على قرض تمويل أصغر في نهاية المطاف فقراء مدينين؛ لأنهم سيوظفون هذا التمويل في تغطية التكاليف المعيشية، كما أنهم يفتقرون إلى القدرات والمهارات التي تمكنهم من الاستثمار في المشاريع الجديدة.

والحقيقة أن مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامي تقوم لمعالجة هذا التحدي، وذلك من خلال تقديم الخدمات المالية لهؤلاء الفقراء عبر المزيد من الائتمان الأصغر، ومن ثَمَّ فإن التمويل الأصغر يقصر عن تحقيق هدفه الحقيقي، ويعالج المشكلة جزئيًا والفارق بينها وبين التمويل التقليدي –ذو الفائدة المركبة– أن هذه المؤسسات تقتات على عيش البسطاء ومجهودهم، وترهن حياتهم إلى أن تأتي على أصول ممتلكاتهم ومن ثَمَّ يصبحوا عمالاً بعد أن كانوا ملاكاً كنظرة استراتيجية للاستثمار في البلاد النامية لتقوم على محق التنمية وأصولها ليظهر الفارق بين البيع والربا في عملية التنمية، ويظهر ذلك في نسبة الفائدة المرتفعة ووقت السداد ونسب ارتفاع الفائدة عند التأخير.

إن التخفيف من حدة الفقر يتعلق بالفعل من خلال معالجة مجموعة أوسع من الاحتياجات. يجادل أمارتيا سين، الاقتصادي الحائز على جائزة نوبل، يجادل ببلاغة حيث يقول: أنه يمكن النظر إلى التنمية على أنها "عملية توسيع الحريات الحقيقية التي يتمتع بها الناس".

يمكن تحقيق هذه الحريات في نهج التمكين الاقتصادي من خلال التركيز على الإنتاجية، والاستدامة الاقتصادية للأنشطة التجارية التي ينخرط فيها الفئات الضعيفة، من خلال هذه المنهجية يتحقق الحد من الفقر بالدمج/الشمول الاقتصادي، وليس بالشمول المالي لوحده.

إن الهدف من الشمول الاقتصادي هو: إقامة علاقة حقيقية بين المتلقي للتمويل والاقتصاد، حيث يضمن الشمول الاقتصادي لهؤلاء الفئات الفقيرة مشاريع تربطهم بالاقتصاد الحقيقي من خلال اكتشاف فرص الاستثمار التي تتناسب مع مهاراتهم واحتياجاتهم، وفتح قنوات اتصال مع الفاعلين الاقتصاديين، ووضع خطط لبناء القدرات الفنية والإدارية، وبالطبع توفير التمويل، إذ يلعب تمويل سلسلة القيمة دورًا مهمًا في تطوير المنتجات المالية المناسبة للشمول الاقتصادي.

بناءً على ما سبق نستطيع القول أن عملية الشمول الاقتصادي هي نهج مبتكر للوصول إلى الفئات السكانية الضعيفة وتمويلها. ويتم بدء العملية من خلال: تحديد الشريك الاقتصادي والاستراتيجي (قائد سلسلة القيمة)، والحصول على التزام ثابت من جانبه لاستيعاب إنتاج المستفيدين من التمويل خلال فترة زمنية محددة. بعد ذلك، يجب على المؤسسة المالية تطوير وهندسة مشروعها التنموي الخاص بها، وتوسيع نطاق خدماتها لتطوير الأعمال لصالح الفقراء. بمجرد استيعاب جميع متغيرات المشروع ومكوناته في نموذج عمل واقعي، يتم تطوير وحدات بناء القدرات، كما يتم الاتصال بالمستفيدين، واختيارهم ليكونوا جزءًا من المشروع.

تقوم –هذه– المؤسسات المالية –لاحقاً– بتوفير التمويل للفقراء المستفيدين، وإبرام شراكة بينهم والشريك الاستراتيجي والتجاري. أخيرًا، تقوم المؤسسة المالية بتقديم المساعدة ومتابعة المشروع خلال مدة الاتفاقية التعاقدية.

إنَّ ثمار –هذه– الخطوات والترتيبات تقتصر على نوعية البنية التحتية المتاحة، والتي يعيش فيها الفقراء؛ لذلك فإنَّ الركيزة الأساسية في تطوير مشاريع التمكين الاقتصادي، هي: بناء شراكات قوية ومستدامة مع القطاع العام، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، بغرض توفير البنية التحتية المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية للمشروع المستهدف، مثل مرافق التخزين، والبنية التحتية لسلاسل الإمداد، وغيرها بتكلفة معقولة.

النتيجة النهائية لهذا النهج الشامل هو تطوير التآزر الفعال بين جميع الشركاء؛ لبناء نظام بيئي قوي له تأثير مباشر على خدمات الرعاية الصحية، والتعليم، والإسكان، والمياه، والصرف الصحي. هذا التعاون مؤداه في النهاية تصميم مشاريع وبرامج أكثر توازناً وأوسع نطاقاً؛ لتحسين نوعية الحياة التي يعيشها الفقراء. باختصار، تعالج منهجية التمكين الاقتصادي للبنك الإسلامي للتنمية عقبات تحول دون إطلاق الإمكانات الكاملة للفقراء نجملها على النحو الآتي:

1. عدم الوصول إلى فرص المشروعات المربحة والمصممة جيدًا.
2. رأس المال الاجتماعي المنخفض للفقراء لبناء شراكات ذكية تدعم نشاطه الاقتصادي.
3. البنية التحتية المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية، مثل: مرافق التخزين، والبنية التحتية لسلاسل الإمداد، المرافق. غير المهيئة وذات التكلفة المرتفعة.
4. عدم الوصول إلى فرص التمويل المناسبة.
5. ضعف القدرات والمهارات مع ضعف الثقة في القدرة الذاتية للفقر.
6. صعوبة الوصول إلى الأسواق ذات الصلة بإنتاج الفقير.

الشكل (2): صورة للعقبات التي تحول دون إطلاق ممكنات الفقراء، والتي تعالجها منهجية التمكين الاقتصادي.

تمثل منهجية التمكين الاقتصادي نقلة نوعية من أفق الشمول المالي الضيق إلى أفق الشمول الاقتصادي الأوسع، والأقدر على معالجة مشكلة الفقر في المجتمعات المسلمة؛ لأنه يهدف إلى توفير الفرص الاقتصادية للفقراء من خلال توفير الحلول المالية، وغير المالية، مثل: بناء القدرات والمهارات، وهندسة المشاريع والفرص الاستثمارية، والوصول إلى الأسواق ذات الصلة، ومعالجة تحديات البنية التحتية، وتكوين الشراكات الذكية بين الفاعلين المختلفين في سلسلة القيمة الاقتصادية. والتي تساعدهم في توفير الأدوات اللازمة لتحقيق حياة أفضل ومن ثمَّ المساهمة الفاعلة في الاقتصاد وعجلة التنمية.

الشكل (3): النقلة النوعية لمنهجية التمكين الاقتصادي من أفق الشمول المالي إلى أفق الشمول الاقتصادي.

4. تطبيق منهجية التمكين الاقتصادي: تاريخ الممارسة وقصص النجاح:

يعمل البنك الإسلامي للتنمية منذ أوائل عام (2000م) على تحسين تدخلاته وممارسته في التمويل الأصغر للتخفيف من حدة الفقر؛ إذ بلغت مجموع تدخلات ومشاريع البنك في هذا المجال أكثر من (56) مشروع، بتكلفة كلية تجاوزت (548) مليون دولار، وساهمت في خلق أكثر من (1.2) مليون فرصة عمل مباشرة وغير مباشرة.

وبعد كل –هذه– التجارب أظهرت الأدلة المقدمة أن هنالك قصوراً في التدخلات والمشاريع المقتصرة على توفير التمويل المناسب، وبناء القدرات –فقط– كونها لم تكن نهجًا

فعالاً، ولا أسلوباً مستدامًا في تحقيق النتيجة المرجوة؛ لذلك، وبعد تجارب ومراجعات أطلق البنك الإسلامي للتنمية –مؤخرًا وبصورة رسمية– منهجية التمكين الاقتصادي، والتي تمكّن المستفيدين المستهدفين من المساهمة بدور نشط في اقتصادات بلدانهم، والسماح لهم بالتطلع إلى حياة كريمة. ولضمان كل عوامل النجاح أُنشأ البنك الإسلامي، تحت إدارة معالي رئيس البنك الدكتور بندر حجار، والإدارة المتخصصة بالكامل تحت مجمع الرئيس نفسه. وفيما يأتي بعض الأمثلة على قصص نجاح نهج التمكين الاقتصادي لبنك التنمية الإسلامي في السنوات الأخيرة:

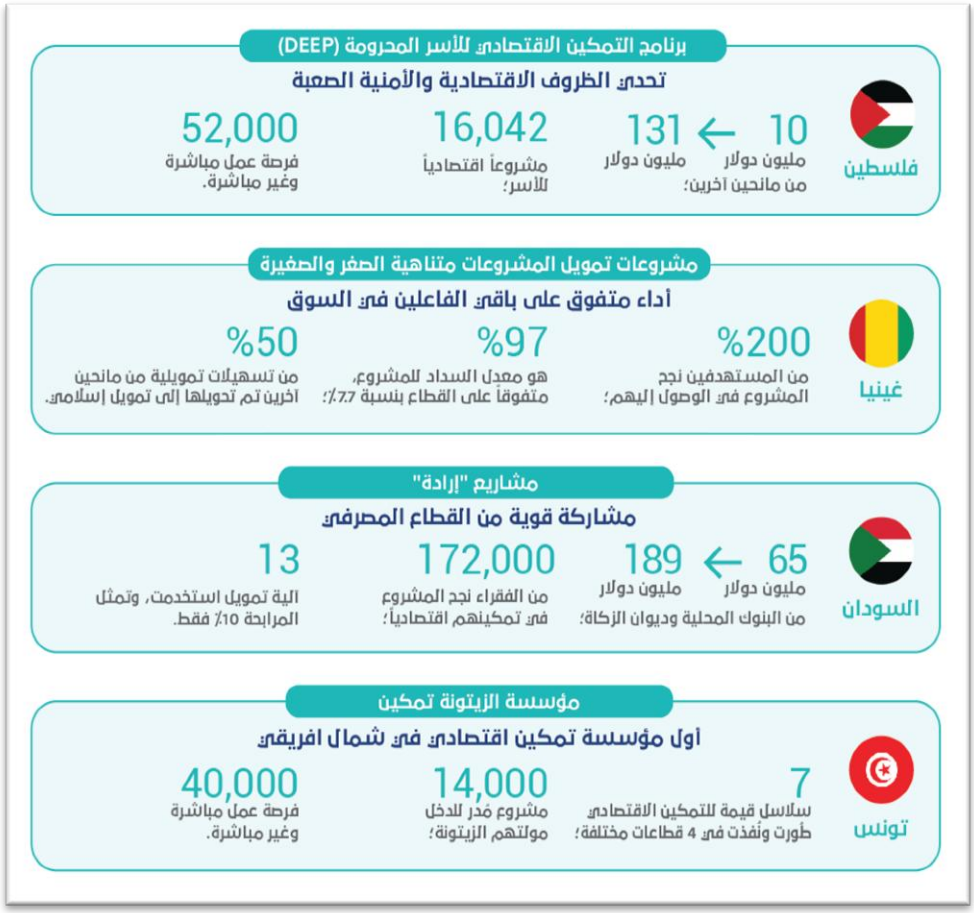

الشكل (4): قصص نجاح منهجية التمكين الاقتصادي في الدول الأعضاء بالبنك الإسلامي للتنمية

5. الخاتمة:

كما هو مبين في الجدول أدناه، فإن نهج التمكين الاقتصادي قد تغلب على معظم أوجه القصور المرتبطة في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية. في الختام، تدور منهجية التمكين الاقتصادي للبنك الإسلامي للتنمية حول هندسة الفرص التجارية ذات الصلة، ثم توفير الخدمات المالية وغير المالية اللازمة لمساعدة الفقراء في رحلتهم نحو حياة أفضل. للقيام بذلك، يجب أن يكون هناك نقلة نوعية في قطاع التمويل الأصغر. ويجب أن يتجاوز تركيزهم تعزيز الخدمات المالية لضمان الشمول الاقتصادي لعملائهم في الاقتصاد السائد.

مصادر البحث

1- موقع الخليج ، مفهوم السردية ومكوناتها" ، 2020 ، على الرابط:
https://www.alkhaleej.ae/%D9%85%D9%84%D8%AD%D9%82/%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%85%D9%83%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%AA%D9%87%D8%A7

2- **povertyactionlab.org , 2018 ,** Microcredit: impacts and limitations, https://www.povertyactionlab.org/policy-insight/microcredit-impacts-and-limitations

3- Meki, Muhammad, Simon Quinn, Faisal Bari and Khashif Zaheer, Asset-based Finance for Microenterprises in Pakistan, March 2020, part of the result available at (from 38- 50 mintues):

https://www.youtube.com/watch?v=__g7_wU7sIM&t=3081s&ab_channel=QU_IbnKhaldonCenter

الجلسة الأولى

عنوان الجلسة: التمويل الأصغر : الإطار الفكري والمفاهيمي في العالم العربي

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور محمد عبد القادر خير*

المتحدثون

بروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم[1]

الأطر التنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي

الأستاذ خالد قاضي[2]

الإطار الشرعي والقانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن (دراسة حالة اليمن)

الأستاذ نبيل كسراوي[3]

التمكين الاقتصادي عبر التمويل الإسلامي الأصغر، منهجية مبتكرة لتحقيق تنمية مستدامة

* أستاذ الاقتصاد الكلي في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في اللملكة العربية السعودية.

(1) المحافظ السابق لبنك السودان المركزي.

(2) مدير إدارة الرقابة الشرعية – بنك التضامن– اليمن.

(3) مدير عام مؤسسة الزيتونة تمكين للتمويل الأصغر–تونس، اقتصر على عرض تقديمي دون ورقة.

الأطر المفاهيمية والتنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي.

بروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم

مقدمة:

ظل إدخال قطاع التمويل الأصغر في النظام المالي تحدياً عالميا. وتباينت شمولية التشريعات، وكذلك إدخال مؤسسات التمويل الأصغر ضمن قوانين المصارف، أو خلق قانون خاص، أو تقديم إستثناءات ضمن القانون المصرفي الساري. وتعد هذه الورقة وصفية؛ إذ اعتمدت على البيانات المنشورة وغير المنشورة من عدة مصادر. من أهم نتائج البحث تباين الدول العربية في تعريف المشروعات والتمويلات متناهية الصغر، وعدم خضوع الأطر التنظيمية والقوانين الموضوعة للمراجعة، اختلاف في نوعية الجهة التنظيمية سواء أكانت جهات مالية مستقلة عن البنك المركزي، أم جهات غير مالية، أم البنك المركزي نفسه. أشارت نتائج البحث إلى تحقيق نسبة معقولة من أسس تشريعات التنظيم، مثل: تعريف الجهة المستهدفة والسلامة المالية ومخاطر السيولة، والحقيقة أن هنالك دولاً حققت أغلب التشريعات. كما أن هنالك ضعف في تشريعات التحويلات والتأمين والتمويل بالجملة للمؤسسات، وضمان الودائع، والإستعلام الإئتماني. وتعد حماية زبائن التمويل الأَصغر الحلقة الأضعف في التشريعات القائمة. لذا نرى أهمية التعريفات التنظيمية غير المرتبطة بالأدبيات، وكذلك ضرورة وضع قانون خاص منفردٍ عن البنوك، ومراعاة العوامل السياسية والتاريخية والثقافية وتطور مقدمي الخدمات، والقدرات الإشرافية والتنظيمية للمنظم والوضوح والمرونة في التشريع، واقترحنا بعض الأسس التي تعمل على الموازنة بين تقديم الخدمات المالية، وحماية العملاء، والسلامة المالية للمؤسسات، وإدخال تشريعات خاصة بمقدمي خدمات التمويل غير المعتمد علي سعر الفائدة، والتركيز على نوع التعاملات المالية وليس التركيز على نوع المؤسسة، وممارسة التشريع والإشراف والرقابة عبر إدارة متخصصة يفضل أن تتبع للبنك المركزي. هذه النتائج لها أبعاد هامة لمنظمي القطاع لمعرفة النواقص من جهة، وللباحثين من جهة أخرى وذلك من أجل مزيد

من البحث والتقصي في الموضوعات التفصيلية للأطر الرقابية والتنظيمية في الوطن العربي التي لم تتناولها الورقة.

1. الدراسات السابقه وأهمية وفرضيات البحث:

تم تناول موضوع الإطار التنظيمي والرقابي للتمويل الأصغر في الدول العربية في وسائل الإعلام، ومع ذلك، هناك ندرة –إن لم يكن انعدام– في المؤلفات الأكاديمية أو المهنية حول هذا الموضوع بقدر ما كان النقاش على مستوى عام إلى حد كبير. أي إسهامات في هذا الإطار لا تعدو أن تكون تعليقات وآراء فرديةً حول إطار حديث أصدر في كل دولة من الدول، أو رؤية كاتبها حول الأطر المصدرة؛ لذلك تهدف هذه الورقة إلى تصحيح هذا الوضع القائم بوصفه أول عمل أكاديمي لدراسة عامة تحليلية تتناول الأطر الرقابية والتنظيمية للتمويل متناهي الصغر في الدول العربية مجتمعة والمقارنة بينها في أوجه التميز، والتحديات التي تواجهها في المنطقة العربية.

هذا البحث توصيفي لوضع الأطر الرقابية والجهات التي تصدرها والجهات المناط بها تنظيم قطاع التمويل الأصغر بالوطن العربي. ويفترض البحث أن الجهات المنظمة جهات مالية بحته وأن الأطر الرقابية والتنظيمية تصدر من جهات تشريعيه وتخضع للتطوير المستمر، حسب التطورات بالداخل والخارج في ممارسات القطاع وتنظيمه، كما يفترض أن التشريعات بشأن التمويل متناهي الصغر أدخلت في قوانين خاصة بعيدا عن القوانين المصرفية ذات الصبغة التمويلية كبيره الحجم والنظم الرقابية المختلفة. فضلاً عن شمولية الأطر التنظيمية لكل الجوانب المتعلقة بتعريف الجهة المستهدفه، وأسس الترخيص، وأسس والسلامة الماليه ومخاطر السيولة، وخدمات التحويلات، والتأمين، والتمويل بالجمله للمؤسسات، وضمان الودائع، والإستعلام الإئتماني، والحوكمة الرشيدة، وحماية الزبائن، والتمويل غير المعتمد على الفائدة، والحوافز الضريبيه غيرها.

2. التعريفات للإقراض والمشروعات علي المستوي القاعدي:

الحقيقة أنه لا يوجد تعريف موحد للإقراض الأصغر أو المتناهي الصغر عالمياً، كما لا توجد معايير متفق عليها للقروض الصغري أو المتناهية الصغر. ولكن جرت العادة الربط ما بين الإقراض الأصغر، من خلال النظر إلى حجم المنشأة المقرضة؛

ويحدد ذلك من خلال مستويات عدة، تبرز في: عدد العمال، وحجم المبيعات، ورأس المال، وتصنيفها. أو التصنيف عبر القرض، وذلك بوضع سقف لقيمة القرض متناهي الصغر، أو التصنيف عبر نوعيه العملاء وذلك من خلال تعريف شريحة العملاء، كعملاء فقراء نشطين اقتصاديا. يمكن تعريف الإقراض الأصغر: بأنه الإقراض بالحجم الصغير للفقراء النشطين اقتصادياً، بشروط وضمانات محددة، تناسب أوضاعهم المالية والإجتماعية، بينما التمويل الأصغر أو التمويل متناهي الصغر –كما يطلق عليه في بعض الدول– يشير إلى جميع الخدمات المالية؛ كالإئتمان والادخار، والتحويلات المالية، والتأمين. المقدمة للفقراء ذوي الدخول المحدودة والنشطين اقتصادياً، والذين تم إقصاءهم جزئيا أو كليا من الخدمات المالية الرسمية، لأسباب من أهمها غياب الضمانات المناسبة، أو غياب المشروعات ذات الجدوى المطلوبة، أو غياب تشريعات تتيح لمؤسسات التمويل تسخير بعض مواردها لهذا النوع من التمويل. أما مفهوم الشمول المالي فيعني: الحصول علي جميع الخدمات المالية لجميع الأفراد البالغين في الدولة، تشمل –كذلك– شرائح التمويل الأصغر.

تتباين الدول العربية من حيث تعريف المشروعات/ المنشآت متناهية الصغر التي تخضع للتمويل، فبينما يوجد تعريف يستند إلى قانون، كما هو الحال في كل من والعراق، وفلسطين، ومصر، والبحرين، وتونس، وموريتانيا، والمغرب، والسودان، لكن هنالك اختلاف في التعريف من دولة إلى أخرى. ليس –فقط– لأن الدول العربية في تصنيفها للمنشآت متناهية الصغر تتباين فيها المعايير المستخدمة، بل هنالك اختلافات في محتويات التعريف نفسها؛ لاختلاف وضع الاقتصادات، كما هو الحال في تعريفات عدد العمال، وحجم المبيعات السنوية، إضافة إلى وجود اختلاف في نوعية المشروعات المتناهية الصغر. الجدول الآتي يوضح أن أغلب الدول العربية تأخذ العمالة والمبيعات بوصفها أساساً للتعريف.

جدول (1): تعريف المشروعات متناهية الصغر في بعض الدول العربية

الدول العربية	التعريف حسب العمالة	التعريف حسب المبيعات
مصر	1-10 عامل	أقل من مليون جنيه مصري
المغرب	غير متوفر	أقل من 3 مليون درهم
موريتانيا	أقل من 10 عمال	لا يوجد
تونس	أقل من 6 عمال	أقل من 10 مليون دينار تونسي
فلسطين	1-4 عامل	حتى 20 ألف دولار أمريكي
لبنان	1-9 عامل	لا يتجاوز 500 ألف ليره لبنانية
العراق	حتى 2 عامل	لا يوجد
الأردن	أقل من 5 عمال	أقل من 100 ألف دينار
البحرين	حتى 5 عمال	حتى 50 ألف دينار بحريني
السعودية	1-5 عمال	حتى 3 مليون ريال سعودي

المصدر: صندوق النقد العربي، (2019).

3. هل هناك ضرورة لتعريف "تنظيمي" للتمويل الأصغر الادخار الأصغر؟

تعريفات الإئتمان الأصغر، والتمويل الأصغر –سالفة الذكر– سواء النظرية منها أم التطبيقية في الدول العربية، قد يكونا غير ملائمين للاستخدام في التشريعات التنظيمية والرقابية. وينبغي أن يكون التعريف محدداً للغاية لتلبية أهداف تنظيمية معينة، بغرض التنظيم، لمصطلحي؛ التمويل الأصغر، والإئتمان الأصغر، كما ينبغي ألا يستخلص من ورؤيتنا أو أدبياتنا العامة عن التمويل الأصغر أنه ينبغي أن يستند أي تعريف تنظيمي ملائم إلى توصيف واضح للهداف التنظيمية والرقابية المراد الوصول إليها في كل بلد.

وربما يثير التعريف التنظيمي لمصطلح الإئتمان الأصغر بعض التحديات والاختلافات، لكن تعريف الادخار الأصغر أكثر بساطة لأسباب أهمها: أنه من النادر الحاجة لمثل هذا التعريف. فتقييد مستوى الدخل، أو تحديده، أو غير ذلك من خصائص المودعين يكون له –في العادة– أثر عكسي على الادخار الأصغر. إذ إن غرض أي مؤسسة حصلت على ترخيص مزاولة نشاط التمويل الأصغر مع تلقي الودائع، هو خدمة

احتياجات العملاء الفقراء ومنخفضي الدخل، وتمثل ودائع العملاء الأكثر أهمية لتحقيق هذا الغرض، ما دامت تستخدم في تمويل القروض للعملاء الأقل دخلا. وفي الواقع، فإن نمط التمويل في مؤسسات التمويل الأصغر –التي تتلقى ودائع– يلغب على مودعيها وجود أرصدة مصرفية لديهم غاية في الصغر، ولكنها في النهاية تشكل نسبة هامة من مجمل الودائع، على الرغم من أن معظم الودائع لديها يأتي من عدد قليل من الحسابات ذات الأرصدة الكبيرة الحجم. بالرغم من ذلك، فبعض البلدان وضعت سقفاً لأرصدة المدخرات، وحجم المعاملات لحسابات معينة عند تحديد تصنيفات المخاطر المتدنية؛ لتبرير تخفيف اشتراطات مكافحة غسل اللأموال، وتمويل الإرهاب، إلا أن هذا الأمر لا ينطبق على ودائع التمويل الأًصغر المتدنية.

هنالك بعض المخاوف العملية الناشئة من تجربة البلدان التي صاغت تعريفاتها الخاصة لطائفة من الأهداف التنظيمية، وكذلك الجهات التنظيمية التي تضع حدا أقصى للقروض الصغرى. فالجهات المانحة للقروض الصغرى لن تستطع تلبية طلب العملاء الناجحين الذين يرغبون في الحصول على قروض تتجاوز هذا الحد بنسب بسيطة، كما سيخلق ذلك إشكالا في الموازنة بين القروض الصغيرة الأكثر تكلفة، وأقل ربحية بالمقارنة مع القروض الأكبر قليلاً والأقل تكلفة وأكثر ربحية. من ناحية أخرى، فإن فرض حد أقصى كبير لمبلغ القرض يقلل من استهداف ذوي الدخل المنخفض؛ لأن من مصلحة الجهة الأقراضية التوجه نحو السقف الأعلى للقروض.

وللتمييز بين الإئتمان الأصغر والقروض المصرفية التقليدية الصغيرة في الأطر التنظيمية، قد ترغب جهة التنظيم في اشتراط عدم تقديم ضمانات أو رهن للحصول على القروض الصغرى. وينبغي –أيضاً– أن يستند أي شرط تنظيمي –كهذا– إلى المرونة اللازمة. فالمقترض الأصغر الذي لا يملك ضماناً، ويبدأ بقرض صغير غير مضمون، قد ينجح في تنمية منشأته، وزيادة دخله إلى الحد الذي يتيح له تكوين أصول معقوله بنهاية العملية الأولى أو الثانية، يمكن بموجبها استخدام رهنها ضمانا عاديا في قروض لاحقة. علاوة على ذلك، فإن بعض مؤسسات التمويل الأصغر تقبل الرهن؛ لتعزيز حوافز السداد، حتى لو أن قيمة الرهن لا تكفي لتعويض المقرض تعويضا كاملا في حالة التعثر، لاسيما إذا كانت هنالك

قناعة بجدوى المشروع، وحسن سلوك العميل، أو إذا كانت هنالك أي ضمانات أخرى غير مادية.

تحديد مواصفات العميل المستهدف في التنظيم أمر مطلوبٌ، أيضا، لكنه قد يواجه تحديات عملية، فعلى سبيل المثال: التحديد الذي يشير إلى العميل الفقير، قد يستبعد أشخاصا آخرين من ذوي الدخل المنخفض، ومحرومين من الخدمات المصرفية، أو أن يشمل الفقراء غير النشطين اقتصادياً، أو الذين ليس لديهم مقدرات حتى استعداد لإدارة أعمالهم. حتى إذا اعتزم صانع السياسات تشديد التركيز على قاعدة العملاء، فقد يكون الأكثر عملية تطبيق درجة من المرونة، على سبيل المثال: تضمين أسر أصحاب المشاريع الصغرى في التعريف، أو اشتراط تشكيل أصحاب المشاريع الصغرى أغلبية أو نسبة مقدرة من المقترضين. وفي بعض الحالات، حتى في ظل تعريف قاعدة عملاء الإئتمان الأصغر المستهدفة تعريفا ضيقا جدا، إلا أنه الناحية العملية فإن الجهات الإشرافية ينبغي أن تسمح للمقرضين بقدر كبير من المرونة في اختيار العملاء. والجدير بالذكر، أنه وعند تطبيق المؤسسات المقرضة نص القانون حرفيا للتعامل مع المقرضين الذين يزعمون أنهم المستهدفين، إلا أنه في الواقع قد يخدمون نوعا مختلفا تماما من العملاء على الأرض.

خلاصة القول، إذا تغيرت الظروف الاقتصادية، أو ظهر أن التعريف الأصلي يثير مشكلات في الواقع العملي، فهذا يتطلب إعادة التعريف أو وضع مواصفات العميل المطلوبة الواردة في القانون لمصطلح الإئتمان الأصغر، وهذا يتطلب عملية تشريعية كاملة لتغييره. أما التعريفات ومواصفات العميل في اللوائح التنظيمية، وليس في القانون نفسه، فهي أكثر سهولة؛ إذ يتم تغييرها بدون الحاجة لتغيير القانون، حيث يتطلب التشريع القانوني مستوى معينا من التحديد في القانون، لكنه يترك مساحة كبيره تتيح تحديد تفاصيل مهمة في اللوائح التنظيمية المتعلقة بالقانون.

4. الأطر الرقابية والتنظيمية والقانونية ومؤسسات التمويل الأصغر

يشير الإطار التنظيمي والرقابي إلى كل الإجراءات، والمنشورات، والقوانين، والقواعد الملزِمة ذات الصلة، بتنظيم قطاع التمويل الأصغر المجازة من قبل هيئة تشريعية كالبرلمان، أو هيئة تنفذية، كالبنك المركزي، بينما تعد اللوائح والأنظمة التنظيمية مجموعة فرعية من واللوائح التنظيمية، التي يتم تبنيها وإقرارها من قبل سلطة تنفيذية، مثل إحدى

الوزارات، أو البنك المركزي، أو أي جهة مستقلة تكونت لهذا الغرض. وفي مجال التمويل الأصغر نقصد بالأطر الرقابية التنظيمية؛ القوانين، والإجراءات، والمنشورات والقوانين ذات الصلة بتنظيم القطاع، بما في ذلك شروط وموجهات إنشاء مؤسسات، وبنوك للتمويل الأصغر المنشورة من منظم القطاع –غالبا البنك المركزي– لكل الشركاء. هنالك فرق بين التنظيم والإشراف التحوطي وغير التحوطي؛ إذ إنَّ هنالك بعض المتطلبات التي تعتبر غير تحوطية، مثل المتطلبات والشروط الخاصة بتسجيل الجهات المرخصة، وإجازتها قانونياً، والإفصاح عن الملكية، وتقديم التقارير عن البيانات المالية أو نشرها، وقواعد لمحتوى وأسلوب عرض البيانات، والمعايير القياسية للمحاسبة والتدقيق، والإفصاح المتسم بالشفافية عن أسعار الفائدة، والتدقيق الخارجي، وتقديم أسماء المقترضين، وحالة قروضهم، وحدود أسعار الفائدة (سيجاب، 2000).

تسعى الدول والجهات المانحة ومنظمو قطاع التمويل الأصغر لإقامة إطار تنظيمي خاص بالتمويل الأصغر؛ ليشجع تكوين مؤسسات تمويل أصغر، والسعي لتحسين أداء المؤسسات القائمة، وعدد العملاء المستهدفين، وزيادة حجم الموارد المالية المقدمة للقطاع، كما يضمن حماية العملاء والمودعين في حالة قبول الودائع، ووضع أسس جيدة للحوكمة والسلامة المالية. فضلا عن أنه يساعد الجهات المانحة لتقديم الموارد المالية لمقدمي الخدمة بأمان بدلا عما كان سائدا في الماضي من هيمنة المنظمات غير الحكومية على التمويل الأصغر، والتي كانت تمولها جهات أجنبية. كما يستهدف التنظيم –أيضاً– ضمان تحصيل قروض مقدمي الخدمة من العملاء بصورة قانونية بعيدا عن المقاضاة. وبصورة أكثر دقة فإن مؤشرات تنظيم مؤسسات التمويل الأصغر تهدف لضمان تقديم خدمة التمويل الأصغر تتميز بالحصافة والجودة والأمان، مثل: مؤشرات رأس المال، والسيولة، والحاكمية، مع أخذ الحيطة فيما يتعلق بالمخاطر، مثل: ضمان الودائع للمؤسسات التى تقبل الودائع، وضمان سوق منافس، عبر ترتيبات لضمان المنافسة، وسهولة الدمج وغيرها، وحماية المستهلكين وتتجلى صورها بالشفافية، والعدالة في منح التمويل، وغيرها، والسعي لضمان انتشار خدمات التمويل الأصغر عبر المؤسسات، وتذليل الصعوبات وعدم وجود معوقات لمقدمي الخدمة. وحري بالقول، أنه ليس كل التنظيم مفيد، سيما إذا كان القطاع ناشئاً، والحقيقة أنَّ مؤسسات التمويل الأصغر لم تصبح بعد مرشحة للتغيير عبر قبول الأسس

الجديدة. وربما النفتاح على خيار تنظيمي جديد على أسس غير جيده يمكن أن يؤدي –في بعض الأحيان– إلى انتشار مؤسسات غير مؤهلة، ومن الممكن –أيضاً– أن تؤدي القواعد التنظيمية المفرطة إلى تقييد الابتكار، والمنافسة في التمويل الأصغر.

لا زال هنالك جدالً مستمراً في كيفية تطويع الرقابة الإحترازية المصرفية؛ لكي تشمل مؤسسات التمويل الاصغر، لاسيما فيما يتعلق بحجم رأس المال، لاسيما أن هذه المؤسسات لها نشاطات أقل من نشاطات المصارف التجارية. فضلا عن أن هنالك نقاش بضرورة أن يكون شرط كفاية رأس المال لمؤسسات التمويل الأصغر أضعف من المؤسسات المالية التجارية، وكذلك سهولة المواصفات في إدارة المؤسسات، وفي التعيين في مجالس الإدارات، وغيرها من الشروط المصرفية الأخرى.

عموماً، ظلت النظم العالمية هي المهيمنة في إدخال مؤسسات التمويل الأصغر في الأطر الرقابية لمقدمي الخدمات المالية:

1. إدخال التمويل الأصغر ضمن القوانين والنظم المصرفية الحالية: بعض مقدمي الخدمة للفقراء من المؤسسات الكبيرة تم تنظيمها بوصفها مصارفاً تجارية. يمكن –أيضاً– إدخال مؤسسات التمويل الأصغر التى تقبل الودائع ضمن قانون المصارف تبعا لدرجة المرونة في قوانين المصارف مع إجراء بعض التعديلات التى تناسب هذه المجموعة من المؤسسات.

. تقديم الإستثناءات لمؤسسات التمويل الأصغر من القانون المصرفي بعد التزام – هذه– المؤسسات ببعض الشروط والترتيبات. مثل: أسس رأس المال الأدني، وكفاية رأس المال، والملكية، وأسس الاختيار، ومجالس الإدارات، والإدارة العليا، ومتطلبات السيولة لاسيما في المؤسسات التى تقبل الودائع.

3. إيجاد قانون خاص لمؤسسات التمويل الأصغر: بعض الدول عملت بنظام القانون الخاص. وعلى الرغم من أنَّ هذا القانون فصل؛ ليتناسب وطبيعة المخاطر المتعلقة بالتمويل الأصغر، إلا أنَّ تنسيق التمويل الأصغر مع الأسس المصرفية –على الرغم من أهميتها– يشكل تحديا حقيقيا؛ إذ إنَّه قد يشمل المؤسسات التي تقبل الودائع، أو كل المؤسسات بمختلف أنواعها، وأشكالها القانونية. وفي كل الأحوال فإنَّ النشاطات المسموح بها للمؤسسات المالية في كل إطار ينبغي أن تكون واضحة؛ لتفادي تقديم

التصريح للمؤسسات التي لا ينبغي أن تكون ضمن هذا الإطار التنظيمي أو ذاك، وتأخذ فوائد لا تستحقها، مثل سهولة الدخول في القطاع المالي دون أن تكون أهل لذلك. (Joanna Ledgerwood, 2013)

إنَّ النظام الأسلم –من وجهة نظرنا– هو الذي يقوم بوضع إطار لكل مجموعة من مقدمي الخدمة، بحيث يكون لها نشاطات مصدقة في أطر تنظيمية مختلفة، مع الأخذ بعين الاعتبار التفريق بين الشروط والأطر التنظيمية لكل مجموعة. وتعد يوغندا الدولة الأولى في أفريقيا، ومن بعدها السودان، اللاتان فصلتا أطر رقابية خاصة بالمؤسسات التى تقبل الودائع، من تلك التى لا تقبل الودائع، بعيدا عن الإطار الارقابي للمصارف. تكمن القيمة الفعلية لهذا النوع من الأطر، أنه يفصل المؤسسات، ويضع إطار لكل مجموعة، كما أنه يعمل على تركيز النشاطات بما يتفق مع درجة المخاطرة لكل مجموعة من مقدمي الخدمة. إضافة إلى أنه يسمح بالتحول من إطار لآخر، تبعا لمستوى التطور الذي يمكن أن يحدث لمقدمي الخدمة.

5. أهم ملامح التجربة العالمية في الأطر الرقابية والتنظيمية لقطاع التمويل الأصغر

تعد تجربة تنظيم قطاع التمويل الأصغر في البلدان الأفريقية، وآسيا، وأمريكا اللاتينية، إيجابية إلى حد كبير. هناك دول أفريقية، مثل: الكنغو، وأفريقيا الوسطى، وغينيا الستوائية، والجابون، وتشاد، وضعت مجموعة قوانين، قسمت بها مؤسسات التمويل الأصغر لثلاثة أقسام، هي: مؤسسات تقدم التمويل فقط، ومؤسسات تقبل الودائع من عملائها، وأخرى تقبل ودائع الجمهور. أما موزمبيق فقد قسمت الأطر الرقابية لمجموعتين: المجموعة الأولى هي المؤسسات التى تأخذ التصريح مع الرقابة الإحترازية، مثل مصارف التمويل الأصغر، وجمعيات الإئتمان. أم المجموعة الثانية فهي التى تأخذ التصريح، وتراقب عبر البنك المركزي برامج تقديم القروض، وجمعيات الادخار والإئتمان. في إثيوبيا، قبل إدخال الإطار التنظيمي الحالي، لم تكن هناك مؤسسة مالية رسمية؛ لتقديم الخدمة المالية لذوي الدخل المنخفض. وفي أثيوبيا حول الإطار التنظيمي مؤسسات التمويل الأصغر من مؤسسات تابعة للمنظمات غير الحكومية إلي مؤسسات مستقلة. وقد كفل التنظيم الاتساق والشفافية؛ إذ إن مؤسسة التمويل الأصغر ملزمة بتقديم التقارير للبنك

المركزي بانتظام. ولكن تواجه أثيوبيا تحديات في مجال؛ الملكية، والحوكمة، والتنافس مع الإقراض المدعوم. وفي تنزانيا صدر الإطار التنظيمي لمؤسسات التمويل الأصغر في عام (2004م) وشمل عملية الترخيص من البنك المركزي، الذي يعتمد التأكد من كفاية رأس المال، والتحقق من قدرة شراكة التمويل الأصغر على ممارسة الوساطة المالية، والمشاركة في التمويل الأصغر بدرجة عالية من الحيطة. وتشمل المتطلبات التنظيمية لشركات التمويل الأصغر الحد الأدنى لرأس المال، ونسبة كفاية رأس المال، وتخصيص خسائر القروض. وفي يوغندا قسم الإطار التنظيمي في أوغندا مؤسسة التمويل الأصغر إلى أربع فئات، وتدرجت مؤسسة التمويل الأصغر إلى المستوى الأول ومن ثمَّ تتدرج للمستوى التالي عندما تفي بالمتطلبات.

وطبقت دول آسيا وأوروبا –كالبوسنة، وطاجاكستان– أطراً رقابية للمؤسسات التي تقدم التمويل –فقط– بطريقة لا تقبل الودائع بعيدة كل البعد عن المؤسسات التى تقبل الودائع. (Ledgerwood, Joanna, 2013). وفي كمبوديا نظم بنك كمبوديا الوطني مؤسسات التمويل الأصغر من جوانب مختلفة؛ إذ إنَّه تم التركيز على الهيكل المؤسسي، والأعمال التجارية مع الحكم الرشيد، وتنمية الموارد البشرية، ومصدر التمويل ومنهجيات الإقراض. وفي عام (2000م)، أصدر بنك كمبوديا لائحة بشأن تصنيف مؤسسات التمويل الأصغر إلى ثلاث فئات، وفقًا لمستوى التشغيل، ووضع معايير للترخيص والتسجيل، مشابهةً للبنك التجاري، باستثناء متطلبات رأس المال المنخفض.

وقد اعتمدت التجربة الهندية في قانون (2007م) كل الأشكال القانونية، كالجمعيات الخيرية المنظمات غير الحكومية، والشركات غير الربحية التي لا تمارس الادخار، ومؤسسات التمويل الأصغر. وقد فوِض البنك المركزي الهندي لترخيص المؤسسات التي تقبل الودائع. وبقية المؤسسات والجمعيات ترخص عبر جهاتها تبعا للشكل القانوني الخاص بها، وتدير أعمالها حسب قانونها وفق منطق التنظيم الذاتي. وفي (2011م) وضع تنظيماً جديداً أعطي البنك المركزي كل صلاحيات التصديق والإشراف. أما في بنغلاديش فقد تم تشكيل هيئة تنظيم التمويل الأصغر بوصفها هيئة مستقلة، استناداً للقانون رقم (32) لسنة (2006م)، مهمتها التصديق والتنظيم والإشراف على مؤسسات التمويل الأصغر، ووضع السياسات.

6. الأطر الرقابية والتشريعية والتنظيمية لقطاع التمويل متناهي الصغر في الدول العربية

قامت بعض الدول العربية خلال السنوات الماضية بتبني إصلاحات مالية وتطبيقها؛ لترقية قطاع التمويل الأصغر، وتمكينه من النفاذ إلى شرائح أوسع من السكان. وتضمنت أولويات الإصلاح في هذا المجال في بعض الدول تطوير الأطر التنظيمية والرقابية الموجودة، أو استحداث أطر وقوانين جديدة تنظم عمل مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر وتحدد صفتها القانونية والمالية، وترسي أسس السلامة المالية والحوكمة، والأسس التجارية والربحية في نشاطاتها. إضافة إلى تهيئة البيئة الداعمة لعمل مؤسسات التمويل الأصغر، والتوسع في خدمات الادخار متناهي الصغر، وجذب التمويل التجاري إلى قطاع التمويل الأصغر، وتحسين شفافية مؤسسات التمويل الأصغر وقدراتها المالية.

الجدول الآتي يوضح معلومات حول الجهات المشرفة على قطاع التمويل متناهي الصغر، والدول العربية التي وضعت لوائح رقابية وتشريعية وقانونية لذلك:

جدول (2): معلومات حول الجهات المشرفة على قطاع التمويل متناهي الصغر

الدول	الجهات المشرفة على قطاع التمويل الأصغر	اللوائح الرقابية والتنظيمية والقانونية لقطاع التمويل الأصغر
مصر	هيئة الرقابة الماليه (مستقلة)	✓ (2014)، تحديث (2020)
السودان	بنك السودان المركزي	✓ (2011) تحديث (2017)
المغرب	وزارة المالية (الترخيص والتنظيم)، بنك المغرب الرقابة)	✓ (1999)، تحديثات (2004، 2007، 2013)
موريتانيا	البنك المركزي الموريتاني	✓ (2007)، تحديث (2011)
تونس	سلطة رقابة التمويل الأصغر(مستقلة)	✓ (2011)، تحديث (2012)
سوريا	البنك المركزي (مجلس النقد والتسليف).	✓ (2007)
فلسطين	السلطة النقدية الفلسطينية (البنك المركزي)	✓ (2011)
لبنان	مصرف لبنان المركزي	✓ (تعميم 2004)، تحديث (2018)
الأردن	البنك المركزي الأردني	✓ (2015)

البحرين	**بنك البحرين المركزي (هيئة تنظيم الإقراض الأصغر)**	**✓ (2014)**
اليمن	**البنك المركزي اليمني**	**✓ (2009)، منشورات في (2010) و (2011)**
السعودية	**مؤسسة النقد السعودية (ساما، البنك المركزي)**	**✓ (1999)، تحديث (2019)**
العراق	**البنك المركزي / دائرة المنظمات غير الحكومية – وزارة المجتمع المدني.**	**✓ (2010)، (2012)**

المصدر: مصادر ودراسات متعددة

يتضح من الجدول رقم (2) –أعلاه– أن أغلب الدول العربية وضعت قوانين وأطر رقابية وتنظيمية على شكل تعميمات للتمويل الأصغر، وقد خضعت لتحسينات رغم كثير من النواقص التي تعتيرها (يستثنى من ذلك سوريا وفلسطين والأردن والبحرين واليمن). كما أن غياب سلطة مالية محددة ومتخصصة تقوم بمسؤوليات الرقابة والإشراف على تنظيم التمويل الأصغر مثل البنك المركزي يشكل معضلة كبيرة لبعض الدول. فبينما تقوم بعض الدول بتحديد جهة مالية مستقلة عن البنك المركزي كمصر وتونس، تقوم دول أخرى بتحديد جهات رقابية عدة غير مالية كالمغرب والعراق. ولكن أغلب الدول وضعت البنك المركزي –فقط– بوصفها جهة رقابية وحيدة تمشيا مع التجارب العالمية من جهة، ولكون التمويل الأصغر المستدام عمل مالي يخضع لرقابة وتشريع ماليين من جهة متخصصة من جهة أخرى.

أغلب مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر في الدول العربية مسجلة بوصفها منظمات غير حكومية مما يصعب معه عمل تصنيف مالي وقانوني محدد لها. هذا الوضع أدى لإضعاف الشفافية في نشاط قطاع التمويل متناهي الصغر، وتقييد قدرته في تعبئة الموارد المالية اللازمة من خلال استقطاب الودائع، أو الاقتراض بصورة تجارية ومصرفية مستدامة. كما أن أغلب البلدان العربية لا زالت تفتقر لغياب وحدات فاعلة للتمويل الأصغر، والشمول المالي داخل البنوك المركزية وغياب جمعيات، وشبكات مؤسسات التمويل الأصغر (يستثنى من ذلك بعض الدول مثل السودان ولبنان والعراق ومصر والأردن واليمن).

نورد –هنا– بعض الحقائق في تجارب بعض الدول العربية لوضع لوائح منظمة لقطاع التمويل متناهي الصغر، أو الأصغر على النحو الآتي:

1.6. مصر

اهتمت جمهورية مصر العربية بالتشريع للقطاع مؤخرا مقارنة بكثير من الدول العربية، إل أنها تعد من الدول العربية التي قطعت شوطا طويلا في التشريعات، والأسس القانونية المتعلقة بالتمويل متناهي الصغر. وبدأ هذا العمل بعد قيام الهيئة العامة للرقابة المالية مع البنك الدولي في العام (2014م) بوضع لوائح منظمة لقطاع التمويل متناهي الصغر، وذلك بالتعاون مع الجهات ذات الصلة، كما قامت سلطة الرقابة المالية بوضع قانون خاص بالتمويل الأصغر في الإطار القانوني العام الذي يحكم النشاطات المالية غير المصرفية في العام (2014م) بإعتماد من مجلس الوزراء. وتقوم الهيئة العامة للرقابة المالية حصريا بمنح تراخيص مزاولة نشاطات التمويل متناهي الصغر بمصر للشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية بناء على ضوابط محددة. وحسب قانون تنظيم نشاط التمويل متنتهي الصغر رقم (141) لسنة (2014م) يتم إنشاء اتحاد يضم الجهات العاملة في نشاط التمويل متناهي الصغر، (الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر). كما جاء في قانون المشروعات الصغيرة رقم (141) لسنة (2004م) تعريف للمشروعات متناهية الصغر، وتخصيص نسبة من الأراضي المشروعات الحكومية لهذا النوع من التمويل، كما سمح القانون لكل المنظمات غير الحكومية والشركات بالدخول في مجال التمويل متناهي الصغر. وكذلك سمح لمؤسسات التمويل الأصغر من المنظمات غير الحكومية بامتلاك أسهم شركات للتمويل الأصغر أو تأسيسها.

وضع قانون جديد في سنة (2020م)، ضم القطاع غير المنظم ضمانات لتمويل مشاريع الشباب وريادة الأعمال الحوافز الضريبية وغير الضريبية، وحوافز للشركات الكبيرة الداعمة للمؤسسات الصغيرة ومتناهية الصغر، وجهاز موحد لإصدار التراخيص. كما أصدرت (5) قوانين للتراخيص الصناعية، والحوافز، والتأجير التمويلي، وقانون إنشاء شركات الشخص الواحد، وقانون تنمية نشاطات التمويل متناهي الصغر. وقد كانت نتائج التمويلات جيدة نتيجة لهذه التشريعات. وبحلول (2020م) المحفظة الإجمالية (17.8) مليار جنيه مصري، (52%) من شركات التمويل متناهية الصغر، (3.2) مليون مستفيد

منهم (63%) أناث، ولكن وسائل الدفع الإلكتروني لا زالت ضعيفة في توزيع القروض؛ إذ بلغت (2.8%)، و (0.6%) من إجمالي الأقساط). (مجلة البورصة المصرية، 2020)

2.6. المغرب

تعتبر المغرب من أوائل الدول العربية التي اهتمت بالتشريعات الرقابية للتمويل متناهي الصغر. وفي عام (1999م) استحدثت قانوناً خاصاً بتنظيم التمويل الأصغر. وفي عام (2008م) قامت بتطوير خطة لمواجهة المصاعب التي تعرض لها قطاع التمويل الأصغر في ذلك العام، بسبب تفاقم مديونية العملاء، دون الدخول في تغييرات في التشريعات التي تحكم القطاع.

التعديلات التي تمت في عام (2013م) لقانون التمويل الأصغر سمحت للمنظمات غير الحكومية التي تعمل بوصفها مؤسسات التمويل الصغر بامتلاك جزء من، أو كل أسهم شركات التمويل الأصغر. في البداية كانت وزارة المالية تقوم بدور تنظيم مؤسسات التمويل الأصغر، ولكن الرقابة عليها انتقلت من الوزراة إلى البنك المركزي المغربي. كما تم تعديل قانون مؤسسات التمويل الأصغر في العامين (2004م) و (2007م)، ليشمل توسيع تعريف التمويل الأصغر قروض التملك، أو بناء أو تطوير منزل، وقروض توفير الماء والكهرباء، بالإضافة إلى قرض مرتبط بتطوير السياحة. كما سمحت هذه التعديلات لمؤسسات التمويل الأصغر بالعمل، نحو: وكالات لشركات التأمين المرخص لها، لتسهيل توفير خدمات التأمين الأصغر لعملاء التمويل الأصغر. (صندوق النقد العربي، 2012)

3.6. العراق

يخضع الإطار القانوني والتنظيمي للتمويل الأصغر في العراق قطاع التمويل الأصغر إلى قوانين وجهات إشرافية متعددة، لكل منهم درجات متفاوتة من السيطرة على القطاع. ويتم تسجيل المنظمات غير الحكومية التي تعمل بوصفها مؤسسات للتمويل الأصغر من قبل دائرة تسجيل المنظمات غير الحكومية التابعه لوزارة المجتمع المدني وفقا لقانون المنظمات غير الحكومية لعام (2010م)، والذي يتضمن الشفافية، ومتطلبات لحوكمة مجالس إدارات شركات التمويل الأصغر، مثل السمعة الجيدة، استقلالية أغلبية الأعضاء، شرط الإقامة بالعراق، أو الحصول على تأشيره لمدة عام، انتخاب أعضاء مجالس الإدارات بطريقة مناسبة. بالرغم من أن شركات التمويل الأصغر مسجلة بوصفها

منظمات غير حكومية، لكن يحق للبنك المركزي العراقي تنظيم عملها بوصفها مؤسسات مالية يسمح لها بممارسة أنشطة الإقراض. ويحق للبنك المركزي العراقي حسب قانونه اتخاذ أي إجراءات مناسبة تنظيمية وإشرافية على شركات الإقراض، وشركات التمويل الأصغر، والمؤسسات المالية غير المصرفية.

أصدر البرلمان قانون دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل في عام (2012م)، والذي وفر وسيلة للحكومة لتقديم قروض بدون فوائد في حدود (16) ألف دولار لكل قرض، وكذلك الإعفاءات الضريبية للشركات أقل من (10) موظفين ومن الرسوم الضريبية. وبالمثل، فإن تعليمات تنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لسنة (2010) سمح للشركات التجارية الإنخراط في أنشطة اقراض للشركات الصغيرة والمتوسطة، والتي يمكن أن تشمل المشاريع متناهية الصغر. كما ينطبق قانون غسيل الأموال لسنة (2004م) على كل المعاملات التي تزيد عن (10) ألف دولار أمريكي، وهذا الرقم يزيد عن مبلغ أقراض شركات التمويل الأصغر، (سيجاب، 2015).

وتشمل التحديات في البيئة التنظيمية للتمويل الأصغر بالعراق عدم وجود لوائح وتوجيهات واضحة بشأن حماية العملاء، وتبادل المعلومات الإئتمانية. وتخضع البنوك والمؤسسات المالية لأحكام السرية، وتسري عليها صفة الخصوصية بموجب القانون المصارف، بينما لا يحتوي قانون المنظمات غير الحكومية على أي أحكام مماثلة. ولا توجد لوائح محددة لاسترداد القروض التي يمكن أن تساعد البنوك المؤسسات الماليةَ، والمنظمات غير الحكومية تجنبها اللجوء للنظام القضائي. ولا يوجد توضيح للأنشطة المسموح بها والمحظورة في إطار قانون المنظمات غير الحكومية الذي يحكم مؤسسات التمويل الأصغر.

4.6. السودان:

السودان من الدول التي قطعت شوطا في صياغة الأطر الرقابية والتنظيمية لقطاع التمويل الأصغر، مقارنة بكثير من الدول العربية. وبعد دراسة لواقع القطاع في (2006م) (يونيكونز، 2006)، قام بنك السودان المركزي في مارس (2007م) بإنشاء وحدة متخصصة في التمويل الأصغر بوصفه جهة رقابية وإشرافية وتطويرية لقطاع التمويل الأصغر بالسودان، تتبع مباشرة للإدارة العليا بالبنك. وتهدف –هذه– الوحدة إلى تشجيع

وحفز التمويل الأصغر على النهج الإسلامي، بوصفها أداة لتقديم الخدمات المالية للفقراء، والشرائح الضعيفة ماليا والناشطة اقتصادياً، وتخفيف حدة الفقر، وترقية وتطوير التنمية الاقتصادية. تهدف إلى تشجيع تقديم التمويل الأصغر من خلال البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية؛ لتسهيل عملية انسياب التمويل للشرائح المستهدفة من موارد القطاع الحكومي وغير الحكومي. كما تهدف –أيضاً– للتطور المؤسسي للمصارف ومؤسسات التمويل الأصغر من خلال برامج التدريب وتطوير النظم المؤسسية، التى تسهم في زيادة التمويل للقطاع. ومن هذه الطرق المؤسسية إصدار إطار رقابي وتنظيمي لمؤسسات التمويل الأصغر. وقد قامت الوحدة بوضع عدد من السياسات لتشجيع القطاع المصرفي على تقديم التمويل متناهي الصغر، تضمنت تخصيص (12%) من محفظة البنوك التمويلية للتمويل الصغير ومتناهي الصغر، والتمويل ذو البعد الاجتماعي، بواقع (6%) للتمويل الصغير ومتناهي الصغر، أما التمويل ذو البعد الاجتماعي فقد بلغ (6%). وفي سياسات البنك المركزي اللاحقة تم الإحتفاظ بنسبة (12%) من المحافظ التمويليه للبنوك، بينما تم إلغاء نسب التمويل الأصغر، ومتناهي الصغر والتمويل ذو البعد الإجتماعي. ويمكن أن يتم إستيفاء نسبة (12%) من إجمالي الودائع المصرفية للتمويل الأصغر عبر الفرع، أو التمويل بالجملة للمؤسسات أو عبر الإشتراك في محافظ التمويل الأصغر المتخصصة. كما تم إنشاء وكالة لضمان التمويل الأصغر بالجملة وكالة تيسير، إضافة إلى وجود استعلام الإئتماني لعملاء المؤسسات وبنوك التمويل الأصغر، كما تم تحديد (15) نوعاً من الضمانات للقطاع، وإدخال التمويلات بالجملة للمؤسسات من المصارف والبنك المركزي والشراكات، عبر صيغة المضاربة المقيدة بتقاسم الأرباح، بعد خصم تكلفة التشغيل للعمليات. علما بأن بنك السودان المركزي دخل في: برامج الترويج، وتصحيح المفاهيم، والتدريب، ورفع القدرات، وتمويل المشروعات القومية النموذجية، ودعم مراكز تنمية الأعمال، والمساهمة الرأسمالية في التمويلات بالجملة في المؤسسات منذ (2007م). هذه النشاطات غير التنظيمية أملتها ظروف تشجيع المؤسسات الوليدة، وتقديم الدعم المالي والفني. دور البنك المركزي مستقبلا ينبغي أن ينحصر في وضع السياسات (الدور التنظيمي). (Ibrahim, B. A 2015). وفي سياسة بنك السودان المركزي للعام (2020) أضيفت شروط لتحول المؤسسات للتمويل الصغير والمتوسط، والسماح لكل

المؤسسات بقبول ودائع العملاء بشروط محددة، والبدء في وضع استراتيجية الشمول المالي بمساعدة البنك الدولي (Ibrahim B. A . 2016).

أصدر بنك السودان المركزي الإطار الرقابي والتنظيمي لمؤسسات التمويل الأصغر في العام (2011) سواء التي تقبل أو التي لا تقبل الودائع. (بنك السودان المركزي، 2011). وشمل الإطار شروط تسجيل المؤسسات والشروط الأخرى، بما في ذلك رأس المال وخطة العمل المحدة بخمس سنوات، والهيكل الإداري، والمراشد المنظمة للعمل الداخلي، ومراجعة والحسابات، والسيرة الذاتية للمدراء، وأعضاء مجالس الإدارات، علما بأن الإطار أجاز للهيئات العامة، وشركات المساهمة، والإتحادات، والجمعيات الإئتمانية، وأي جهة اعتبارية يحددها بنك السودان المركزي بإنشاء مؤسسة تمويل أصغر على هدى الإطار الرقابي والتنظيمي. كما قسم الإطار الرقابي والتنظيمي المؤسسات إلى إتحادية وولائية ومحلية، وحدد رأس المال الأدنى كل منها. كما حدد شروط التسجيل بالتسجيل المبدئي والنهائي، وإذن ممارسة العمل، بعد إستيفاء شروط محدده لكل تسجيل. وشملت شروط الضوابط التنظيمية والرقابية –أيضاً– حماية المودعين بالتسجيل في صندوق ضمان الودائع للمؤسسات التى تقبل الودائع، والإحتفاظ باحتياطي من الودائع لا يقل عن (5%) من الودائع والإحتفاظ بنسبة سيولة داخلية لا تقل عن (10%) من الودائع، ونسبة سيولة لإجمالي الودائع لا تقل عن (40%)، ونسبة كفاية رأس المال الأساسي لا تقل عن (10%) من الأصول الخطرة، ونسبة كفاية رأس المال الأساسي لا تقل عن (8%) من إجمالي التزامات الودائع، ونسبة كفاية رأس المال الكلي لا تقل عن (12%) من إجمالي الأصول الخطرة. كما صنف الإطار متطلبات المخصصات حسب المخاطر، وتصنيف الأصول كأصول عادية والتي تتأخر السداد حتى (30) يوماً، عادةً، وأصول دون المستوى والذي يتأخر السداد فيه من (31) يوماً إلى (180) يوماً، ومشكوك فيها، تتأخر عن السداد من (91) إلى (180) يوماً، ومعدومة تتأخر عن السداد (181) يوماً فأكثر. وشمل الإطار الرقابي والتنظيمي رأس المال، وخطة العمل، والهيكل الإداري، والمراشد المنظمَة للعمل، وضمان المودعين وذلك بالتسجيل في صندوق ضمان الودائع، وكذلك عرفت الوائح التنظيمية عملاء التمويل الأصغر بالعملاء النشطين اقتصادياً، والذين تقل دخولهم عن ضعف الحد الأدنى للأجور. (Ibrahim, B. A, 2017).

قوام التجربة السودانية الفصل بين التمويل الأصغر والتمويل المصرفي التقليدي في أطر مختلفة، وتضمن الإطار الرقابي والتنظيمي لمؤسسات تقدم التمويل فقط، ومؤسسات تقبل الودائع من عملائها مع تقديم التمويل. تسمح سياسة بنك السودان للعام (2020م) للمؤسسات بقبول ودائع الجمهور بعد استيفاء شروط محددة. كما تم الفصل في الشروط بين مؤسسات التمويل الأَصغر سواء التحادية؛ أي التى تعمل في كل الولايات، أم الولائية؛ أي التى تعمل في ولاية واحدة، أم المحلية؛ أي التى تعمل في محلية داخل الولاية. كما حدد رأس مال كل مؤسسة وشروط التسجيل المبدئي والنهائي لها وأذونات الممارسة.ووضعت شروط للمؤسسات لكي تترقى من مؤسسات لا تقبل الودائع لمؤسسات تقبل الودائع. ويعد السودان بهذا الإطار واحدا من الدول النامية التى أطرت لقيام مؤسسات للتمويل الأصغر بصورة جيدة، وقدمت واحداً من الأمثلة في هذا الإطار. ولكن التجربة السودانية ينبغي أن تستكمل الإطار الرقابي والتنظيمي لمؤسسات التمويل الأصغر، وأن تقوم –أيضاً– بوضع إطار رقابي وتنظيمي للتمويل الصغير والمتوسط؛ ليتكامل مع التمويل الأصغر، ولكي تكون الفرصة مواتية لترقي عميل التمويل الأصغر إلى مراتب التمويل الصغير، ثم التمويل المتوسط بشروط محددة تناسب كل مجموعة على حدة.

5.6. المملكة العربية السعودية:

اهتمت المملكة العربية السعودية –منذ فترة طويلة– بقطاع التمويل متناهي الصغر، والشمول المالي عموماً، (AGUND, 2018) وتعتبر شمولية تشريعات المملكة العربية السعودية وتطويرها لنوعي التمويل متناهي الصغر والشمول المالي واللذان يعدان من التشريعات الرائدة في الوطن العربي وفي منطقة الخليج، وفي جانب الشمول المالي – عموماً– حققت المملكة نتائج باهرة وتطورا نوعياً؛ إذ قفزت من نسبة (51%) في العام (2011م) إلى أكثر من (80%) في (2019م) وفي زيادة مطردة بسبب العديد من المبادرات التي تم إطلاقتها. التطور الكبير في التشريعات جاء في عام (1999م) الخاصة بالقواعد المحدثة لممارسة أنشطة التمويل الأصغر، والتي تم تطبيقها لتنظيم الشركات المرخصة لممارسة أنشطة التمويل الأصغر في المملكة. هذه القواعد متعلقة بأسس الترخيص، وقواعد الإشراف والممارسة، وشروط تعيين الإدارة العليا، ومجالس الإدارة، ولجان المجلس، فضلا عن مضاعفة مبلغ التمويل الممنوح للمستفيد من التمويل الأصغر.

لكن يحتاج القطاع لجهود لمقابلة الطلب على الخدمات المالية للسكان النشطين اقتصاديا في مستويات الدخول الدنيا، وخريجي الجامعات الباحثين عن فرص العمل الذاتي بالمملكة لرفع معدل مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي من (20%) إلى (35%) بنهاية (2030). هذا الطلب على الخدمات المالية يتزامن مع توقعات بزيادة تشغيل الشباب حسب أهداف الحكومة لتخفيض نسب العطالة من (11.6%) إلى (9%) بنهاية (2010م)، وإلى (7%) بنهاية (2030م)، وزيادة مساهمة المرأة في القوى العاملة من (22%) إلى (30%)، وخلق (450) ألف وظيفة بالقطاعات غير الحكومية بنهاية (2020م)، وتخفيض القوى العاملة في الخدمة المدنية بنسبة (20%) بنهاية (2020م). (المملكة العربية السعودية، 2020).

أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي قواعد (قانون) ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر المحدثة؛ لترقية قطاع التمويل متناهي الصغر بالمملكة في العام (2019م)، والتي تطبق لتنظيم عمل الشركات المرخص لها بممارسة نشاطات التمويل متناهي الصغر في المملكة العربية السعودية، وذلك حسب الصلاحيات الممنوحة للمؤسسة بموجب نظام مراقبة شركات التمويل ولائحته التنفيذية. ويتعلق التحديث برفع كفاءة الشركات العاملة في هذا النشاط، منها متطلبات تتعلق بأمن المعلومات، وحوكمة الشركات، والتنظيم الداخلي، والإسناد، وإدارة المخاطر، والالتزام والمراجعة الداخلية والخارجية. كما شمل قواعد الترخيص والإشراف، وشروط تعيين مجالس الإدارات ولجان المجلس، وسقف التمويل، حيث تضمن التحديث الأخير مضاعفة الحد الأعلى للتمويل الممنوح للمستفيد من التمويل متناهي الصغر من (50) ألف ريال إلى (100) ألف ريال (مؤسسة النقد السعودي، 2019).

ولعل من أهم البرامج التي ستساعد في سياسات وتشريعات الشمول المالي والتمويل الأصغر بالمملكة في مقبل السنوات، العمل وبسرعة نحو التحول الرقمي في المملكة، وتحقيق أهداف رؤية (2030م) من أجل الارتقاء بمكانة المملكة لتكون بين مصاف أفضل (20) دولة في العالم متطورة رقمياً. هذا سيساعد كثيرا على تطوير نوعي غير مسبوق في تنمية قطاع التمويل الأصغر والشمول المالي، وتعزيز قيم ومفاهيم الابتكار والاستثمار في المواهب الشابه، وتطوير السياسات والتشريعات والممارسات الخاصة بالتحول الرقمي في قطاع التمويل الأصغر والشمول المالي.

6.6. مملكة البحرين:

حققت البحرين نتائج جيدة في كل مؤشرات الشمول المالية، كتلك المحققة في مجموعة الدول متوسطة الدخل، ولكن هنالك ضعف في الشمول المالي لشرائح التمويل الأصغر متناهي الصغر تمويلا مؤسسياً مستداماً. والحقيقة أنَّ مملكة البحرين حديثة عهد بالإقراض الصغير، وتعتمد على التمويلات المدعومة باستثناء بنك الأسرة وبنك الإبداع وبنك التنمية البحريني، وقد قامت بوضع تشريعات وقواعد للتمويل متناهي الصغر. ففي العام (2014م) أصدر مصرف البحرين المركزي قواعد هيئة تنظيم الإقراض الأصغر (MRA) بموجب قانون هيئة تنظيم الإقراض لعام (2014م). وشمل القانون شروط التصديقات ورسومها، وشروط عضوية مجالس إدارة بنوك التمويل الأصغر وتجديدات العضوية، ومصادر التمويل لبنك الائتمان الأصغر، المتمثلة في رأس المال المستلم من المساهمين عند إنشاء البنك، والمنح الواردة من أعضاء الجمعية العمومية بموجب عقد محدد بشكل جيد، كالمنحة الوطنية، أو المنحة الدولية المعتمدة من وزارة الشؤون الخارجية مع وجود دليل وثائقي واضح، والودائع الواردة من العملاء.

إنَّ القروض التي يتم الحصول عليها بموجب عقود رسمية من مؤسسات مالية محلية معترف بها قانوناً، أما القروض من مصادر أجنبية فهي خاضعة للإذن من هيئة تنظيم الإقراض الأصغر، كذلك الأموال المستلمة من خلال التوريق من مؤسسات مالية معترف بها فهي خاضعة لإذن من هيئة تنظيم الإقراض الأصغر، كذلك الأموال الواردة من سوق رأس المال، والقروض التي تم الحصول عليها من شخص آخر غير العميل بموجب عقد محدد جيدًا. كما شملت –أيضاً– صندوق الحتاطي من الموارد السنوية، وشروط السداد المبكر، وشروط أرصدة الودائع، وتاريخ الموافقة على الميزانيات من قبل مجالس الإدارات. ولم يفرض القانون حدًا أدنى أو أقصى لمعدل الفائدة، أو رسوماً للخدمة، ولكن القانون أشار إلى أنَّ الجهة الرقابية ستوفر اتجاهات الفائدة من السوق من وقت لآخر.

(Central Bank of Bahrain, 2014) ملاحظاتنا أن القانون لم تتضمن أي إشارة للادخارت والتأمين الأصغر، وأي شروط تختص بتأهيل أعضاء مجلس الإدارة أو تشكيل خبراته، ولم يضمن في القانون –أيضاً– الحد الأقصى لنسبة الرافعة المالية، سواء أكانت القروض قصيرة الأجل لمجموع الأصول أم الطويلة منها، أو نسبة الديون إلى حقوق المساهمين، أو نسبة الديون إلى رأس مال المؤسسة.

7.6. سوريا:

بدأ التشريع للتمويل متناهي الصغر بسوريا عندما أصدر المرسوم التشريعي (15) لعام (2007م)، والذي سمح لمجلس النقد والتسليف بالترخيص بأحداث مؤسسات مالية مصرفية اجتماعية سورية وأجنبية، تهدف إلى تقديم التمويل الصغير والمتناهى الصغر، بالاضافة إلى خدمات مالية ومصرفية أخرى لشرائح معينة من السكان بموافقة مجلس الوزراء، واقتراح من قبل وزير المالية وتوصية من مجلس النقد والتسليف. وحدد التشريع الحد الأدني لرأس بمبلغ (250) مليون ليره سورية، كما حدد النشاطات المسموح بها في الودائع، وتقديم القروض الصغيرة وخدمات التأمين الصغيرة. كما حدد أن تكون عمليات الإشراف والمتابعة من قبل مجلس النقد التسليف وهيئة الإشراف على التأمين. وحظر على المؤسسات ممارسة النشاطات التجارية والصناعية. كما حظر تملك العقارات إلا للحاجة العملية.

هذا التشريع يحتاج لتحديث لضم كل المؤسسات تحت مظلة قطاع التمويل الصغير والمتناهي الصغر، وتعزيز الثقافة المالية، والتعريف بمنتجات التمويل الصغير، والفئات المستهدفة منه، وتسهيل الوصول للضمانات الملائمة التي تساعد المؤسسات المالية على منح الائتمان، وزيادة انتشار الفرع، والتشريعات الناظمة لإجراءات وشروط منح التراخيص لمؤسسات التمويل الصغير والضوابط الاحترازية والفنية اللازمة لعملها. ويواجه القطاع في سوريا تحديات من بينها تعدد المؤسسات المانحة للتمويل، وتعدد الجهات المشرفة والمنظمة لعملها، مما يؤدي لتضارب الجهود المبذولة لتنظيم وتطوير هذا القطاع .

8.6. لبنان:

غالبية برامج التمويل الأصغر من منظمات غير حكومية بأسعار فائدة مدعومة. الغالبية العظمى من أصحاب المشاريع الصغيرة مقيدين بالائتمان فقط؛ إذ إنه لا يوجد ادخار أصغر. علاوة على ذلك، فإن مؤسسات التمويل الأصغر اللبنانية لم تبدأ بعد في تقديم التأمين الأصغر لعملائها لاسيما فيما يتعلق بالهيكل القانوني والتنظيمي. كما لا يوجد قانون شامل للتمويل الأصغر في لبنان. لذلك يتم تنظيم الكيانات المشاركة في أنشطة التمويل الأصغر بناءً على نوع التسجيل الخاص بها، إذ تبنت الحكومة اللبنانية موقف سياسة عدم التدخل فيما يتعلق بالتمويل الأصغر.

ويعاني القطاع من نقص في التشريعات المحددة المتعلقة بالتمويل الأصغر؛ إذ إنه لا يوجد قانون متعلق بصناعة التمويل الأصغر. ومما يجب ذكره أن هنالك تدخلات وتعميمات عديدة من قبل البنك المركزي منها في (2004م)؛ إذ إنَّ إصدار توجيهاً يسمح للبنوك المحلية باستخدام (5) في المائة كحد أقصى من احتياطياتها المطلوبة والمفروضة على السنة المالية السابقة لمبادرات التمويل الأصغر. كما شملت التوجيهات حماية العملاء حسب قانون حماية المستهلك، الذي يعالج الاحتيال والممارسات التعسفية، وقواعد الإفصاح عن القروض من قبل البنوك والمؤسسات الأخرى. والحقيقة أن البنوك والمؤسسات المالية تخضع –أيضاً– لأحكام من قانون البنوك وتوجيهات البنك المركزي. كما شمل إعفاءات من رسوم الطوابع ورسوم الدمغة. وتقديم بيانات شهرية للبنك المركزي للقروض الممنوحة من قبل البنك والمؤسسات المالية. ولا يوجد –حالياً– سوق معلومات ائتمانية، لاسيما أن العديد من البنوك تجمع معلومات خاصة فيها المعلومات الائتمانية لعملائهم، وإمكانية مشاركة هذه المعلومات بشكل غير رسمي مع البنوك الأخرى.(ESCWA, 2009).

9.6. فلسطين:

لم يكن هنالك تشريع موحد لتنظيم عمل الإقراض الصغير في فلسطين، وكان الشكل القانوني لكل مؤسسة وأنظمتها، أو عقود تاسيسها، والذي يمثل المعيار لكل مؤسسة على حدة سواء أكان ذلك في الجمعيات الخيرية، أم في الهيئات غير الحكومية الوطنية، أو التي تمثل فروع لهيئات ووكالات دولية، أم في الشركات غير الربحية، أم الجمعيات التعاونية التي تقرض أعضائها –فقط– تبعاً لقانون الجمعيات التعاونية رقم (17) لسنة (1956م).

وفي العام (2011م) أصدر قرار رئيس السلطة الفلسطينية رقم (132) بالترخيص والرقابة على مؤسسات الإقراض والشركات المالية، والسماح للشركات الهادفة وغير الهادفة نحو تحقيق الأرباح بالمشاركة في مجال التمويل الأصغر، كما سمح لشركات التمويل الأصغر الهادفة للربح بإمتكلاك أسهم، وتأسيس شركات تمويل أصغر. وتقوم السلطة النقدية الفلسطينية بالترخيص للمؤسسات وفقاً للقانون حتى تستطيع ممارسة نشاطاتها الاقراضية، وتقوم بالرقابة على كل مؤسسات التمويل الأصغر، سواء أكانت شركات أم منظمات غير حكومية، كما تتولى مهام تطوير القوانين والأدوات التي تنظم نشاطات قطاع التمويل متناهي الأصغر. كما يطالب القانون كل المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التمويل الأصغر بالتحول إلى شركات ربحية. (محمود دورين، 2013).

10.6. الاردن:

قام البنك المركزي الأردني باتخاذ قرار بتوسيع مظلته الرقابية والإشرافية، لتشمل قطاع التمويل الأصغر عبر إطار تنظيمي موحد، بإقرار نظام شركات التمويل الأصغر رقم(5) لسنة (2015م) المُصدر من قبل مجلس الوزراء. وبشكل عام يهدف النظام لمعايير عالية للممارسات المهنية التي تنظم قطاع التمويل الأصغر بالمملكة، وحماية العملاء عبر تعليمات من البنك المركزي الأردني والتي تشمل سياسات عدة، نحو: تصميم المنتج، أو الخدمة والسياسة الائتمانية، والتسعير المسؤول، وحماية العملاء حسب مبادىء الحملة الذكية من مخاطر الإفراط بالمديونية، والإفصاح، والشفافية، وبما يتيح للعملاء إمكانية المقارنة والاختيار ما بين الخدمات المقدمة من المؤسسات المالية مع التأكيد على حق العميل في معرفة معدلات الفائدة الفعلية، والرسوم، وغيرها من التكاليف المرتبطة بالخدمة، أو المنتج، إضافة إلى حماية بيانات العملاء، والتعامل معهم بعدالة واحترام، فضلاً عن الإستجابة لشكاوى العملاء، وتجنب الإفراط في المديونية. ومن أهم السياسات ما يتعلق بسلامة وكفاءة القطاع المالي هذا القطاع، وتحقيق الاستدامة، وضمان توفر الحاكمية المؤسسية السليمة، وإدارات كفوءة ذات الخبرات اللازمة، فضلا عن دائرة للرقابة الميدانية المكتبية؛ للتحقق من سلامة الأوضاع المالية وسيرها وفق القوانين والأنظمة والتعليمات، ودراسة البيانات والتقارير والترخيص لشركات التمويل الأصغر بالبنك المركزي وشركات المعلومات الائتمانية.

(https://www.cbj.gov.jo/Pages/viewpage.aspx?pageID=22)

(https://www.findevgateway.org/ar/news/)

11.6. اليمن:

اليمن من الدول العربية التي اهتمت بالتشريعات المتعلقة بالتمويل متناهي الصغر منذ فترة طويلة؛ إذوضعت قانوناً للتمويل الأصغر في (2009م) تم بموجبه إنشاء مؤسسات لليمنيين وغير اليمنيين مع تحديد نشاطات بنوك التمويل الأصغر، ورأس المال المدفوع، ونظم الحوافز. كما تم توفير البنية التشريعية اللازمة لنمو الصناعة. ويهدف إصدار قانون التمويل الأصغر إتاحة الفرصة لإنشاء بنوك متخصصة في مجال التمويل الأصغر تقبل الودائع، ويسعى إلى تبسيط متطلبات الترخيص لهذا النوع من البنوك لاسيما

فيما يتعلق بالحد الأدنى لرأس المال، وحصر هيكل الملكية ونشاطاته في تقديم خدمات مالية تخدم الشريحة المستهدفة، كما يهدف القانون لتحويل مؤسسات التمويل الأصغر القائمة والناجحة إلى بنوك تمويل أصغر متلقية للودائع، وتوفير مصادر تمويل ذاتية تساعدها على تحقيق الاستدامة دون الحاجة إلى مصادر تمويل خارجية.

القوانين المصدرة هي قانون بنوك التمويل الأصغر بالرقم (15) لسنة (2009م) وللائحته التنفيذية لقانون بنوك التمويل الأصغر قرار مجلس الإدارة رقم (12) لسنة (2010م)، والقواعد التنظيمية لبنوك التمويل الأصغر، الموجودة في المنشور الدوري رقم (3) لسنة (2011م)، والقواعد التنظيمية لأنشطة التمويل الأصغر الموجودة في المنشور الدوري رقم (4) لسنة (2011م)، وقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (21) لسنة (2008م). كما قامت السلطات ببناء قدرات البنك المركزي في الرقابة على التمويل الأصغر، وإنشاء وحدة للرقابة المكتبية والميدانية على التمويل الأصغر داخل البنك المركزي. فضلا عن تطوير سجل الاستعلام الائتماني، وتركيب وتشغيل سجل المعلومات الائتمانية الالكتروني في البنك المركزي، وإلغاء حد البلاغ والزامية البلاغ عن جميع القروض، وبكافة العملات بما في ذلك بنوك التمويل الأصغر.

وشملت ملامح القانون –أيضاً– متطلبات الترخيص، وتحديد الحد الأدنى لرأس المال المدفوع مع منح البنك المركزي صلاحية التعديل، ما يعادل (2.5) مليون دولار تقريبا، كما حدد القانون ضرورة توفر خبرات لإدارة البنك في مجال التمويل الصغر، وكذلك توفر أنظمة معلومات مناسبة لادارة البيانات بشكل جيد. بالإضافة إلى تركيبة هيكل رأس المال مع السماح للأجانب بتملك نسبة (100%). ولا يوجد تحديد لسعر الفائدة. الأعمال المحظورة على بنوك التمويل الأصغر، تكمن في فتح حسابات قابلة للسحب عند الطلب من خلال إصدار شيكات، أو فتح اعتمادات مستندية، أو استلام بوالص الشحن (مستندات تحصيل)، أو العمل كوكيل لتوسيع الخدمات الائتمانية، أو قبول الأمانات والأعمال المتعلقة بالوصايا. أوالمساهمة في رؤوس أموال الشركات الأخرى. كما اعتمد القانون على القواعد التحوطية المناسبة كالسيولة، وكفاية رأس المال، ومتطلبات المخصصات، وإدارة المخاطر.

12.6. موريتانيا:

تمت المصادقة على قانون خاص يشرع تعاونيات الادخار والقرض في موريتانيا، يظهر في القانون رقم (1998/008)، وفي سنة (1999) جاء المنشور رقم (001/م/99) محدداً للمعايير الاحترازية لتسيير تعاونيات الادخار والقرض. كما صادقت الحكومة سنة (2003م) على خطة وطنية للتمويلات الصغيرة وتهدف إلى الآتي: مراجعة وموافقة الإطار التشريعي والتنظيمي، قيام مؤسسات مهنية قوية ومستديمة، وإنشاء إطار للتشاور. وفي هذا الإطار التشريعي تم الترخيص لعدد كبير من مؤسسسات التمويل. ونظرا لقصور الإطار التشريعي تمت مراجعته بظهور قانون (2007/005)، والمنشورات التابعه له.

(https://www.bcm.mr/index.php?lang=ar)

البنك المركزي الموريتاني هو المنظم لقطاع التمويل الأصغر بموريتانيا، وتم تقسيم مؤسسات التمويل الأصغر لثلاث مجموعات مع تحديد سقف العمليات ورأس المال الأدني، وتكمن بعض التحديات في أن البنك المركزي الموريتاني ليس لديه إستراتيجية منفصلة، وفي العام (2011م) دشن البنك استراتيجية القطاع المالي، والتى شملت –أيضاً– التمويل الأصغر، وفي خاتمة الستراجية وردت ثلاث أهداف متعلقة بالتمويل الأصغر أولاها تطبيق الإطار التنظيمي، والقانوني للعام (2007م)، وثانيها: العمل على تحقيق مهنية واستدامة مؤسسات التمويل الأصغر في إطار تنويع المنتجات والخدمات، أما ثالثها فهو إنشاء إطار مؤسسي لضمان تنفيذ الإستراتيجية القومية للتمويل الأصغر بصورة فعالة.

13.6. تونس:

تعد تونس من أوائل البلدان العربية التي سنت قانوناً لتمويل القروض الصغرى، وكان ذلك في سنة (1999م)، كما تم إحداث مؤسسة عمومية توكل لها تمويل المشاريع الصغرى، وهي البنك التونسي للتضامن؛ الذي يعد أول بنك تونسي متخصص في تمويل المشاريع الصغرى، (بريد الصناعة، 2016، صندوق النقد العربي، 2012). وقد حدد المرسوم رقم (117) لسنة (2011م) المتعلق بتنظيم مؤسسات التمويل الصغير، مهام سلطة رقابة التمويل الصغير. و أصدر وزير المالية التونسي عدة قرارات خلال تلك الفترة حتى (2016م) منها: إجراءات منح التراخيص لمؤسسات التمويل الأصغر، وضبط التدقيق الداخلي لحسابات مؤسسات التمويل الأصغر، والمبلغ الاقصى للقرض وشروط

إسناده، وضبط معايير الحوكمة لمؤسسات التمويل الصغير، ونظام الرقابة الداخلية ورقابة واللجان المختصة، والحوكمة والشفافية المالية، والتصاريح الخاضعة لها الجمعيات التنموية، وحماية حرفاء مؤسسات التمويل الصغير الذي يهدف إلى ضبط المعايير الدنيا للشفافية، وشروط التعاقد، ومتطلبات الحدِّ الأدنى من المعاملة العادلة للحرفاء من قبل مؤسسات التمويل الصغير، وضبط معايير الشفافية المالية، وقواعد التصرف لمؤسسات التمويل الصغير، حيث يتناول قواعد تصنيف الديون، وتكوين المدخرات الخاصة بالديون المشكوك فيها، وآجال الديون وطرق شطبها، ومختلف القوائم والتقارير الدورية الواجب إرسالها إلى سلطة رقابة التمويل الصغير، ووتيرة تقديمها.

وقد صدر قانون تنظّم مراقبة قطاع التمويل الصغير وآليات حماية مؤسّسات التمويل الصغير في العام (2012م)، وسمح القانون لكل المنظمات غير الحكومية والشركات المساهمة في مؤسسات التمويل الأصغر المسجله لمنظمات غير حكومية بإمتلاك أسهم، أو تأسيس شركات تمويل أصغر، والسماح لمؤسسات التمويل الصغير بأن تقوم بدور الوكلاء لدى شركات التأمين. كما تمّ إحداث هيئة رقابة سمّيت بسلطة رقابة التمويل الصغير للنظر في ملفّات الترخيص لمؤسّسات التمويل الصغير واتحاداتها، وإبداء الرأي فيها، واقتراح سحب الترخيص لمؤسّسات التمويل الصغير واتحاداتها، والنظر في محاضر التحقيقات واتّخاذ القرارات في شأنها، وإبداء الرأي بخصوص التشريعات المتعلّقة بالتمويل الأصغر، ورقابة الممارسات المعتمدة في إجراءات استخلاص الديون مع التدخل في حالة ثبوت تجاوزات لوضع حدّ للمخالف، تحديد سقف التمويل والحد الأقصى لسعر الفائدة، وإرساء منظومة لتجميع المخاطر المتعلقة بالقطاع وتبليغها لمؤسسات التمويل الصغير.

الجدول الآتي (جدول رقم 3) يلخص أهم التشريعات في الأطر التشريعية واستجابة الدول العربية لها.

نلاحظ من خلال متابعة الجدول (رقم 3) أن الدول العربية حققت ما بين (3-5) من متطلبات الأسس الرئيسية للتشريعات من إجمالي (7) أسس. هنالك دول تقدمت خطوات من بينها مصر والسعودية والسودان والبحرين اليمن وسوريا وتونس والعراق وموريتانيا، إلا أن هنالك بعض الأسس ينبغي أن تستكمل في تحديثات لاحقة. ونلاحظ –أيضاً– أن جميع الدول العربية في الجدول رقم (3) اهتمت في تشريعاتها بتعريف الجهة المستهدفة (فيما عدا

دولتين) والسلامة المالية، ومخاطر السيولة، لكن هنالك ضعف في تشريعات التحويلات والتأمين والتمويل بالجملة للمؤسسات، وضمان الودائع والستعلام الإئتماني. كما أن حماية زبائن التمويل الأَصغر –هي– الحلقة الأضعف في التشريعات القائمة.

جدول (3) تشريعات الأسس الرئيسة للأطر التنظيمية في الدول العربية

الدول	تعريف الجهة المستهدفة	أسس الترخيص	السلامة المالية ومخاطر السيولة	خدمات التحويلات والتأمين والتمويل بالجملة للمؤسسات وضمان الودائع والاستعلام الائتماني	الحوكمة الرشيدة في المؤسسات	حماية الزبائن	الحوافز الضريبية والأرض غيرها.
مصر	✓	✓	✓	X	X.	X.	✓
السودان	✓	✓	✓	✓	✓	X	X
المغرب	✓	✓	X	✓	X	X	✓
موريتانيا	✓	✓	✓	X	✓	X	X
تونس	✓	✓	X	X	X	✓	X.
سوريا	✓	✓	✓	✓	X	X	X
فلسطين	✓	✓	✓	X.	X	X	X
لبنان	X	✓	✓	X	✓	✓	✓
الأردن	X	✓	✓	X	✓	✓	X
البحرين	✓	✓	✓	X	✓	X	✓
اليمن	✓	✓	✓	✓	X	X	✓
السعودية	✓	✓	✓	X	✓	X	✓
العراق	X	✓	X	X	✓	X	✓

14.6. الخلاصة:

خلاصة القول، لم تستكمل أو تستحدث كل الدول العربية التشريعات القائمة، اعتمدت بعضها سياسات وتشريعات بدون أن يكون لديها إطار رقابي وتنظيمي أو قانون منظم. كما لم تقم بوضع إطار رقابي وتنظيمي للتمويل الصغير والمتوسط ليتكامل مع التمويل الأصغر، ولكي تكون الفرصة مواتية لترقي عميل التمويل الأصغر إلى مراتب التمويل الصغير بشروط محددة تناسب كل مجموعة على حدة. والحقيقة أن أغلب الدول العربية لم تقم بوضع إطار لكل مجموعة من مقدمي الخدمة كلا منها لها نشاطات مصدقة في أطر تنظيمية مختلفة، مع التفريق بين الشروط والأطر التنظيمية لكل مجموعة.

وبعضها لم يفصل بين التمويل الأصغر والتمويل المصرفي التقليدي في أطر مختلفة، ملاحظتنا أن الدول التي يعمل بها النظامين التقليدي والإسلامي في التمويل الأصغر، كموريتانيا وسوريا والبحرين ومصر، لم تضع اعتبارات في تشريعاتها لهذا النوع من التمويل الذي يتميز بالخصوصية في بعض الجوانب العمل مثل صيغ الاستثمار والودائع وطرق تقديم التقارير وبما في ذلك التقارير المالية.

حققت أغلب الدول متطبات لبعض التشريعات الهامة، لاسيما في دول مثل مصر والسعودية والسودان والبحرين اليمن وسوريا وتونس والعراق وموريتانيا، إلا أن هنالك بعض الأسس ينبغي أن تستكمل. وجميع الدول عرفت الجهة المستهدفة، ووضعت شروط للسلامة المالية باستثناء دولة واحدة، لكن هنالك ضعف في تشريعات التحويلات، والتأمين والتمويل بالجملة للمؤسسات، وضمان الودائع، والإستعلام الإئتماني. تعد حماية زبائن التمويل الأَصغر والمودعين غائبة في التشريعات القائمة. فضلا عن غياب بعض جوانب الحوكمة الخاصة بشروط تختص بتأهيل أعضاء مجلس الإدارة وتنمية خبراته وتحقيق شروط تكوين لجان المجلس. وأخيرا، لم تسمح بعض الأطر الرقابية والتنظيمية في الوقت الحالي للمؤسسات بقبول ودائع الجمهور التي تمثل جانبا هاما في تكوين محافظ تمويلية داخلية.

7. مقترحات الموجهات الرئيسية للسياسات والتشريعات

لكي يحقق قطاع التمويل الأصغر نجاحا يجب أن يكون هذا القطاع قادراً في النهاية على الدخول في ساحة مؤسسات الوساطة المالية المرخص لها بالعمل الخاضعة للإشراف الاحترازي، بعد وضع اللوائح التنظيمية المناسبه له. ونرى أن يتم استكمال القانون من خلال لوائح، أطر تنظيمية ورقابية وإشرافية خاصة بقطاع التمويل الأصغر في كل بلد عربي اقتداء بتجارب الدول الأفريقية والآسيوية الناجحة في مجال التشريعات واللوائح التنظيمية. ورؤيتنا أن تستصحب هذه التشريعات القضايا الآتية:

- خلق قانون خاص لمؤسسات التمويل الأصغر منفردا عن المؤسسات المالية الأخرى تماشيا مع خصوصية القطاع ومتطلباته التشريعية والرقابية.
- مراعاة العوامل السياسية والتاريخية والثقافية، ومستويات تطور مقدمي خدمات التمويل الأصغر والقدرات الإشرافية التنظيمية للمنظم وتكافؤ الفرص والأشكال القانونية للمؤسسات والوضوح والمرونة في التشريع.

- وضع تعريف تنظيمي مرن يراعي ظروف خصائص الجهة المستهدفة من عملاء التمويل الأصغر يختلف عن التعريف العلمي لتحديد أوجه استخدام الموارد، وسقوف التمويل، ومواصفات العملاء، ومتطلبات الضمانات حسب الأوضاع في كل دولة.
- وضع لوائح تنظيمية ورقابية بالإضافة للقانون أو الإطار التنظيمي، بحيث يمكن تغيير المتطلبات عبر هذه اللوائح دون الحاجة لتغيير القانون (أو الإطار التنظيمي) الذي يأخذ سنوات.
- وضع قانون يسمح بتحول مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية إلى مؤسسات مالية مصرفية متلقية للودائع، وتمنح تمويل صغير بجانب الأصغر بعد تحديد شروط مناسبة، بحيث يكون تحويل المؤسسات غير المصرفية لمصرفية محكما بالشروط والمتطلبات القانونية والمالية والتنظيمية.
- بحسب ظروف كل بلد، فإن على البنوك المركزية، أو أي جهات رقابية أخرى التدخل بفرض رقابة احترازية إضافية في تشريعاتها على مؤسسات التمويل الأصغر عندما تتحول تلك المؤسسات إلى متلقية للودائع من الجمهور.
- ينبغي أن يهتم التشريع بوضع أسس للموازنة بين الخدمات المالية المقدمة للعملاء وسلامة القطاع ومؤسساته وحماية العملاء. ومن الضروري وضع لوائح تنظيمية لمواجهة حماية عملاء الائتمان الأصغر من المقرضين الذين يقدمون القروض بدون فحص دقيق لقدرة المقترض على السداد، مما يؤدي ذلك إلى أن يصبح المقترضون غارقين في الديون لاسيما المقترضين الاستهلاكيين، مما تنتج عنه زيادة كبيرة في معدلات تخلف العملاء عن سداد الديون ويؤثر ذلك سلبا على مقترضين آخرين كانوا أكثر حرصا على السداد. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تشملها اللوائح التنظيمة –أيضاً– الأساليب غير المقبولة المتبعة في تحصيل القروض المستحقة والإفصاح عن أسعار الفائدة السارية لطالبي القروض.
- ندعو إلى الاتجاه التحفظي الاحترازي برفع نسبة كفاية رأس المال، على الأقل حتى الوقت الذي يثبت فيه أداء هذه المؤسسات على مدى عدد من السنوات، مع إثبات إمكانية إدارة المخاطر بصورة جيدة. والسماح للمؤسسات باستقطاب رؤوس الأموال؛ لتحسين معدل الرفع المالي عند الإستدانة –بالجملة– من السوق. علما بأن حافظة

مؤسسات التمويل تكون أكثر تقلباً وتدهوراً؛ لأنها غير مضمونة أو مضمونة جزئيا بضمان العميل مقارنة بحافظة البنوك التجارية. حالات تأخير في السداد يصبح عرضة للتفشي بين المؤسسات الأخرى؛ لأنه يقلل من احتمال قدرة المؤسسة على مكافأة المسدد في وفائه بسداد قيمة قرضه بمنحه قروضاً في المستقبل، وعليه، فإنَّ أي تأخير أو عدم السداد أن يؤدي إلى استنزاف رأس مال المؤسسة.

- كما يجب أن يكون الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال معقولا لدرجة كافية لضمان تغطية التكاليف الإنشائية، وتكاليف البنية التحتية، والخسائر التي تنجم عن المرحلة الإعدادية. وينبغي أن يشمل القانون –أيضاً– زيادة رأس المال بصورة دورية لضمان الاستدامة واستخدامه كآلية لتحويل المؤسسات إلى بنوك للتمويل الأصغر بتحديد حجم لرأس مال –هذه– البنوك، وربط الحد الأقصى لسقوفات التمويل بنسبة من رأس مال المؤسسة مع منح الفرص للمؤسسات بزيادة رأسمالها في أي وقت. كما نرى تحديد رأس المال عبر اللوائح التنظيمية وليس التشريعات القانونية والأطر التنظيمية؛ لسهولة تغييره من قت لآخر.
- نرى أهمية أن يشمل القانون –أيضاً– مخصصات القروض، والحوكمة ومجالس الإدارات ولجانها، ومخاطر السيولة، وسياسات فتح الفروع، ورفع التقارير، والتأمين على الودائع، وحماية العملاء، نحو: عدم التمييز ضد المرأة والدين والعرق، والمجوعات الإثنية، وعدم الإفراط في المديونية وممارسات تقديم القروض وسدادها، والإستعلام الإئتماني.
- لا ينبغي للتشريعات أن تعيق تطور النشاط بوضع قواعد تنظيمية احترازية على مؤسسات لا تتطلب هذا النوع من الرقابة، أو مؤسسات ذات أهداف اجتماعية. هذا يعني أن الدول العربية التي لم تبدأ بعد بتصميم إطار رقابي وتنظيمي للتمويل الأصغر، عدم إعداد إطار تنظيمي أو قانوني يستوعب أنشطة التمويل الأصغر ذي التوجهات الاجتماعية البحتة؛ لأن الأصل في التمويل الأصغر أن يكون مربحا ومستداما، فضلا عن أن هنالك جهات مختلفة تماما ستستفيد منه في حالة توجه المؤسسات التي ستنشأ بموجب هذا الإطار نحو الإقراض الإستهلاكي على حساب إقراض المشروعات الصغرى.

- يجب تركيز القواعد التنظيمية الاحترازية، قدر الإمكان، على نوع التعاملات التي تتم، وليس نوع المؤسسة التي تقوم بها. أو على واضعي الإطار التنظيمي لمقدمي خدمات التمويل
- الأصغر، كما يجب عليهم التركيز بشكل أكبر على إخضاع كل نشاطات التمويل الأصغر للوائح التنظيمية القابلة للتطبيق بوصفه مجموعة من الأنشطة، بغض النظر عن نوع المؤسسة المالية التي تمارس هذه الأنشطة المتعددة، مع استحداث شكل جديد ومتخصص من المؤسسات، وتحسين الشكل القائم من مانحي الخدمة. لأن التركيز على نوع محدد من المؤسسات يقف حجر عثرة في طريق ابتكار نوعية المؤسسات وخدماتها ومنافستها، وقد يعرقل إدماج أنشطة التمويل الأصغر في القطاع المالي واسع النطاق.
- نرى من الضروري وضع معايير وإجراءات وسياسات خاصة بالتمويل الأصغر الإسلامي غير المعتمد على الفائدة في الدول العربية التي تعمل بالنظام التقليدي والإسلامي في آن واحد، نظراً لخصوصية التمويل الأَصغر غير المعتمد على سعر الفائدة.
- أخيراً من الأفضل أن يكون التشريع والإشراف والرقابة عبر إدارة متخصصة تتبع للبنك المركزي، لكنها منفصلة في العمليات المصرفية التقليدية بالبنك المركزي بهيكل إداري مختلف وموظفين متخصصين.

5. الخاتمة

الحقيقة أن الأطر الرقابية للمؤسسات المالية لم تسمح بابتكارات للتمويل الأصغر المؤسسي، إلا في حدود ضيقة. واختلفت التجارب العالمية في هذا الإطار، وقدمت تجارب متباينة، ولكن غلب عليها الفصل بين المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر ذات الخصوصية في التمويل في أطر مختلفة. كما أن الدول العربية لم تستكمل أو تستحدث كل التشريعات القائمة، ولم تقم بوضع إطار رقابي وتنظيمي للتمويل الصغير والمتوسط؛ ليتكامل مع التمويل الأصغر، وبعضها لم يفصل بين التمويل الأصغر والتمويل المصرفي التقليدي في أطر مختلفة، ولم تسمح بعض الأطر الرقابية والتنظيمية في الوقت الحالي للمؤسسات بقبول ودائع الجمهور. بالرغم من التحديثات في الأطر الرقابية في الدول العربية من وقت لآخر، إلا أن أن هنالك بعض النواقص تتمثل في حماية العملاء والمودعين،

والحد الأدني لرأس المال. كما أن بعض القوانين لم تشمل شروط تختص بتأهيل أو خبرات أعضاء مجلس الإدارة، وشروط تكوين لجان المجلس التخصصية. كما لم يضمن في القانون –أيضاً– الحد الأقصى لنسبة الرافعة المالية مع تشجيع المؤسسات بزيادة رؤوس أموالها.

نجاح قطاع التمويل الأصغر مرتبط بقدرته في دخول مؤسساته ساحة الوساطة المالية المرخص لها بالعمل والخاضعة للإشراف بعد وضع اللوائح التنظيمية المناسبة أو استكمالها اقتداء بالتجارب الناجحة في الدول الأفريقية والآسيوية التي سبقتنا. ومن الأهمية بمكان خلق قانون خاص ينفرد عن بقية المؤسسات المالية، يراعى فيه العوامل السياسية والتاريخية والثقافية، وتطور مقدمي الخدمات والقدرات الإشرافية والتنظيمية للمنظم، والوضوح والمرونة في التشريع مع وضع لوائح تنظيمية بالإضافة للقانون لتستوعب آليات الشمول المالي، ولتسهيل تغيير المتطلبات، ووضع أسس تعمل على الموازنة بين تقديم الخدمات المالية المقدمة للعملاء، وحماية العملاء، والسلامة المالية للمؤسسات، ورفع نسبة كفاية رأس المال، والحد الأدنى لمتطلبات رأس المال بصورة دورية؛ لتحول المؤسسات إلى بنوك، وعدم التشريع المصرفي للأنشطة ذات التوجهات الإجتماعية البحتة، والتركيز على نوع التعاملات المالية، وليس نوع المؤسسة التي تقوم بها، وممارسة التشريع والإشراف والرقابة عبر إدارة متخصصة ومنفصلة في عملها عن العمليات المصرفية الأخرى لكنها تتبع للبنك المركزي.

8. كلمات مفتاحيه:

الإطار التنظيمي والرقابي، التمويل الأصغر ومتناهي الصغر، المنشآت متناهية الصغر، الرقابة الإحترازية. تصنيف JEL : G20, G21, G28

9. المراجع

9.1. المراجع العربية:

1- المملكة العربية السعودية، (2020): رؤية 2020-2030.
https://vision2030.gov.sa

2- بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم، (2016): قضايا في التمويل الأصغر بالتركيز على التجربة السودانية في التمويل الأصغر الإسلامي (باللغة العربية)، كتاب نشر بالبنك الإسلامي للتنميه، جدة.

3- بنك السودان المركزي، (2011): الإطار الرقابي والتنظيمي لمؤسسات التمويل الأصغر، بنك السودان المركزي، السودان.

4- بريد الصناعه، (2016): مجلة وكالة الصناعه والتجديد، (2016). العدد 12،

سيجاب، (2015): الإطار القانوني والتنظيمي للتمويل الأصغر في العراق.
http://documents1.worldbank.org/curated/en/471591468187791178/pdf/102555-ARABIC-WP-P114255-PUBLIC-Box394833B.pdf

5- سيجاب، (الموسوعة الاستشارية لمساعدة الفقراء)، (2020): الاندفاع إلى وضع اللوائح التنظيمية :الأطر القانونية للتمويل الأصغر، برنامج التمويل الأصغر، دراسة عرضية رقم 4، أبريل 2000

6- صندوق النقد العربي،(2012): فرص وتحديات النفاذ إلى الخدمات المالية والمصرفية والتمويل في الدول العربية
http://www.arabfund.org/Data/site1/pdf/jaer/jaer2012/14.pdf

7- صندوق النقد العربي، (2019): النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، صندوق النقد العربي، مجلة البورصة المصرية، (2020):
https://alborsaanews.com/2020/06/28/1361715

8- مؤسسه النقد السعودي، (2019): "قواعد ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر المحدثة" محرم 1441هـ/ سبتمبر 2019م. (مؤسسة النقد السعودي، 2019).
http://www.sama.gov.sa/ar-sa/Laws/Pages/FinanceRulesAndRegulations.aspx

9- محمود دودين، (2013): قطاع التمويل الصغير في فلسطين: الإطار القانوني وسياق تنفيذ العقود، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس)
https://www.findevgateway.org/sites/default/files/publications/files/mfg-ar-microfinance-sector-in-palestine-138949_0.pdf

10- يونيكونز (2006): رؤية بنك السودان المركزي لتنمية التمويل الأصغر بالسودان 2006-2011، "، شركة يونيكونز الإستشارية، بتمويل من بنك السودان المركزى، غير منشورة.

2.9. المراجع الإنجليزية

1- AGFUND, (2018). A Situational Analysis of Financial Inclusion in the Kingdom of Saudi Arabia, AGFUND, unpublished report
2- Central Bank of Bahrain, (2014). Microcredit Regulatory Authority (MRA) Microfinance Law, (2014)
3- ESCWA (2009): MICROFINANCE IN CONFLICT: STRATEGIES FOR DEVELOPMENT AND PEACE IN THE ESCWA REGION, ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION FOR WESTERN ASIA (ESCWA), E/ESCWA/ECRI/2009/Technical Paper.4
4- https://www.bcm.mr/index.php?lang=ar
5- https://www.cbj.gov.jo/Pages/viewpage.aspx?pageID=22
6- https://www.findevgateway.org/ar/news/
7- Ibrahim, B. A. (2015). Microfinance Regulatory Framework & Financial Inclusion- The Sudanese Experience, Arab Gulf Programme for Development – AGFUND, Symposium on Financial Inclusion and Human Development- Inclusion of Socially and Economically Marginalized, 12 January.
8- Ibrahim, B. A. (2016). Microfinance in Sudan and Ethiopia", Journal of Islamic Banks and Finance, International Association of Islamic Banks , Karachi, Vol. 33, No. 1, Jan.-March 2016, pp. 25-38. http://islamicbanking.asia/wp-content/uploads/2016/04/Jan-March-PDF.pdf
9- Ibrahim, B. A. (2017). Cases of Microfinance in Africa: Characteristics, Legal Framework, policies and Strategies, https://www.lap-publishing.com/ LAP Lambert Academic Publisher,
10- Germany. June https://www.amazon.com/Cases-Microfinance-Africa-Characteristics-strategies/dp/3330321628
11- Joanna Ledgerwood, (2013). The New Microfiance Handbook, The World Bank, Washington D.C., pp. 418-420.

الإطار الشرعي والقانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن (دراسة حالة اليمن)

اعداد / أ. خالد محمد عبدالله قاضي

مقدمة :

يلعب قطاع التمويل الأصغر دوراً هاماً ومكملاً لدور المصارف في تعزيز الشمول المالي المنشود للتنمية بتشجيع وزيادة حجم الاستثمارات، والتي ينعكس أثرها على زيادة الدخل، وبما يحسن المستوى المعيشي لفئات المجتمع خصوصاً ذوي الدخل المحدود.

وتستهدف هذه الدراسة معرفة مدى كفاية الأطر القانونية والتشريعية، التي تعنى بتنظيم صناعة التمويل الصغير والأصغر، وقد تم اتباع منهج الاستقراء والاستقصاء عن هذه التشريعات والقوانين والتأكد من مدى شمولها وكفايتها لتحقيق الغايات منها؛إذ تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف الاقبال على التمويلات التي تقدمها مؤسسات وبرامج التمويل الصغير والأصغر في اليمن، وذلك بسبب عدم الإلزامية للضوابط القانونية والشرعية بالنسبة لهذه البرامج والمؤسسات، الأمر الذي يستلزم إعادة النظر في آلية فرض وتطبيق هذه الضوابط عليها واستكمال أوجه القصور فيها.وتتكون هذا الدارسة من ثلاثة مباحث:

تضمن المبحث الأول: التمويل الأصغر في اليمن، المطالب الآتية: نشأة مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن ، واقع مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في اليمن ، تعريف بأهم مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن .

أما المبحث الثاني: الإطار الشرعي للتمويل الأصغر في اليمن، فقد تكون من مطلبين: التشريعات الملزمة لتنظيم التمويل الصغير والأصغر، الإطار الشرعي العام الذي يخضع له كافة الأفراد والمؤسسات والكيانات الاقتصادية والمالية.

تطرق المبحث الثالث الى الإطار القانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن، وذلك في مطلبين: الأطر القانونية للهيكل المصرفي اليمني ، الأطر القانونية للتمويل الصغير والأصغر.

• تمهيد:

يعد الطلب على الخدمات المالية في اليمن كبيراً، وهناك فجوة كبيرة بين المواطنين اليمنيين الذي يدخرون أو يقترضون بطريقة رسمية، وأولئك الذين يفعلون ذلك بشكل غير رسمي –خارج القطاع الرسمي– في حين أصبحت مؤسسات التمويل الصغير والأصغر جزءاً من القطاع المالي اليمني إلى جانب القطاع المصرفي، وقد أولت الحكومة اليمنية اهتماماً متزايداً لقطاع التمويل الصغير والأصغر، تجسد ذلك في القوانين التي أصدرتها الحكومة لتنظيم هذا النوع من التمويل بوصفه بديلاً رئيساً للتدخل الحكومي الرسمي باستيعاب الآلاف من طالبي فرص العمل، وبوصف هذا النوع من التمويل من تمويلات الروافد، التي تسهم في رفع معدل النمو الاقتصادي الشامل، الذي يمكن للاقتصاد من استيعاب العمالة المتزايدة في السوق اليمنية،لاسيما خريجي الجامعات والمعاهد التقنية، وقطاع المرأة اليمنية العاملة بكافة فئاته، كما تنظر الحكومة إلى هذا النوع من التمويل بوصفه من الأدوات الأساسية لتحقيق التوازن والعدالة الاجتماعية.

وخلال السنوات الماضية، ظهرت مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في اليمن كمصدر تمويلي يستهدف الأسر ذات الدخل المنخفض وأصحاب المشاريع المحرومين من خدمات البنوك. وقد تم إنشاء مؤسسات التمويل الصغير والأصغر بطريقة مماثلة لكثير من النماذج القائمة في البلدان الأخرى، كما يعد إنشاء هذه المؤسسات جزءاً من التخفيف عن الفئات المتضررة من برامج التصحيح الاقتصادي والمالي التي بدأت في اليمن منذ عام (1996م)، كما أن برامج التمويل الصغير والأصغر هي جزء من تعهدات المانحين لتوفير الأموال اللازمة لبرامج التصحيح الاقتصادي والمالي في الجمهورية اليمنية.

وفي نطاق القوانين المنظمة للتمويل الصغير والأصغر تم السماح للمؤسسات المالية المتخصصة في تقديم التمويل الصغير والأصغر طبقاً للقانون بتقديم الخدمات المالية في صورة مؤسسات أو شركات أو بنوك، مما ساعد على جمع رأس المال، وتوفير خدمات مالية تمويلية جديدة، وزيادة نطاق الانتشار بصورة مستدامة.

يعد قطاع التمويل الصغير والأصغر اليمني من قطاعات التمويل الأحدث في الجمهورية اليمنية على المستوى الإقليمي، فمعظم البرامج التمويلية لم تبدأ إلا أثناء الفترة من (1997– 2000م)، وقد شهدت صناعة التمويل الصغير والأصغر الناشئة في البلد تطوراً

مستمراً في الجوانب القانونية والممارسات العملية، وقد استفادت القوانين اليمنية –المنظمة لهذا النوع من التمويل– من النماذج المماثلة السابقة لها مع الأخذ في الاعتبار خصوصيات المجتمع اليمني.

- **إشكالية الدراسة:**

صدرت العديد من القوانين واللوائح التي تنظم عمل مؤسسات التمويل الصغير والأصغر، إلا أن المستفيدين من هذا النوع من التمويل يحجمون من الإقدام عليه؛ لأسباب رئيسة من أبرزها، عدم تضمنه للضوابط القانونية والشرعية الإلزامية، وارتفاع معدلات العائد نسبياً على هذا النوع من التمويل، وصعوبة توفير الضمانات الكافية من قبل المستهدفين نظراً لضعف امكانياتهم المالية.

ولما كان غالبية المستهدفين يفضلون خدمات التمويل المشمولة بالضوابط الشرعية، كما يرغبون في أن تكون معدلات العائد على هذا النوع من التمويل منخفضة نسبياً؛ حتى يتمكنوا من الوفاء بالتزاماتهم المالية واستدامة انشطتهم الاقتصادية المدرة للدخل، إلا أنَّ الواقع العملي من نشاط مؤسسات التمويل الصغير والأصغر لا يشمل الضوابط الشرعية والقانونية، ومن هنا تظهر إشكالية الدراسة التي تستوجب مسح القوانين والتشريعات التي تنظم شؤون التمويل الصغير والأصغر للتعرف عليها أولاً، والتوصية لاستكمال جوانب قصورها ثانياً.

- **أهداف الدراسة:**

من خلال النظر في مشكلة الدراسة فإن هذه الدراسة تسعى إلى التغلب على تلك الإشكالية من خلال استقصاء التشريعات، والإطار القانوني والشرعي للتمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية، ومدى الشمول التشريعي المتحقق من القوانين والتشريعات واللوائح التي تنظم شؤون التمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية.

- **أهمية الدراسة:**

وتكمن أهمية الدراسة من الجوانب الآتية:

1- التعرف على منظومة الأطر الشرعية والقانونية المنظمة للتمويل الصغير والأصغر

2- التنبيه لجوانب القصور في الأطر الشرعية والقانونية التي ينبغي استدراكها لاستكمال منظومة التمويل الصغير والأصغر والعمل على تحديدها.

3- اطلاع المتخصصين الممارسين في شؤون التمويل الصغير والأصغر على الأطر الشرعية والقانونية المنظمة لهذا النوع من التمويل في الجمهورية اليمنية؛ للاستفادة من ذلك إنْ وجدت.

4- اطلاع الباحثين المتخصصين على الإطار الشرعي والقانوني المنظم للتمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية؛ ليثروا ذلك بمزيد من الدراسات والبحوث للإطار الشرعي والقانوني.

- **الدراسات السابقة ذات العلاقة بالشأن القانوني:**

دراسة (ريلي زافير وزملاؤه: 2005)، بعنوان: (التمويل الأصغر في اليمن):

هدفت الدراسة إلى تقديم تقييماً تشخيصياً للإطار القانوني والتنظيمي والمالي للتمويل الصغير والأصغر في اليمن، وذلك من خلال النزول الميداني للباحثين، ولقائهم بموظفي الجهات المانحة، وممثلين للحكومة اليمنية، وكذلك خبراء محليين في مجال التمويل الصغير والأصغر، وقد تم إعداد –هذه– الدراسة بالاستعانة بمدخلات كبيرة من الصندوق الاجتماعي للتنمية، الذي بات أهم هيئة عامة في اليمن لوضع أفضل الممارسات في مجال التمويل الصغير والأصغر.

وقد استعانت هذه البعثة بشركة استشارات قانونية كبيرة، بحيث تكون المستشار القانوني اليمني لإعداد هذه الدراسة البحثية.

استعرض الباحثون الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بنشاط التمويل الصغير والأصغر في اليمن، وذلك من خلال التعرف على الأشكال القانونية المتاحة، سواء المصرفية أم غير المصرفية، وكذلك قضايا الضرائب، وغياب المحاكم المتخصصة لحل النزاعات المالية بصورة مستعجلة.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من المقترحات والتوصيات في سبيل الارتقاء بهذا القطاع الحيوي والهام، ومن أهم هذه التوصيات:

أ. ضرورة توفير كيانات قانونية ملائمة للقيام بأنشطة التمويل الصغير والأصغر.

ب. أهمية حماية المدخرين من الجوانب المثيرة للقلق لاسيما في ظل الوضع القانوني والتنظيمي الحالي في اليمن.

ت. غالباً ما تنشأ المشاكل القانونية والتنظيمية في اليمن بسبب عدم الإنفاذ، لا بسبب غياب قواعد قابلة للتطبيق؛ لذا يظهر جلياً أهمية قيام الجهات المختصة بواجباتها القانونية تجاه كل الذين يمارسون أفعالاً تؤدي إلى تأخر صناعة التمويل الأصغر في اليمن.

المبحث الأول: التمويل الأصغر في اليمن

أعد هذا المبحث في ثلاثة مطالب، تناول الأول التعريف بنشأة مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في اليمن، بينما تناول الثاني واقع مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في اليمن، وخصص الثالث بالتعريف بأهم مؤسسات التمويل الصغير والأصغر، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: نشأة مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في اليمن:

عرفت اليمن –منذ القدم– فكرة التمويل الجماعي القائم على الطاقات البشرية، والذي يشارك فيه جميع أفراد المجموعة المتجانسة لإنجاز عمل معين لأحد أفراد المجموعة بدون مقابل، ويكون هذا العمل فوق طاقته، ويحتاج إلى إنجاز سريع، وهو ما يعرف في بعض مناطق اليمن بـ "الهكبة " أو "العوانة" (التميمي، 2007).

أما التمويل الصغير والأصغر بمفهومه المؤسسي الحديث، فيعد مصطلحاً تمويلياً مستجداً على القطاع المالي والمستفيدين منه في المجتمع اليمني، فقطاع التمويل الصغير والأصغر اليمني يُعد من قطاعات التمويل الصغير والأصغر الحديثة عهدٍ في الإقليم، فأغلب البرامج والمؤسسات التمويلية لم تبدأ إلا أثناء الفترة (1997– 2000م)؛ لمعالجة الاختلالات الناتجة عن برامج التصحيح المالي والاقتصادي التي يرعاها صندوق النقد والبنك الدوليين، وقد شهدت صناعة التمويل الصغير والأصغر الناشئة في البلد قفزة هائلة على صعيد التعلم.

وقد بدأ الصندوق الاجتماعي للتنمية في نهاية عام (1997م) في العمل على توفير خدمات التمويل الصغير والأصغر في مناطق يمنية مختلفة، عبر إنشاء وحدة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر بوصفها أول وحدة لتمويل ودعم كل من مؤسسات التمويل

الصغير والأصغر، وأصحاب المشروعات والمنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر؛إذ موّل الصندوق عدد من المشاريع بهدف تشجيع المنظمات غير الحكومية، ورفع قدرتها في مجال التمويل الصغير والأصغر.

وبعد ذلك توالى تأسيس العديد من برامج الإقراض اليمنية، والتي اتخذت أشكالاً متعددة، كالمنظمات

غير الحكومية، والمؤسسات المالية، والشركات التجارية، أيضاً، وسيتم ذكر هذه المؤسسات والبرامج بصورة مختصرة في المطلب الثالث.

المطلب الثاني: واقع مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في اليمن:

يوجد في اليمن قطاع تمويل أصغر نشط، وفي حالة توفر التمويل الكافي والمؤسسات الرسمية المساندة يتوقع أن يحتل هذا النوع من التمويل نسبة كبيرة من حجم التمويل الإجمالي، نظراً لكثرة المحتاجين لمثل هذا النوع من التمويل، وقد أعدت الحكومة اليمنية استراتيجية وطنية للتمويل الصغير والأصغر، وخطة عمل خمسية لتوسيع هذا القطاع، وذلك بالشراكة مع الجهات المانحة في المجموعة الاستشارية لأجل العمل على إنجاح –هذه– الاستراتيجية.

وبالرغم من أن هذا النوع من التمويل بدأ منذ وقت قصير نسبياً، ويتزايد يوماً بعد آخر، إلا أن ذلك التزايد في حدود (30%)، أو أقل وفقاً للمستهدفين في الخطط الخاصة؛ لهذا النوع من التمويل، وبذلك لا يزال هذا النوع من التمويل محدوداً بالمقارنة مع الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي يمر بها البلد، وفي ظل النمو السكاني المتزايد بمعدلات مرتفعة، يظهر هذا القصور جلياً أكثر في معظم المناطق الريفية، وذلك على الرغم من أن هذه المناطق تعدمن أكثر المناطق التي تعاني من ارتفاع معدلات الفقر والبطالة،إذتعد المناطق الريفية بشكل عاموالزراعية بشكل خاص قطاعين غير مغطاة بدرجة كبيرة من قبل مؤسسات التمويل الصغير والأصغر.

وفي بداية انطلاق نشاط التمويل الصغير والأصغر كان الصندوق الاجتماعي للتنمية –هو– المظلة الرئيسة التي نشأت في إطارها برامج التمويل الصغير والأصغر في اليمن، وقد كان الصندوق يحقق ذلك باختيار وسطاء مؤهلين هم منظمات غير حكومية في العادة، وتزويدهم بالمساعدة الفنية، وأموال القروض الميسرة، والقروض الحسنة؛ لكي يقوموا بعد ذلك بإعادة إقراضها.

دخل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (Microstar) التابع لصندوق الأمم المتحدة في عام (2000م) لتنمية رأس المال الذي يقدم المساعدات الفنية، ويمنح تمويلاً لعدد من المنظمات اليمنية غير الحكومية، محققاً إضافة نوعية في مجال التمويل الصغير والأصغر.

المطلب الثالث: تعريف بأهم مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن:(القادمي، 2017)

نشأت العديد من برامج ومؤسسات التمويل الصغير والأصغر، والبنوك التي تقدم الخدمات المالية، والخدمات المرافقة للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، ومن أهمها:

1. **برنامج تنمية الأنشطة المدرة للدخل –الحديدة–(1997م):**

تأسس برنامج تنمية الأنشطة المدرة للدخل بمدينة الحديدة في يونيو (1997م) بموجب اتفاق ما بين الصندوق الاجتماعي للتنمية واتحاد نساء اليمن، وكان الهدف هو توفير وسيلة للتقليل من حدة الفقر، وتحسين دخل الجماعات الأكثر فقراً من خلال التمويل المناسب لهم.

2. **برنامج نماء للتمويل الأصغر–(2000م)**

تأسس برنامج نماء للتمويل الأصغر في ابريل (2000م) نتيجة اتفاقية بين جمعية الإصلاح الخيرية ومشروع (ميكروستارت) التابع لصندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال (UNCDF)، وبمساعدة فنية مقدمة من قبل جمعية رجال أعمال الإسكندرية (ABA)، يسعى –هذا– البرنامج التحول إلى مؤسسة مالية متطورة تعمل بنظام التمويل الإسلامي.

3. **شركة الأوائل للتمويل الأصغر –تعز–(2000م)**

تأسست شركة الأوائل في مايو (2000م) بناء على دراسة قام بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) كبرنامج للتمويل الأصغر ضمن برامج التمويل الأصغر المدعومة من قبل مشروع (ميكروستارت) التابع لصندوق الأمم المتحدة لتنمية راس المال (UNCDF)، وتم في مارس (2004م) تحويل المشروع إلى شركة لها مجلس إدراة ومساهمين، وقد تم إشهارها رسمياً.

4. **مشروع القروض الصغيرة –صنعاء–(2000م)**

تأسس البرنامج في مايو (2000م) نتيجة اتفاقية بين الجمعية الاجتماعية لتنمية الأسرة ومشروع (ميكروستارت) التابع لصندوق الأمم المتحدة لتنمية راس المال (UNCDF)، وبمساعدة فنية مقدمة من قبل جمعية رجال أعمال الإسكندرية (ABA).

5. **برنامج وادي حضرموت للتمويل والادخار –(2000م)**

تأسس البرنامج في (30) مايو (2000م) استجابة للطلبات المقدمة من العديد من الجمعيات بوادي حضرموت؛ لإنشاء برنامج يقدم خدمات الإقراض لأصحاب الأنشطة الأصغر، وأجريت دراسة حول ذلك،ووجد أنه بالإمكان إنشاء البرنامج في المنطقة.

6. **برنامج (آزال) للتمويل الصغير والأصغر الإسلامي –(2001م)**

تأسس برنامج (آزال) للتمويل الصغير والأصغر الإسلامي في أكتوبر (2001م)، وهو أحد البرامج والمشاريع التي تتبع منظمة سول لتنمية المرأة والطفل، ويقوم البرنامج بتمويل الفئات المستهدفة بطريقة التمويل الإسلامي باعتماد صيغة المرابحة وفقاً لأسس اقتصادية لغرض تحقيق الاكتفاء الذاتي.

7. **صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة –**(2002م)

تم إنشاء الصندوق عام (2002م) بقرار جمهوري رقم (39) لتمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة، ويعد الصندوق مؤسسة مستقلة مالياً وإدارياً،وقد أُعدت لتعمل كبرنامج قومي فاعل تحت سياسة سوق الأموال السائدة في الجمهورية اليمنية.

8. **المؤسسة الوطنية للتمويل الأصغر –(2003م)**

تأسست المؤسسة الوطنية للتمويل الأصغر في أكتوبر (2003م)، وهي مؤسسة لا تهدف إلى تحصيل الأرباح بل تسعى إلى زيادة التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع ومساعدة الفقراء؛ لأجل تمكينهم من إقامة أنشطة مدرة للدخل، وتشجيعهم على الادخار كي يتمكنوا من تحسين وضعهم الاقتصادي، فيحصل لهم بذلك التحرر من الفقر والاعتماد على الذات.

9. **برنامج الادخار والاقراض – ابين –(2003م)**

تأسس البرنامج في (30) أكتوبر (2003م) عن طريق مشروع المساعدة الذاتية؛ إذ عمل على تكوين (48) مجموعة عدد أعضائها (360) عضواً، كان غرض –هذا– المشروع إتاحة الفرصة للأعضاء في تحسين مستوى معيشتهم، ومساعدتهم على عملية الادخار.

10. **مؤسسة عدن للتمويل الأصغر – (2005م):**

تأسست في يونيو (2005م) من خلال دمج ثلاث برامج أسسها الصندوق الاجتماعي للتنمية في مدينة عدن.

11. برنامج التضامن للتمويل الصغير والأصغر –(2006م):

تأسست وحدة المشاريع الصغيرة والأصغر في بنك التضامن الإسلامي عام (2006م)، وتعمل بنظام التمويل الإسلامي، كالمرابحة وغيرها من الصيغ الإسلامية.

12. بنك الامل للتمويل الأصغر – (2009م):

بدأ بنك الأمل للتمويل الأصغر بمزاولة نشاطه رسمياً في يناير (2009م)، وقد أُنشأ بالقانون الخاص رقم (23) لسنة (2002م)،بوصفه أول بنك للتمويل الأصغر في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتعد عملية إنشاء البنك تتويجاً لجهود الحكومة اليمنية ممثلة بالصندوق الاجتماعي للتنمية، وبرنامج الخليج العربي للتنمية، ومساهمة من القطاع الخاص، والبنك مؤسسة غير ربحية يسعى إلى تقديم خدمات مالية مستدامة للأسر اليمنية ذات الدخل المحدود والمنخفض،لاسيما أصحاب المشاريع الصغير والأصغر التي تدر دخلاً على ذويها، ويقدم البنك خدمات مالية شاملة، من تمويلات، ادخار، تأمين،تحويلات،الخ. للفئات المستهدفة التي لا تتمكن من الحصول عليها من القطاع المصرفي.

13. مصرف الكريمي للتمويل الأصغر – (2010م):

وبدعم وتشجيع من الصندوق الاجتماعي للتنمية شهدت شركة الكريمي تطوراً جديداً في عام (2010م)، وذلك بتحويلها لمصرف تمويل أصغر إسلامي بهدف المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني بمجال الخدمات المالية، وقبول الادخارات بأنواعها، واستثمار الأموال في مختلف أوجه الاستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

14. برنامج استثمر لتنمية المنشآت الصغيرة والأصغر:

تسعى الشركة اليمنية للغاز الطبيعي المسال إلى خلق الظروف المناسبة؛ لتاسيس برامج اقراض مستدامة في المجتمعات المجاورة لمناطق عمل الشركة، وذلك بهدف تشجيع أبناء المجتمعات المحلية لتاسيس منشآت صغيرة خاصة بهم، وتكمن أهمية التمويل الصغير والأصغر في تمكين أصحاب المنشآت الصغيرة والأصغر من الحصول على احتياجاتهم النقدية عبر زيادة وتوفير فرص عمل جديدة، والتي تعد من أفضل الطرق المتبعة والمجربة –عالمياً– في تحسين مستوى معيشة أبناء المجتمعات المحلية.

15. برنامج الريان للتمويل الأصغر

تم تأسيس البرنامج في منطقة حضرموت الوادي من أجل تحسين مستوى دخل الفرد، ومحاربة الفقر في مناطق مديرية (ساه) من خلال إيجاد فرص عمل جديدة، وتقديم الخدمات المالية للفقراء، وتمويل مشاريعهم الصغيرة المدرة للدخل في نطاق النشاط الإنتاجي الزراعي، والحيواني وتربية النحل، والنشاط التجاري والصناعي، وتقديم خدمات مالية لأصحاب الأنشطة الصغيرة بنظام القروض البيضاء للمساهمة في إيجاد حراك اقتصادي تنموي للسكان المحليين، وتطوير القدرات والمهارات للعاملين في المنشآت الصغيرة؛ لتحسين جودة الإنتاج وتطوير أساليب العمل الخيري، والانتقال به من طور الإعانة والمواساة إلى طور التنمية والإنتاج.

16. برنامج تواصل للتمويل الأصغر:

تأسس البرنامج بوصفه وحدة دعم المشاريع الصغيرة والأصغر في مؤسسة التواصل للتنمية الإنسانية بتوقيع اتفاقية مع مؤسسة العون للتنمية؛إذ يقوم المشروع بتقديم قروض مالية ميسرة لدعم المشاريع الصغيرة والأصغر في العديد من المجالات الخدمية والحرفية والتجارية والصناعية والتمكين الاقتصادي.

المبحث الثاني: الإطار الشرعي للتمويل الأصغر في اليمن

أعد –هذا– المبحث في مطلبين، تناول الأول التشريعات الملزمة بتنظيم التمويل الصغير والأصغر، بينما تناول الثاني الإطار الشرعي العام الذي يخضع له كافة الأفراد والمؤسسات والكيانات الاقتصادية والمالية.

المطلب الأول: التشريعات الملزمة المتعلقة بتنظيم التمويل الصغير والأصغر:

تخضع أساليب التمويل الإسلامي إلى ضوابط شرعية في تقديمها لخدمات التمويل الإسلامي،ورغم حداثتها النسبية،إلا أنها شهدت في العقود الثالثة الماضية نمواً مضطرداً في مجال التشريعات، وفي ذات الوقت،أنجز أكثر من (500) مشروع من قبل برامج التمويل الصغير والأصغر بصورة متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية، ولقد كان الباعث على تلك التشريعات المنظمة للتمويل الصغير والأصغر،أنه يجسد الدور التنموي للتمويل الإسلامي من خلال حشد الموارد المالية وتوجهها إلى أنشطة ومشاريع ذات جدوى،قادرة على إيجاد سلع وخدمات ذات نفع حقيقي لحياة الناس المعيشية، وتلتزم مؤسسات التمويل الإسلامي

بالمقاصد الشرعية، والرؤية الإسلامية للمعاملات المالية، وتحقيق الظروف الملائمة، ويكون ذلك التمويل الإسلامي –هو– تنمية ضرورية، وفي هذا الإطار تؤدي المشروعات الصغيرة دوراً هاماً لاقتصاد أي دولة، فهي تحد من البطالة من خلال تقديم فرص عمل في المشروعات الجديدة، ومن ثَمَّ يزداد دخل الأفراد، ومن –هنا–يعد التمويل الإسلامي الدافع الرئيسي لمزيد من رفع القدرات الادخارية والوعي الاستثماري بالإضافة إلى الابتكارات التكنولوجية وتنوع الصادرات، ومن ثم يعد أحد أهم المحركات الرئيسية للنمو الاقتصادي.

ويمكن أبراز التأطير الشرعي لمعاملة التمويل الصغير والأصغر بالآتي:

أولاً: **قانون المصارف الإسلامية:**

فقد نص قانون المصارف الإسلامية اليمنية (قانون المصارف الاسلامية، 1996) في مادته السابعة عشر على :

أ- يكون للمصرف هيئة للرقابة الشرعية، مؤلفة من ثلاثة إلى سبعة أشخاص من ذويالاختصاص والأهلية، ويحدد النظام الأساسي طريقة اختيارهم وتحديد مكافآتهم.

ب- تقوم الهيئة بوضع وإقرار صيغ عمل المصرف، ومراجعة معاملات المصرف وتصرفاته، وتحرير القرارات اللازمة عليها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

ت- يعتبر رأي هيئة الرقابة الشرعية نهائياً في شرعية الصيغ التي يتعامل بها المصرف وملزماً له، وتصدر هيئة الرقابة الشرعية تقريراً سنوياً عن مدى التزام المصرف بالصيغ الشرعية، ومدى التزامه بتوجيهات الهيئة، ويتعين على المصرف توزيع التقرير على المساهمين سنوياً.

ومن الملاحظ في هذا النص التشريعي ما الآتي:

- إلزام أي مصرف إسلامي بوجود هيئة شرعية ضمن هيكله الإداري والقانوني.
- لم يقتصر المشرع القانوني على الإلزام بوجود هيئة شرعية ضمن الكيان الإداري والتنفيذي للمصرف الإسلامي، بل أكد على ضرورة أن تكون تلك الهيئة مؤهلة على النحو الذي يستوعب العمل المصرفي الإسلامي المعاصر، والقدرة على تقديم الاجتهادات الشرعية التي تعمق الدور التمويلي للمصارف الإسلامية في المجتمع الإسلامي اليمني المساند للمصرفية الإسلامية.
- أناط القانون بهيئة الرقابة الشرعية القيام بالتأطير الشرعي لكافة الصيغ والخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية اليمنية بالإضافة إلى الدور الرقابي المصاحب للعمل المصرفي.

- ألزم القانون بضرورة الأخذ بقرارات هيئة الرقابة الشرعية من قبل إدارة المصرف والجهات التنفيذية الأخرى.
- أعطى القانون الحق لهيئة الرقابة الشرعية في تقييم أعمال المصرف على أساس سنوي، من حيث الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والقرارات الصادرة عنها.

ومن خلال التأمل في النصوص القانونية ومضامينها –السابقة ذكرها– يمكن استنتاج المبادئ الآتية:

أ. مبدأ اقتران العمل المصرفي بالضوابط الشرعية الملزمة قانوناً.

ب. مبدأ حوكمة المصرف الإسلامي استناداً إلى وظائف هيئة الرقابة الشرعية واللوائح المنظمة لأعمالها، والممارسات العملية والتنفيذية لهيئة الرقابة الشرعية.

ت. مبدأ استقلالية هيئة الرقابة الشرعية، الأمر الذي يمكنها من أداء دورها الرقابي المنشود، والارتقاء بالعمل المصرفي الإسلامي.

المطلب الثاني: الإطار الشرعي العام الذي يخضع له كافة الأفراد والمؤسسات والكيانات الاقتصادية والمالية: التشريعات العامة الملزمة لجميع أفراد المجتمع والكيانات المالية والاقتصادية:

نص الدستور اليمني(دستور الجمهورية اليمنية ، 1994) في مادته (3) على أن الشريعة الإسلامية مصدرُ جميعِ التشريعات، وقد قننت معظم أحكام الشرعية الإسلامية باستثناءات طفيفة استناداً إلى تلك المادة، ومن تلك التشريعات القانون المدني الملزم والمتحاكم إليه من قبل أفراد وكيانات المجتمع المالية والاقتصادية والاجتماعية، ويمكن الاستناد إلى تشريعات القانون المدني(القانون المدني اليمني رقم 14 لسنة 2002) الذي ينظم أحكام المعاملات المالية في تصويب أعمال المصارف الإسلامية اليمنية، ومؤسسات التمويل الصغير والأصغر بوصفها مؤسسات مالية تخضع لأحكام القوانين التشريعية العامة والقوانين الخاصة بتنظيمها، ومن المعلوم أن تشريعات القانون المدني اليمني قد قننت جميع المعاملات المالية في الفقه الإسلامي.

ويتضح لنا من البيان –أعلاه– أن البيئة التشريعية الرسمية اليمنية هي بيئة مساندة للمصارف الإسلامية ولجميع المعاملات المستجدة، والتي منها معاملات مؤسسات التمويل

الصغير والأصغر، كما أن تلك التشريعات تمثل بيئة نموذجيةفي الجوانب التشريعية للكيانات المالية والاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي

المبحث الثالث: الإطار القانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن

أعد هذا المبحث في مطلبين يتناول الأول الأطر القانونية للهيكل المصرفي اليمني بينما يتناول الثاني الأطر القانونية التنظيمية للتمويل الصغير والأصغر، وبيان ذلك على النحو الاتي:

المطلب الأول: الأطر القانونية للهيكل المصرفي اليمني:

تتضمن القوانين واللوائح المنظمة للمؤسسات المالية المصرفية بالجمهورية اليمنية كلاً من: قانون البنك المركزي، وقانون البنوك التجارية، وقانون المصارف الإسلامية، وبيان ذلك كما على النحو الآتي:

أولاً: قانون البنك المركزي

تم إنشاء البنك المركزي اليمني بوصفه جهة مستقلة تقوم بتنظيم السياسات النقدية والإشرافية،وهو مسؤول عن دعم نظام مالي تنافسي ومستقر، يعتمدعلى نظام السوق. وبموجب قانون البنك المركزي وقانون البنوك فإن البنك المركزي مسؤول عن إصدار التراخيص والتنظيم والإشراف على البنوك وشركات الإقراض.كما ينص قانون البنك المركزي على أنه يمارس البنك عملياته في إطار السياسة الاقتصادية للحكومة، وله في سبيل تحقيق ذلك ممارسة المهام والاختصاصات، ومنها: الترخيص للبنوك، والمؤسسات المالية، والرقابة على أعمالها(البنك المركزي اليمني ، 2000).

يتضح لنا من النصوص السابقة أن التنظيم القانوني لبنوك التمويل الصغير والأصغر تخضع للبنك المركزي من حيث الإعداد والاشراف والتنظيم والرقابة.

ثانياً: قانون البنوك التجارية (قانون رقم 38 لسنة 1998):

ينظم القانون رقم (38) لسنة (1998م)أعمال النبوك التجارية التي تمارس الإقراض والاقتراض وفقاً لنظام المداينات؛ أي أنَّ هذا القانون يرتكز على أساس التمويل المصرفي القائم على الإقراض والاقتراض، كما هو الحال في كافة البنوك التقليدية، إلا أن قانون المصارف الإسلامية اليمنية أقر للبنوك التقليدية بفتح فروع إسلامية، وقد فتح عدد من المصارف التقليدية فروعاً إسلامية لممارسة التمويل المصرفي الإسلامي وفقاً لقانون

المصارف الإسلامية اليمنية،ومن ثَمَّتصبح البنوك التقليدية بحكم القانون الذي ينظم أعمال فروعها الإسلامية إحدى القنوات التي يتوقع أن تمارس التمويل الصغير والأصغر وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؛ إذ إن عمل هذه الفروع يجب أن يخضع قانوناً لقانون المصارف الإسلامية الذي يوجب على المؤسسة المالية المصرفية الإسلامية تعيين هيئة رقابة شرعية وفقاً للشروط والاختصاصات السابق ذكرها.

ثالثاً: قانون المصارف الإسلامية (قانون المصارف الاسلامية ، 1996):

تم إقرار قانون المصارف الإسلامية في الجمهورية اليمنية رقم (21) لسنة (1996م)، والمعدل بالقانونرقم (15) لسنة (2009م)، والذي أشار في الفصل الثاني إلى الأهداف الأساسية للمؤسسة واختصاصاتها حول التمويل الصغير والأصغر فيالمادة (4) فقرة (د)،والاهتمام بصغار الحرفيين، وصغار المستثمرين، وأصحاب الأعمال، والصناعات الصغيرة، ومعاونتهم في توفير التمويل اللازم لمشروعاتهم.

يتضح مما تقدم أن القوانين المنظمة لأعمال المصارف التجارية والإسلامية قد منحت كلا النوعين من المصارف الحق القانوني في إقامة مؤسسات التمويل الصغير والأصغر.

المطلب الثاني: الأطر القانونية للتمويل الصغير والأصغر:

هناك عدد من القوانين الرسمية المنظمة للتمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية نتناولها على النحو الآتي:

أولاً: قانون بنك الأمل للإقراض الأصغر (قانون رقم 23 لسنة 2002):

صدر هذا القانون بقرار جمهوري رقم (23) لسنة (2002م)، وقد اشتمل على (23) مادة لتنظيم شؤون بنك الأمل للإقراض الأصغر، وبينت المادة الخامسة من قانون البنك على ما يأتي:

يهدف البنك من خلال ممارسته للأنشطة المصرفية،عند تقديم التسهيلات المالية للفقراء إلى المساهمة الفاعلة للحد من ظاهرة الفقر وتخفيف وطأته، من خلال التركيز على الشرائح الفقيرة في المجتمع اليمني،لاسيما النساء وذلك بهدف الاعتماد على الذات.

وقد نصت المادة السادسة على أن يتولى البنك في سبيل تحقيق أهدافه المهام والاختصاصات الآتية:

1. توفير التمويل المناسب للشرائح المستهدفة.
2. ممارسة كافة المهام المصرفية بما في ذلك قبول الودائع، والمدخرات، ومنح التسهيلات الائتمانية بكافة الصور والأشكال.

ويتضح من النصوص القانونية هدف بنك الأمل ومهامه واختصاصاته التمويلية،وأنّ التمويل الصغير والأصغر قد حظي بصلاحيات قانونية واسعة المدى، تمكنه من النمو الأفقي والرأسي في مختلف مناطق الجمهورية اليمنية والوصول إلى كافة الشرائح الاجتماعية التي نص القانون على استهدافها.

ثانياً: قانون بنوك التمويل الأصغر (قانون رقم 15 لسنة 2009)

صدر هذا القانون بقرار جمهوري رقم (15) لسنة (2009م)،واشتمل على (23) مادة، وعرّف القانون بنك التمويل الأصغر بأنه: أيُّ مؤسسة مالية مرخص لها بالعمل من قبل البنك المركزي لمزاولة أعمال التمويل الأصغر المصرفية، كما عُرّف التمويل الأصغر بأنه: التعامل بالأعمال المصرفية مع الأسر، وصغار المزارعين، والمشاريع الصغيرة والصغرى في القطاعين الحضري والريفي.

ونصت المادة (3) على ما الآتي:

تنشأ بموجب أحكام هذا القانون بنوك للتمويل الأصغر تقوم على تحقيق الأغراض الآتية:

1- تقديم الخدمات المصرفية للأسر وصغار المزارعين والمشاريع الصغيرة والصغرى في القطاعين الحضري والريفي في الجمهورية اليمنية، وذلك لتحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي.
2- توفير فرص متساوية لجميع الفئات المستهدفة، وتحسين مستويات المعيشة لأفراد المجتمع.
3- توفير التمويل المناسب للشرائح المستهدفة عن طريق تقديم التسهيلات المالية للفقراء، والتي تسهم في الحد من البطالة والفقر من خلال التركيز على الشرائح الفقيرة وصولاً للاعتماد على الذات.

ويتضح من النصوص السابقة التي تبين أهداف وأغراض بنوك التمويل الأصغر درجة الاهتمام الكبير الذي أولاه القانون لبنوك التمويل الصغير والأصغر، ودورها المأمول في تحقيق النهوض الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي.

ثالثاً: قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية (قانون رقم 1 لسنة 2001)

تم إقرار قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية في الجمهورية اليمنية رقم (1) لسنة (2001م)، والذي أشار في الفصل الثاني للأهداف في المادة (3): والتي نصت على أن من أهدافها الأساسية ما يأتي:

أ. رعاية الجمعيات والمؤسسات الأهلية وتشجيعها على المشاركة في مجال التنمية الشاملة.

ب. ترسيخ الدور الرئيسي الذي تلعبه الجمعيات والمؤسسات الأهلية في مجال التنمية.

يتضح مما تقدم أنَّ القوانين المنظمة لأعمال الجمعيات والمؤسسات الأهلية قد شجعتها على المشاركة في مجال التنمية الشاملة، والذي يسمح لعمل برامج في التنمية الشاملة، ومن ضمنها دعم المشاريع الصغيرة والصغرى، والتي تسهم في تخفيف حدة الفقر على الأسر الفقيرة والمحتاجة، وهذا من الأدوار الرئيسة التي تلعبه الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وبموجب هذه المواد التي تضمنها القانون ظهرت عشرات من الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تقدم التمويل الصغير والأصغر بعائد تجاري أو بالتكلفة أو بدون مقابل، ويشمل ذلك الخدمات الاستهلاكية كالأطعمة والألبسة والأدوية وغيرها.

- **الخلاصة:**

استهدفت الدراسة استقصاء الجوانب الشرعية والقانونية التي تنظم التمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية،ولتحقيق هذا الهدف أعدت الدراسة في ثلاثة مباحث وخاتمة، حيث تناول المبحث الأول: لمحة موجزة للتعريف بالتمويل الصغير والأصغر ومؤسساته في اليمن، بينما تناول المبحث الثاني:الإطار الشرعي للتمويل الصغير والأصغر،وتناول المبحث الثالث: الإطار القانوني للتمويل الصغير والأصغر، ويمكن إيجاز أهم النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

أ. استنتاجات الدراسة:

1. يتوفر إطار شرعي وقانوني للتمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية.
2. نشاط التمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية حديث نسبياً؛إذبدأ منذ عام (1997م).
3. القوانين المنظمة للتمويل الصغير والأصغر؛ قانون بنك الأمل للإقراض الأصغر، وقانون بنوك التمويل الأصغر، وقانون المصارف الإسلامية (جزئياً)، وقانون البنوك التجارية (جزئياً).
4. من أبرز الكيانات المؤسسة المالية التي تزاول التمويل الصغير والأصغر في الجمهورية اليمنية المؤسسات التالية:
   - بنك الأمل
   - بنك الكريمي.
   - المؤسسة الوطنية للتمويل الأصغر.
   - نماء للتمويل الصغير والأصغر.
5. لا يوجد هيئات رقابة شرعية في بنوك التمويل الصغير والأصغر (بنك الأمل) باستثناء بنك الكريمي.
6. لا يوجد رقابة شرعية على برامج التمويل الصغير والأصغر العاملة في الجمهورية اليمنية والتي يصل عددها إلى(15) مؤسسة وجمعية.

ب. التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

1- إلزام بنوك التمويل الصغير والأصغر باعتماد هيئات رقابة شرعية على النحو المماثل لتلك الهيئات الشرعية العاملة في المصارف الإسلامية اليمنية.

2- إلزام مؤسسات التمويل الصغير والأصغر غير البنكية بتنمية عقود التمويل الصغير والأصغر، واعتمادها من قبل هيئات الرقابة الشرعية العاملة في الجمهورية اليمنية، ويتم تنفيذ عمليات التمويل الصغير والأصغر بإشراف مراقب شرعي.

3- تفعيل القوانين المنظمة للتمويل الصغير والأصغر.

4- تقويم دور مؤسسات التمويل الصغير والأصغر في ضوء مبادئ الحوكمة.

5- إتاحة التمويل الصغير والأصغر بأسعار التكلفة زائداً معدل ربح يكفي لاستمرار واستدامة مؤسسات التمويل الصغير والأصغر.

6- إيجاد بدائل للضمانات التي يتم تقديمها للحصول على التمويل من مؤسسات التمويل الصغير والأصغر؛إذتشكل تلك الضمانات عقبة كبرى لاستثمار التمويل الصغير والأصغر.

7- تخصيص ما لا يقل عن (30%) من حجم التمويل الصغير والأصغر لأنشطة القطاع الزراعي والحرفي.

8- إنشاء مؤسسات مالية من قبل بنوك التمويل الأصغر والمؤسسات غير البنكية التي تمارس التمويل الصغير والأصغر لشراء وتسويق منتجات التمويل الصغير والأصغر.

المراجع

1- دستور الجمهورية اليمنية لسنة (1994م).

2- القانون المدني اليمني رقم 14 لسنة (2002م).

3- قانون البنك المركزي رقم (14) لسنة (2000م).

4- قانون البنوك التجارية رقم (38) لسنة (1998م).

5- قانون المصارف الإسلامية- رقم (21) لسنة (1996م) والمعدل رقم (16) لسنة (2009م).

6- قانون الجمعيات والمؤسسات الاهلية رقم (1) لسنة (2001م).

7- قانون بنك الامل للإقراض رقم (23) لسنة (2002م).

8- قانون بنوك التمويل الأصغر(15) لسنة (2009م).

9- قانون المصارف الاسلامية اليمنية رقم (21) لسنة 1996 والمعدل رقم 16 لسنة 2009 م .

10- ريلي زافير وزملائه، **التمويل الأصغر في اليمن**،رسالة ماجستير(2005م).

11- هاني يحي التميمي – تقييم الأداء المؤسسي لمؤسسات التمويل الأصغر في اليمن – (2007م).

11- القادم، عمار – ارتفاع تكاليف التمويل الأصغر وأثره على المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر- (2017م).

12- **التميمي هاني – تقييم الأداء المؤسسي لمؤسسات التمويل الأصغر في اليمن – 2007**

الجلسة الثانية

عنوان الجلسة: آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين والحد من البطالة في العالم العربي

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور محي الدين أبو الهول*

المتحدثون

أحمد الصريفي [1]

صناعة التمويل الأصغر في العراق

الأستاذ حيدر ناصر [2]

تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في التمويل الأصغر

د. مصطفى محمد مسند [3]

آثار التمويل الأصغر علي الفقر والتمكين: دروس من التجربة السودانية

محمد يحيى الرش. مشارك د. مصطفى عمر؛ د. أنور حسن عبد الله [4]

دور التمويل الأصغر الإسلامي في معالجة البطالة في اليمن دراسة تطبيقية عن اليمن

* أستاذ الاقتصاد والمصارف الإسلامية في جامعة عجلون الوطنية – الاردن.

(1) رئيس مجلس إدارة الشبكة العراقية للتمويل الأصغر. اقتصر على عرض تقديمي دون ورقة.

(2) المدير العام لمصرف السلام الجزائر الأمين العام لبنك البركة الجزائري سابقا

(3) أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية، مدير مركز التدريب المصرفي والمالي.

(4) الجامعة الاسلامية – ماليزيا

تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في التمويل الأصغر

إعداد / حيدر ناصر

الملخص:

يمثل التمويل الأصغر أحد أوجه الاستثمار التضامني الذي يعنى بالتوفيق بين مقتضيات العمل التجاري الربحي وأهداف التمكين الاقتصادي للفئات الفقيرة للمجتمع. ولما كان هذا البعد الاجتماعي التضامني يمثل أحد القيم الأخلاقية ذات الصلة بمبادئ العمل المصرفي الإسلامي اهتمت المصارف الإسلامي واجتهدت لتطعيم أنشتطها التجارية بتقديم خدمات مالية موجهة لهذه الشرائح الاجتماعية ش لإدماجها ماليا واقتصاديا.

تهدف هذه الورقة لتحليل تجربة البنكين الإسلاميين الجزائريين وهما بنك البركة ومصرف السلام في استحداث وتطوير منتجات مبتكرة للتمويل الأصغر عبر ثلاثة مشاريع هي: إدارة مشروع القرض الحسن لصندوق الزكاة والتمويل غير الربحي لنشاطات الاسترزاق النسوية والتمويل التجاري للمؤسسات المتناهية الصغر وقمنا بتقييم مدى نجاحها في التوفيق بين الجدوى الاستثمارية والأثر الاجتماعي لهذه الخدمات انطلاقا من النتائج الميدانية المحققة والتي عايناها شخصيا لإشرافنا المباشر على هذه البرامج.

وقد استخلصنا من التجربتين عددا من نقاط القوة تتمثل في إدماج التمويل التضامني ضمن الأهداف الاستراتيجية للمؤسستين ضمن مقاربة مقاصدية للالتزام الشرعي فيهما ضمن مسعى الشمول المالي والتمكين الاقتصادي للفئات الضعيفة وبالمقابل لم تتمكنا من التوسع والانتشار بسبب غياب آليات المتابعة والتقييم والمرافقة. ونظرا لحداثتهما لايزال أمام التجربتين آفاقا كبيرة للتطوير والتحسين.

لقد اعتمدنا في عرضنا منهجية ميدانية عملية تمكن من استنتاج أفكارا مفيدة لتقييم هذه التجربة وسبر سبل تحسينها وتطويرها مستقبلا.

الكلمات الافتتاحية:

التمويل الأصغر – المؤسسات المتناهية الصغر – القرض الحسن – صندوق القرض الحسن من الصندوق الوطني للزكاة – المشاركة المتناهية الصغر

تمهيد:

هناك تعريفات متعددة للتمويل الأصغر ونكتفي في هذا العرض بتعريف المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP)* بأنه "مجموعة الخدمات المالية المقدمة للفقراء الذين لا يستفيدون من هذه الخدمات لدى المؤسسات المالية التقليدية" (CGAP, 2021) .

أصبح التمويل الأصغر يحتل حيزا كبيرا في المنظومات المالية للدول لارتباطه بالشمول المالي و التمكين الاقتصادي لا سيما في الدول النامية و الأقل نموا أين أضحى الاهتمام بالفئات المهمشة اجتماعيا واقتصاديا من أولويات الحكومات كما أنه أضحى من أهم تجليات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات المالية والمصرفية التي كثيرا ما تتهمها هذه الفئات المهمشة بالتعامل مع الأغنياء ليزدادوا غنى على حساب الفقراء الذين يحرمون من خدماتها بسبب فقرهم مما حدا بالكثير من هذه المصارف والهيئات المالية إلى إنشاء أو رعاية مؤسسات متخصصة في تقديم خدمات مالية لهذه الفئات.

وبالنظر إلى البعد الأخلاقي التضامني لهذا المسعى كان من الطبيعي أن يحظى أيضا باهتمام المصارف الإسلامية حيث لم يعد كاف امتناعها الجوهري عن التعامل بالربا لترجمة المبادئ الشرعية التي يستند نشاطها عليها بل أضحى الالتزام بالمقاصد الكلية للشريعة جزءا لا يتجزأ من منظومة الحوكمة الشرعية للمصرف ومقياسا للحكم على أدائها الشرعي. ولا ريب أن مفاهيم التضامن و التمكين الاقتصادي و الأخذ بيد الفقراء لالتماس سبل الرزق الحلال من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي مما حدا بهذه المؤسسات وبتوجيه حثيث من هيئاتها الشرعية لإيلاء مزيد من العناية لهذا الجانب من الممارسات الاقتصادية.

سنستعرض في هذا المقام تجربة كل من بنك البركة الجزائري و مصرف السلام الجزائر في مجال إدراج التمويل الأصغر ضمن مجال نشاطهما المصرفي كأحد مكونات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة وقد كان لي الشرف أن توليت الإشراف على هذه المشاريع في كلا المؤسستين و عاينت ميدانيا تحدياتها و آفاقها و سلبياتها و إيجابياتها.

*** المجوعة الاستشارية لمساعدة الفقراء منظمة دولية غير ربحية تضم عدة جمعيات و مؤسسات أهلية تعنى بالتمكين الاقتصادي والشمول المالي للفقراء و ذوي الدخل الضعيف**

ونود التنويه في هذا المقام أن هذا العرض قد يفتقر لمقومات البحث العلمي الأكاديمي المعهود من حيث منهجية الطرح و غياب المراجع فنحن بصدد استعراض و تحليل و تقييم تجربة ميدانية أشرفنا شخصيا على إطلاقها و الإشراف عليها لدى كلا المصرفين المذكورين عسى أن يستفيد منها الطلبة و الأكاديميون في دراساتهم.

أولا : التمويل الأصغر أحد مظاهر التمويل التضامني:

يهدف نشاط التمويل الأصغر إلى تقديم خدمات مالية تستجيب لاحتياجات الفئات أو المناطق المحرومة منها لمساعدتها على تحسين مستوى معيشتها و تطوير روح المبادرة و المقاولاتية لديها في مقاربة توفق بين النجاعة الاقتصادية و الأثر الاجتماعي مما يسمح بتغطية مصاريف النشاط واستقطاب مستثمرين فيه و يحفظ في ذات الوقت كرامة المستفيدين منه بجعلهم شركاء اقتصاديين حقيقيين لا مستفيدين من إعانات الآخرين.

إن هذا الجمع بين البعد التجاري للنشاط و بعده الاجتماعي هو الذي يميز صناعة التمويل الأصغر عن المبادرات الخيرية لمساعدة الفئات الضعيفة الدخل من المجتمع دون أن يفقده بعده التضامني.

ولا تنحصر أنشطة التمويل الأصغر في تقديم التمويلات للمشاريع الاقتصادية المتناهية الصغر فقط بل تقديم كل الخدمات المالية من ادخار ووسائل دفع ومنتجات تأمين وفق آليات تراعي خصوصيات الطبقات الاجتماعية المحدودة الدخل مما يساهم في ترقيتها و رفع مستوى معيشتها ويساعدها على تطوير أعمالها وتوسعتها.

ثانيا: اهتمام المؤسسات المالية الإسلامية بالبعد الاجتماعي:

تمارس معظم المؤسسات المالية الإسلامية أنشطة ذات طابع خيري (غير ربحي) على غرار:

- الصرف على أوجه الخير والنفع العام من الايرادات الناتجة عن غرامات التأخير المفروضة على المدينين المماطلين والإيرادات المجنبة بقرار من هيئات الرقابة الشرعية
- إنشاء وإدارة صناديق الزكاة
- إنشاء أو إدارة أوقاف خيرية
- تمويل حملات توعية للتكافل الاجتماعي و رعاية الأيتام و المسنين و ذوي الاحتياجات الخاصة (المعوقين)

- تمويل البرامج و المؤسسات التعليمية
- تمويل برامج رعاية صحية ذات الطابع الاجتماعي
- توزيع المساعدات و إطعام الصائمين في رمضان
- تمويل برامج للحفاظ على البيئة
- إنشاء محافظ للقرض الحسن لمساعدة المحتاجين وتمويل نشاطات اقتصادية للفئات المحرومة

فضلا عن ذلك تعكف العديد من المؤسسات المالية الإسلامية على تطعيم أنشطتها التجارية بأعمال ذات بعد الاجتماعي و ربحي في ذات الوقت ضمن مسعى تمكين اقتصادي للفئات الهشة اجتماعيا قائم على المقاولاتية ومبادئ الاستثمار التضامني الذي يراعي قواعد الجدوة و الديمومة و القابلية للنمو و التطوير.

ومع تبلور المفاهيم الجديدة للتمويل الأصغر كأحد أدوات تحقيق أهداف المسؤولية الاجتماعية و التنمية المستدامة اهتمت العديد من البنوك الإسلامية بتطوير آليات جديدة تسمح للفئات الفقيرة من الاستفادة من خدماتها مباشرة أو عبر مؤسسات تابعة أو مدعومة من قبلها وهناك العديد من التجارب الرائدة في هذا المجال كتجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني و تجربة بنك التضامن الإسلامي اليمني و تجربة بنك أبو ظبي الإسلامي المصري و تجربة بنك الأسرة البحريني والبنك الإسلامي الأردني ومؤسسة الزيتونة تمكين التابعة لمصرف الزيتونة التونسي و غيرها والتي اجتهدت كلها لإدراج هذه الشريحة الاجتماعية ضمن مجالات اهتمامها ونشاطها بدرجات نجاح متفاوتة.

ثالثا :التجربة الإسلامية الجزائرية للتمويل الأصغر:

بدأ النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر في بداية تسعينيات القرن الماضي بترخيص السلطات النقدية لبنك البركة الجزائري كأول مصرف ذي رأسمال خاص و أجنبي جزئيا (شراكة تناصفية بين مجموعة البركة السعودية وبنك الفلاحة و التنمية الريفية الحكومي) بعد صدور قانون النقد و القرض الجديد الذي سمح بتأسيس بنوك خاصة برساميل وطنية أو خارجي.

ثم تبع ذلك في سنة 2008 الترخيص لمصرف السلام الجزائر المؤسس من قبل مستثمرين عرب من الخليج أساسا يقوم نشاطه أيضا على قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ويمكننا تلخيص أنشطة هاتين المؤسستين في مجال التمويل الأصغر في ثلاثة محاور: إدارة مشروع القرض الحسن لصندوق الزكاة (1) و التمويل غير الربحي لنشاطات الاسترزاق النسوية (2) و التمويل التجاري للمؤسسات المتناهية الصغر (3)

1. إدارة مشروع صندوق القرض الحسن للصندوق الوطني للزكاة :

تأسس للصندوق الوطني للزكاة من قبل وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف سنة 2003 وانطلق نشاطه فعليا على مستوى التراب الوطني سنة 2004 من أجل تنظيم و هيكلة جمع و توزيع الزكاة حيث تتم العملية على مستوى لجان محلية مكونة من كبار المزكين يساعدهم متطوعون من الأئمة والمحاسبين و القانونيين وإطارات محلية بالوزارة. وتقوم هذه اللجان المحلية بجمع الزكوات من الواجبة عليهم إما على مستوى المساجد بإشراف من الأئمة أو في الحساب الجاري البريدي المفتوح لهذا الغرض كما تقوم بتحديد قائمة المستحقين للزكاة من الفقراء و المساكين بالبلدية أو الدائرة الإدارية المعنية و الإشراف على صرف مبالغ مالية لهم عن طريق حوالات بريدية حفظا لكرامتهم (الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف ، 2021).

سنة 2004 تأسس صندوق خاص لتقديم قروض حسنة للمستحقين للزكاة من الفقراء العاطلين و القادرين على العمل لمساعدتهم على إقامة مشاريع مصغرة لغرض الاسترزاق. وقد وقعت الوزارة اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري سنة 2006 كلف بموجبها هذا الأخير بالإدارة االفنية و المصرفية للقروض الحسنة الممنوحة من الصندوق وفق الآلية التي سنبينها أدناه (وزارة الشؤون الدينية والاوقاف ، بنك البركة الجزائري، 2004) .

ومن المهم الإشارة إلى أن قرار تحديد المستحقين و مراقبة عملية صرف المستحقات لهم منوط للمزكين أنفسهم حيث ينحصر دور الوزارة بتقديم العون الفني و الكادر الإداري و الإشراف التنظيمي فقط و إن كان معظم المزكين يفوضون هذه الأخيرة عمليا لإدارة العملية فعليا بإشراف إمامي أكبر مسجدين في البلدية أو الدائرة الإدارية.

وبالعودة إلى صندوق القرض الحسن المنبثق من صندوق الزكاة الذي سمي كذلك فإن فكرته الرئيسية تقوم على مساعدة القادرين على الكسب من المستحقين للزكاة للخروج من دائرة الفقر و الفاقة إلى دائرة الاكتفاء و الغنى و من وضع المستحق للزكاة إلى وضع الدافع لها مما من شأنه تنمية موارد الصندوق من الزكوات و توسيع إمكانياته. و قد وافقت لجنة الفتوى للوزارة على فكرة تقديم هذه القروض الحسنة من أموال الزكاة انطلاقا من نظرة مقاصدية للمسألة و حديث النبي عليه الصلاة و السلام " لا زكاة لغني و لا لذي مرة سوي" و بهدف إلى ترسيخ الذهنية المقاولاتية لدى المستفيدين من هذه القروض و تمكين الصندوق من إعادة توظيف ما يستعيده من هذه القروض في تمويل مشاريع مصغرة أخرى أو توسعة المشاريع التي سبق تمويلها.

وتتم عملية التوزيع وفق الآليات التالية:

- تقوم مديريات الشؤون الدينية بالولايات بفتح حسابات صناديق القرض الحسن الخاصة بها على مستوى وكالات البنك و تحويل الأموال إليها
- يقدم المستحقون للزكاة من أصحاب المشاريع المتناهية الصغر طلبات على مستوى اللجان المحلية.
- يتم معالجة الطلبات على مستوى لجنة الدائرة
- يتم انتقاء قائمة أولية للملفات المقبولة بمعرفة و مراقبة كبار المزكين

- تحدد القائمة النهائية عن طريق القرعة .
- ترسل قائمة الملفات المقبولة إلى فروع للبنك عن طريق مدير الشؤون الدينية مع تحديد مبالغ القروض الممنوحة لكل شخص وأمر بصرفها لهم
- تتراوح المبالغ ما بين 250 ألف و 300 ألف دينار جزائري (ما يعادل 2400 و2875 يورو بسعر صرف 2013 و1700 و2000 يورو بالسعر الحالي) (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، 2013)
- تقوم الوكالة بصرف القروض للمستفيدين بناء على ملف بسيط يحتوي على بطاقة هوية و شهادة ميلاد و بطاقة إقامة وشهادة الاستفادة من القرض موقعة من مدير الشؤون الدينية ووثيقة النشاط الممارس (سجل تجاري- بطاقة حرفي- بطاقة فلاح- اعتماد) و فاتورة أولية لشراء معدات العمل أو المواد الأولية أو أي مستند آخر لوجهة القرض كعقد إيجار محل أو طولة بيع في السوق. كما يمكن أن يستخدم جزء من القرض لدفع مصاريف تسجيل النشاط لى الجهات الإدارية المعنية.
- يوقع المستفيد على عقد القرض الحسن و جدول التسديد و سند لأمر (مدة السداد لا تتجاوز 5 سنوات)
- تتابع الوكالة تحصيل الأقساط .

و يقوم البنك بإلإدارة المالية و المحاسبية و الميدانية مجانا متحملا ما يترتب على ذلك من مصاريف مباشرة و غير مباشرة

وقد وجهت الوزارة ما يعادل ثلاثة مصارف من الثمانية و هي في سبيل الله و في الرقاب و الغارمين لتكوين صندوق القرض الحسن حسب ما يبينه الجدول الآتي:

جدول (1)

	الفقراء و المساكين	القرض الحسن	مصاريف اللجنة الوطنية	مصاريف اللجنة الولائية	مصاريف اللجنة القاعدية
الحصيلة أكثر من 5 مليون دج	50%	**37,5%**	2%	**4,5 %**	**6 %**
الحصيلة أقل من 5 مليون دج	**87,5 %**	-	**2 %**	**4,5**	**6 %**

وبين الرسمان البيانيان أدناه تطور القروض المقدمة منذ تأسيس الصندوق إلى نهاية سنة 2013 حيث بلغت الحصيلة الإجمالية ما يربوا عن مليار دج ما يعادل آنذاك عشرة ملايين يورو مقارنة بمبلغ الملفات المنتقاة من قبل اللجان الولائية حيث يقوم بنك البركة بتصفية ثانية بناء على دراسة هذه الملفات واستبعاد من لا يستوفي شروط الجدية والنظامية المطلوبة حيث بلغت نسبة التمويل 65 %.**

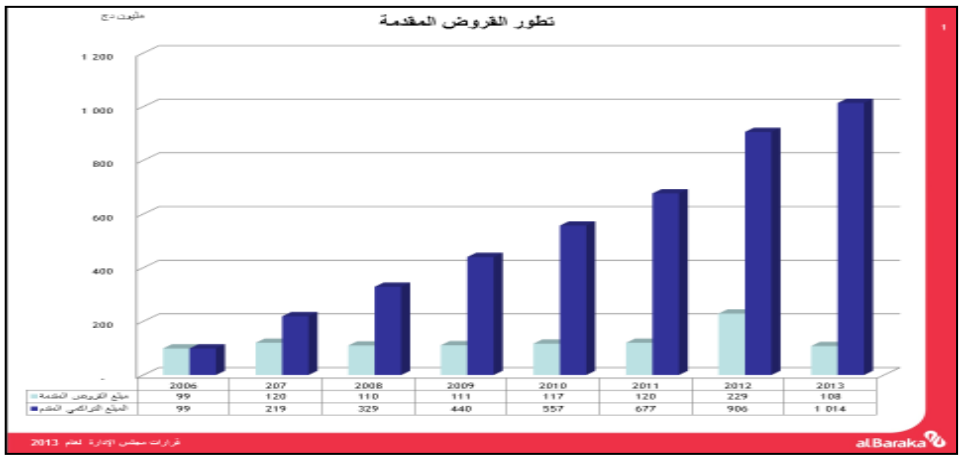

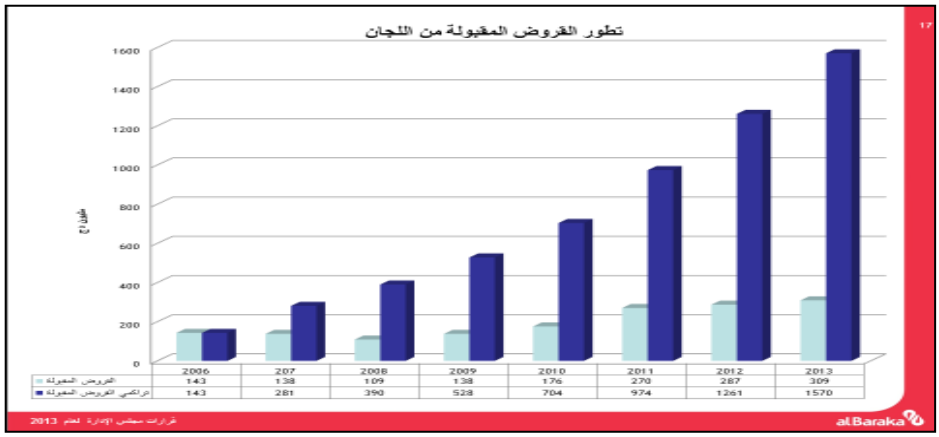

** المصدر تقارير إحصائية لوزارة الشؤون الدينية و بنك البركة الجزائري

أما الرسمان البيانيان التاليان فيبينان تطورعدد المشاريع المقبولة من اللجان و ما تم تمويله منها فعلا على ضوء الغربلة المشار إليها أعلاه حيث بلغت نسبة عدد الملفات المقبولة من البنك 77 %.

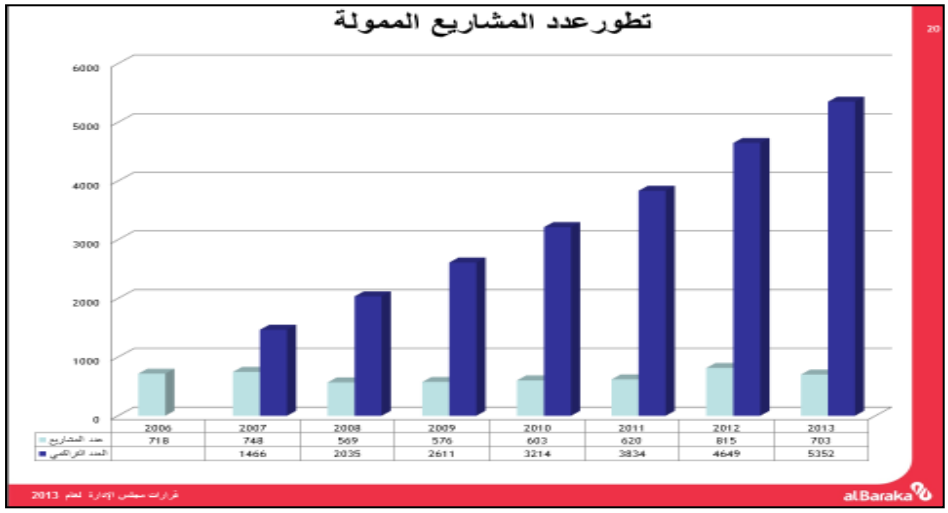

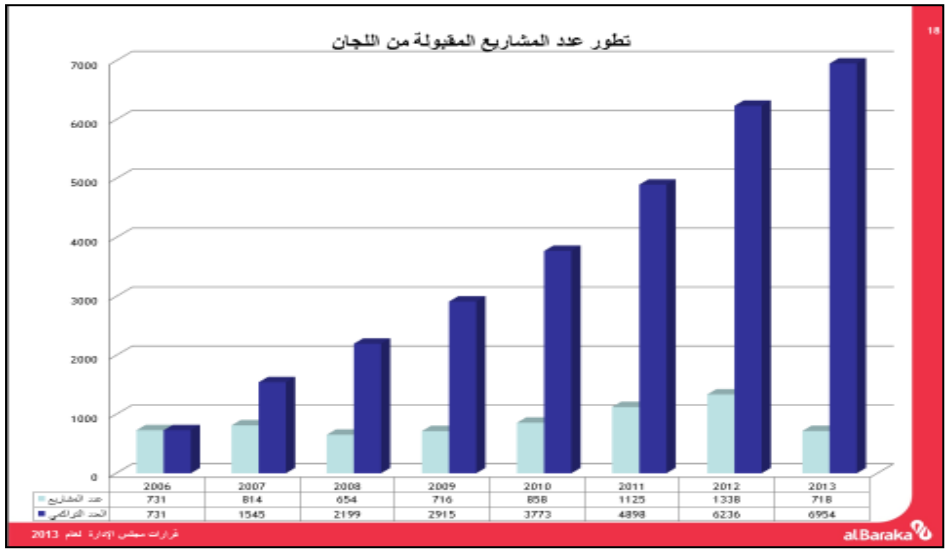

وقد توزعت القروض حسب قطاعات النشاط الاقتصادي كما يلي:

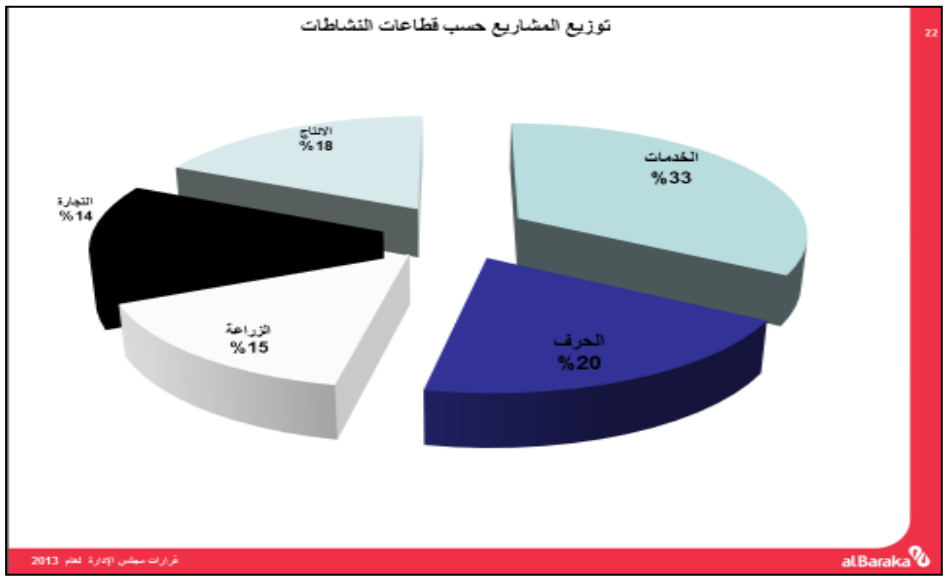

و بعد ست سنوات من بدء عمل الصندوق يمكن تلخيص أهم نقاط القوة و الضعف في المشروع كالآتي:

نقاط القوة:

- ترسيخ ثقافة الزكاة كعبادة ذات بعد اجتماعي و اقتصادي.
- مأسسة الزكاة لتفعيل دورها الاجتماعي و الاقتصادي.
- تدعيم الدور الاجتماعي للمساجد كإحدى مؤسسات المجتمع المدني.
- الحفاظ على كرامة المستفيدين.
- توعية المستفيدين.
- تنمية قيمة العمل و التصدي لذهنية التبعية والاتكالية .

نقاط الضعف:

- المقاربة لا تزال ذات طابع كمي دون قياس للأثر الاجتماعي المتوخى
- عدم إفصاح اللجان الولائية لصندوق القرض الحسن للصندوق الوطني للزكاة عن شروط و معايير الاستفادة من القروض ليطلع عليها أصحاب المشاريع و المزكين ليطمئنوا على موضوعية قرارات الاستفادة
- نقص المراقبة في تأطير و متابعة المشاريع.

- ضعف نسب تحصيل القروض الحسنة.
- ضعف إنخراط اللجان المحلية في عملية المراقبة و المتابعة و المرافقة و التحسيس
- نقص التأصيل الشرعي لمبدأ الإقراض الحسن من صندوق الزكاة

و قد تقدم البنك للوزارة بمقترحات لتحسين أداء و مردود صندوق القرض الحسن من الصندوق الوطني للزكاة أهمها:

إشراك اللجان المحلية بصفة أوسع في متابعة المشاريع و مراقبة استعمال الأموال.

- الاعتماد على معايير موضوعية بالاستعانة بأهل الخبرة و الاختصاص لانتقاء المشاريع القابلة للتمويل بدل اختيارها بالقرعة
- تدعيم الشفافية بتحديد و نشر شروط ومقاييس اختيار المشاريع.
- استخدام التقنيات المستعملة في التمويل المصغر كتنظيم المستفيدين في مجموعات متضامنة مع احتفاظ كل عضو باستقلالية مشروعه و تقديم ضامن معنوي و الضغط الاجتماعي على المستفيدين غير الجادين (عن طريق الأئمة مثلا).
- مرافقة المقاولين في تجسيد مشاريعهم وتطويرها و إيجاد فرص تسويق منتجاتهم و خدماتهم.
- الاستفادة من الدعم الفني لمؤسسة التعاون الألماني ضمن برنامجها المخصص للتنمية المستدامة بالجزائر
- الحد من التشكيك في مشروعية المسعى بإصدار فتوى من الجهة المؤهلة بناء على قرارات مجمع الفقه الإسلامي مثلا .

2 – التمويل غير الربحي لنشاطات الاسترزاق النسوية:

2-1- مشروع بنك البركة الجزائري للقرض الحسن لفائدة النشاطات الاقتصادية النسوية المنزلية بغرداية:

بدعم من مؤسسة التعاون الألماني GIZ و بالشراكة بين بنك البركة الجزائري و مؤسسة سويسرية متخصصة في التمويل المصغر (FIDES) انطلق سنة 2009 مشروع في منطقة غرداية المحافظة لتمويل النشاطات الاقتصادية النسوية المنزلية عبر غلاف

للقرض الحسن قدره عشرة ملايين دج ما يعادل حوالي 100 ألف يورو *** بهدف مساعدة النساء الممارسات لنشاط حرفي منزلي طبقا لمبدأ المجموعات المتضامنة مع استقلالية كل عضوة في المجموعة في إدارة عملها و الاستفادة من قرضها و لكن تبقى عضوات المجموعة متضامنات فيما بينهن في تسديد القرض الإجمالي الممنوح لعضوات لمجموعة بحيث يكفل بعضهن بعضا.

وتتراوح القروض الممنوحة لكل امرأة منضوية في هذه إحدى المجموعات ما بين 10000 إلى 40000 دج مايعادل 100 إلى 400 يورو تسدد من 3 إلى 12 شهرا.

و يتم إبرام ثلاثة عقود يصدد هذه العملية:

- عقد قرض حسن بين المجموعة المتضامنة توقع عليه عضوات المجموعة كلهن بصفتهن مقترضات و بنك البركة بصفته مقرضا.
- عقد مرافقة بين المجموعة المتضامنة و شركة فيداس مقابل عمولة شهرية منتظمة و ثابتة و غير مرتبطة بمبلغ القرض و مدته تدفعها كل عضوة للشركة. تتمثل المرافقة في مساعدة النسوة على إطلاق أو توسعة مشروع منزلي للاسترزاق وتكوين المجموعات المتضامنة و القيام بالإجراءات الإدارية للاستفادة من القرض و تسويق المنتجات و متابعة سداد الأقساط من قبل عضوات المجموعة المتضامنة و تفعيل الكفالة الجماعية عند الاقتضاء.
- عقد تعاون بين بنك البركة وشركة فيداس تدفع هذه الأخيرة للبنك بما لا يتعدى 10 % من العمولة التي تدفعها عضوات المجموعة /مقابل المصاريف الإدارية لإدارة القروض.

وقد استفادت 1083 امرأة من هذه القروض بمبلغ إجمالي يعادل 216.100 يورو التي تحول بعضها بعد سدادها و تجديدها لمرابحات مصغرة أي إلى تمويلات بربحية ضمن مسعى إرساء علاقة تكافؤية بين البنك و المستفيدات وتنمية روح المقاولاتية لديها.

*** سعر صرف اليورو الرسمي سنة 2009 يورو ب 101,29

2-2- مشروع باب الرزق بالتعاون بين مصرف السلام الجزائر و جمعية كافل اليتيم :

في سنة 2017 تم إبرام اتفاقية تعاون بين مصرف السلام الجزائر و جمعية كافل اليتيم لولاية البليدة بغرض تمكين الأرامل و الأيتام من إنشاء مشاريع اقتصادية مصغرة للاسترزاق و مرافقتهم في إدراتها وتوفير سبل نموها و تسويق منتجاتها من خلال تنظيم معارض خاصة و منح فضاءات للمستفيدين من المشاريع للتعريف بمنتجاتهم.

ويهدف المشروع في مرحلته الأولى إلى تمويل 100 مشروع مصغر لفائدة الأرامل والأيتام بهدف مساعدتهم على تأسيس مشروع مصغرة يوفر لهم دخل مالي قار من خلال منحهم قروض حسنة مع إمكانية تسديدها على المدى الطويل بموجب اتفاقية أمضاها المصرف مع الجمعية.

وقد خصص المصرف غلافا ماليا حدد سنويا ب10 ملايين دينار جزائري (80 ألف يورو) و حدد سقف التمويل لكل مستفيد بمبلغ 300.000 دج (2400 دولار) كحد أقصى.*

يحدد المصرف صيغة التمويل و طريقة التسديد بموجب اتفاقية القرض بين المستفيد و المصرف وذلك وفق الشروط المحددة في العقد.

تقدم جمعية كافل اليتيم لمصرف السلام تقريرا مفصلا متضمنا لكل مراحل إنجاز المشاريع الممولة.

يعقد المصرف لقاء سنوي لتقييم حصيلة مشروع "السلام لباب الرزق" ؛ واعتماد حصيلة النتائج المحددة كأساس لبرنامج السنة الموالية.

في اطار هذا التقييم يتم تحديد المشاريع الناجحة التي تم تسديد قروضها بانتظام ليتم تجديد تمويلها بصيغة المضاربة بمبلغ قد يصل إلى مرة ونصف مبلغ التمويل الممنوح بصيغة القرض الحسن المصغر.

*** سعر صرف اليورو الرسمي سنة 2017 يورو ب 125,32 دج**

وقد تم تمويل أكثر من ثمانين (80) مشروع مصغر ما بين الخياطة والحلاقة وصناعة الحلويات التقليدية وتربية المواشي والأبقار بالنسبة للأرامل فيما اتجه الأيتام نحو فتح ورشات نجارة الألمنيوم والترصيص وكذا مجال الخدمات.*

ويبين الجدول الآتي توزيع القروض المتناهية الصغر في إطار هذا المشروع حسب قطاعات النشاط

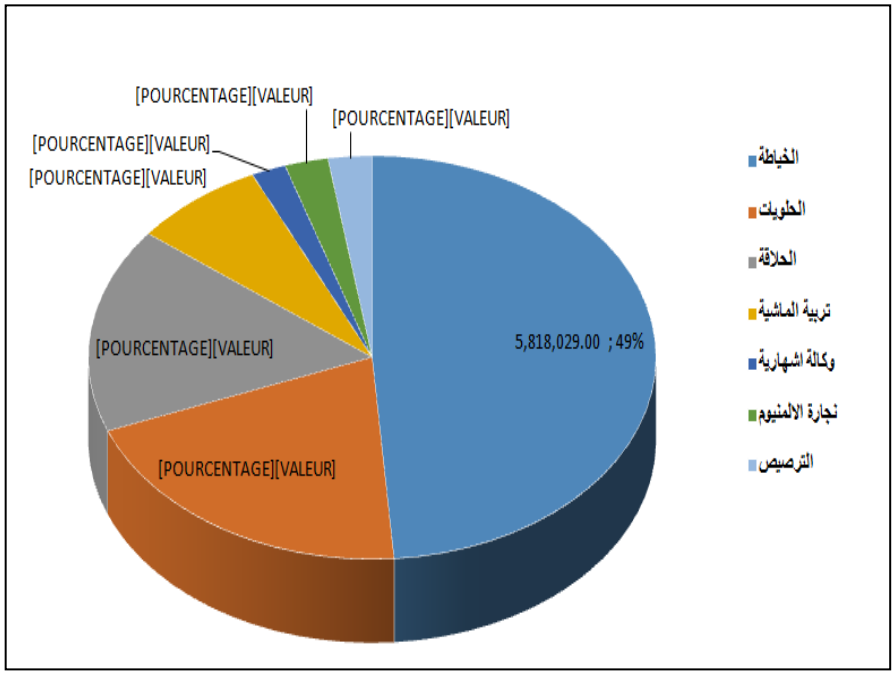

3- التمويل الربحي للمؤسسات والنشاطات الاقتصادية المتناهية الصغر في غرداية:

بالتعاون أيضا بين بنك الركة الجزائري و مؤسسة فيداس السويسرية و بدعم من مؤسسة التعاون الألماني GIZ تم تطوير مشروع بالتمويل بالمشاركة المتناهية الصغر لمرافقة مؤسسات حرفية صغيرة لا يتجاوز حجم أعمالها 3 ملايين دج (حوالي 30.000 ألف يورو سنة 2009) بمنطقة غرداية لتطوير و توسعة نشاطاتها.

ونظرا لكون القانون المصرفي الجزائري لا يسمح بمزاولة العمليات المصرفية إلا من قبل البنوك أو المؤسسات المالية التي لا يقل الحد الأدنى للرأسمال المطلوب قانونا لتأسيسها

* المصدر إحصائيات مصرف السلام الجزائرو جمعية كافل اليتيم للبليدة /الجزائر

عن 3,5 مليار دج (حوالي 23,5 مليون يورو) وقد تم رفعه حاليا إلى 43 مليون يورو.* يصعب إنشاء مؤسسة مالية للتمويل الأصغر برأسمال في مثل هذا المستوى المرتفع كما يعسر أيضا ممارسة نشاط التمويل الأصغر لخصوصيته ضمن الأطر المصرفية التقليدية. ولذا اقتضى الأمر اللجوء للاستعانة بشركة الخدمات المتخصصة فيداس الجزائر كشريك فني للمشروع لإدارة نشاط التمويل الأصغر ميدانيا وعرض المشاريع المنتقاة للتمويل بالمشاركة على البنك بناء على نموذج أعمال تتوزع فيه الأدوار بين البنك و الشركة على الوجه التالي:

- ✓ تتمثل مهمة الشريك الفني فيداس في :
  - جلب وانتقاء أصحاب المشاريع
  - دراسة ملفات التمويل
  - التوصية بمنح التمويل
  - متابعة و مرافقة أصحاب المشاريع الممولة
  - تحصيل المستحقات
  - العلاقات مع المحيط الجواري
  - تسوية الخلافات
  - تنظيم التحكيم لفض النزاعات
- ✓ تتمثل مهمة بنك البركة الجزائري في:
  - فتح الحسابات
  - تعبئة التمويلات
  - تلقي التسديدات
  - المحاسبة و التقارير

و تم الاتفاق في المرحلة الأولى على أن تكون التمويلات في شكل مشاركة متناقصة على ان توسع لاحقا على ضوء نتائج المرحلة التجريبية الى صيغ الاجارة و المرابحة.

*** النظام رقم 03/18 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية. المصدر الموقع الرسمي لبنك الجزائر**

وقد تراوحت مبالغ المشاركات ما بين 50.000 إلى 300.000 دج (500 يورو إلى 3000 يورو) بالنسبة لرأس المال العامل و المعدات البسيطة و 200.000 إلى 1.000.000 دج (2000 يورو إلى 10000 يورو) للمعدات المتوسطة بينما تراوحت فترات السداد من 12 إلى 36 شهرا حسب الحالة.

وقد استفادت 148 مؤسسة متناهية الصغر من هذه المشاركات بمبلغ إجمالي يعادل 814300 يورو.

و تتم العملية وفق الاجراءات التالية:

1. يقترب صاحب المقاولة المتناهية الصغر من فيداس الجزائر لطلب تمويل مؤسسته أو مشروعه عن طريق المشاركة
2. باستعمال تقنيات خاصة بالتمويل الأصغر تقوم فيداس الجزائر بدراسة طلب المقاول للنظر في الجدوى الاقتصادية و الاجتماعية للطلب
3. في حالة الإيجاب يرسل طلب التمويل إلى بنك البركة
4. باقتراح من فيداس الجزائر يحدد البنك مبلغ و مدة و شروط التمويل
5. يتنازل بنك البركة للمقاول تدريجيا ووفق جدول زمني محدد عن حصته من رأسمال المشاركة بقيمتها الإسمية في حالة تحقق أرباح و يتحصل على حصته من الأرباح المحققة في نهاية فترات يتفق عليها.
6. في حالة حدوث خسارة في فترة ما لا يدفع العميل سوى الجزء المتبقي من قسط رأس المال المستثمر من قبل البنك الخاص بتلك الفترة بعد خصم الخسارة.
7. تقوم فيداس بمتابعة نشاط العميل عن كثب و اتخاذ ما يلزم من التدابير التحوطية و الوقائية و الردعية عند الاقتضاء للحد من أو للتصدي لحالات سوء إدارة المشاركة من قبل العميل
8. يدفع بنك البركة لفيداس الجزائر مقابل الخدمات المقدمة جزءا من الأرباح المحصلة كأتعاب.

ويتم تقييم المشاريع وانتقائها من قبل الشريك الفني بناء على مقاييس تصنيف ائتماني تتعلق بشخصية صاحب المشروع من حيث سلوكه وسوابقه ومدى استجابته للضغط الاجتماعي وسنه و وضعه الصحي وملاءته و قدراته التسييرية و مستواه التعليمي من جهة

و معايير تتعلق بالمشروع المطلوب تمويله من حيث مردوديته وآفاقه التسويقية و مخاطر التركيز مع الموردين أو الزبائن ومستوى المديونية ونسبة التمويل الذاتي من جهة أخرى.

تتمثل نقاط القوة في هذا البرنامج فيما يلي:

- تقبل اجتماعي واسع لفكرة التمويل بالمشاركة المتناقصة
- إشراك واسع للهيئات الاجتماعية التقليدية (مجلس الوجهاء) في إدارة العلاقة مع حملة المشاريع المتناهية الصغر
- قيام العديد من المؤسسات المتناهية الصغر بتطوير نشاطاتها وتوظيف شخص على الأقل (أثر اجتماعي)
- على العموم اندرجت الأرباح المسددة فعليا للمصرف في حدود الأهداف التقديرية للعائد المتوسط للمشروع

أما نقاط الضعف فيمكن تلخيصها فيما يلي:

- غياب إطار قانوني يتيح ممارسة نشاط التمويل المصغر عبر مؤسسات متخصصة
- التكلفة المرتفعة للدعم التقني وصعوبة تجنيد أموال لتطوير النموذج
- توسع جغرافي بطيء
- ارتفاع مقلق للتمويلات المتعثرة رغم استقرار المحفظة المعرضة للخطر على مستوى مقبول
- حاجة ملحة إلى التكوين

و تعد صيغ التمويل التساهمية كالمشاركة أو المضاربة حسب نظرنا الأدوات الأكثر ملاءمة لخصوصيات التمويل الاسلامي المصغر. فهي تترجم فلسفة و روح الشريعة القائمة على مبدأ تقاسم المخاطر و حقوق و واجبات الأطراف في العقد. كما تمنح مرونة أكبر و تتلاءم مع النسق المتأرجح للنشاطات الممولة.

خاتمة

لعل أهم ما يستخلص من تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في مجال التمويل الأصغر ضرورة إيجاد الأطر الميدانية الملائمة لمزاولة هذا النشاط عبر مؤسسات تابعة أو مدعومة كون ممارسته عبر الأطر المصرفية التقليدية أثبت الواقع محدوديته لعدم تهيؤ الذهنية المصرفية لاستيعاب خصوصيات و متطلبات هذا النمط التمويلي فضلا عن آلياته و مناهج انتقاء و مرافقة مشاريعه

كما أنه من الأهمية أيضا إيجاد الإطار القانوني و المؤسساتي المناسب لخصوصيات هذا النشاط لتم مزاولته وفق المعايير الدولية المعتمدة حتى يتسنى التوفيق بين الأثر الاجتماعي المتوخى و الفاعلية الاقتصادية المطلوبة لضمان ديمومة النموذج وقدرته على استيعاب أكبر قدر من الفئات المستفيدة منه.

وبالرغم من محدودية التجربة و نتائجها يمكن القول أن المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر تمكنت من تصدر الريادة في إدراج هذا النشاط ضمن استراتيجياتها و أهدافها التنموية ليس فقط من منظور خيري فحسب بل كممارسات ذات جدوى اقتصادية بإمكانها فرز نجاحات فردية كبيرة.

المراجع

1- الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف www.marw.dz

2- وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف و بنك البركة الجزائري / اتفاقية التعاون المؤرخة في 20 سبتمبر 2004

3- الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و الموقع الرسمي لبنك الجزائر. سعر صرف الرسمي سنة 2013 لليورو 105,43 دج والسعر الحالي 150 دج

4- CGAP, 2021 , https://www.cgap.org/about

آثار التمويل الأصغر علي الفقر والتمكين: دروس من التجربة السودانية

The Impact of Microfinance on Poverty and Empowerment : Lessons from Sudan Experience

اعداد / د. مصطفى محمد مسند

المستخلص:

تناول –هذا– البحث موضوع آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين؛ دروس من التجربة السودانية، وهو يتكون من ثلاثة محاور والنتائج، والتوصيات. تناول المحور الأول:مفاهيم أساسية عن الفقر والتمويل الأصغر والتمكين،واستعرض المحور الثاني: نشأة وتطور التمويل الأصغر في السودان وأشكاله وصيغه ومؤسساته في التجربة السودانية، أما المحور الثالث: فقد تم–من خلاله–تحليل البيانات واختبار الفرضيات.

تكمن مشكلة البحث في أن السودان من الدول التي أولت اهتماماً كبيراً للتمويل الأصغر؛لتخفيف وطأة الفقر وتمكين المرأة والشباب، إلا إنَّ السودان لا زال يعاني من الفقر رغم انتشار مؤسساته المصرفية وغير المصرفية، التي تعمل في مجال مواجهة الفقر.

Abstract:

This research deals with microfinance impacts on poverty and empowerment, lessons from Sudan experience. It consists of three sections in addition to findings and recommendations. The first section dealt with basic concepts about poverty and microfinance. The second section discussed the emergence and development of microfinance in Sudan and its types, modes of finance and institutions, and section three presented the analysis of data and hypotheses testing. The research problem lies in the fact that Sudan is one of the countries that devoted great attention to microfinance with the aim of alleviating poverty and

empowering women and youth, yet it still suffers from poverty despite the proliferation of its banking and non-banking institutions that work in the field of poverty alleviation.

تمهيد:

أصبح موضوع التمويل الأصغر من الموضوعات الهامة لكثير من بلدان العالم؛ لارتباطه بالاستراتيجيات التي تهدف إلى مكافحة الفقر؛ ويعد السودان من الدول التي اهتمت بموضوع التمويل الأصغر منذ فترة طويلة، ولعل أهم مايميز التجربة السودانية اعتمادها على تقديم كافة الخدمات عبر الأدوات الإسلامية. ويحلل -هذا- البحث آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين، وسيتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال جمع البيانات المنشورة وتحليلها لإثبات الفرضيات، واستخدام أسلوب دراسة الحالة المتعلق بالتجربة السودانية.

إشكالية البحث:

تكمن مشكلة البحث في أن السودان من الدول التي أولت اهتماماً كبيراً للتمويل الأصغر لتخفيف وطأة الفقر وتمكين المرأة والشباب، إلا إنه مازال يعاني من الفقر رغم انتشار مؤسساته المصرفية، وغير المصرفية التي تعمل في مجال الفقر. ولمعرفة أسباب ذلك يمكن صياغة الأسئلة الآتية:

هل التزمت المصارف بتوجيهات البنك المركزي لتمويل الشرائح المستهدفة؟

ما هي صيغ التمويل الأصغر وأساليبه، ومؤسساته في التجربة السودانية؟

هل يتم تمويل الشرائح المستهدفة بمبالغ تكفي لتنفيذ مشاريعهم؟

هل ساهم التمويل الأصغر في زيادة الناتج القومي الإجمالي بمعدلات متزايدة؟

هل تم التوسع في مؤسسات التمويل الأصغر وفقاً لما هو مخطط له؟

هل ساهم التمويل الأصغر في تقليل معدل البطالة؟

فرضيات البحث:

للوصول إلى أهداف الإسهام في التقليل من حدة الفقر وتمكين النساء افترض البحث الآتي:

1. أن القطاع المصرفي السوداني التزم بالنسب التي حددها البنك المركزي للتمويل الأصغر من سقف التمويل السنوي لكل بنك.
2. قام البنك المركزي بمراجعة السقف التمويلي؛ ليواكب التغيرات التي تطرأ على الأسعار.
3. ساهم التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي بمعدلات متزايدة.
4. لقد تزايد انتشار عدد مؤسسات التمويل الأصغر خلال فترة الدراسة، مما أدى لخفض نسب البطالة.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث بصورة عمومية إلى:

- استعراض لدور بنك السودان المركزي في رسم السياسات لمكافحة الفقر.
- تحليل أثر التمويل الأصغر على كل من الناتج القومي الإجمالي والبطالة.
- تناول تحديات ومعوقات التمويل الأصغر لاسيمافي ظل جائحة كورونا.

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من كونه يركز على واقع التمويل الأصغر وآثاره على الفقر والتمكين؛ لمعرفة مواقع القصور لتقويمها؛ ودعم مواقع القوة وتطويرها.

الدراسات السابقة:

1/ سياسات التمويل الأصغر، ودورها في الحد من نسبة الفقر (جبارة، 2014):

هدفت –هذه– الدراسة إلى التعريف بالتمويل الأصغر ودوره في تخفيف حدة الفقر في السودان بالتطبيق على مصرف الادخار، والتنمية الاجتماعية، والبنك الزراعي السوداني، خلصت الدراسة إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التمويل الأصغر، وتخفيف حدة الفقر، وذلك بتحسين المستوى الاقتصادي الاجتماعي، وأنَّ سياسات التمويل الأصغر ذات أثر اقتصادي واجتماعي على الشرائح الضعيفة.

2/ سياسات التمويل الأصغر،ودورها في الحد من نسبة الفقر (عبد الرحمن، 2014):

هدفت –هذه– الدراسة إلى التعريف بدور تطبيق سياسات التمويل الأصغر في الحد من نسبة الفقر، ومدى مساهمتها في خلق فرص عمل جديدة، وأهم ما توصلت إليه أن سياسات التمويل الأصغر أتاحت فرص عمل جديدة، إلا أنَّ الضمانات التي تطلبها المصارف والمؤسسات –من عملاء التمويل الأصغر– شكلت عائقاً للحصول على التمويل في الوقت المناسب.

3/ دور التمويل متناهي الصغر في التخفيف من حدة الفقر الريفي (ادم ، د.ت):

تنبع أهمية هذا البحث من أن توفير التمويل متناهي الصغر يساهم في زيادة الدخل، وتوفير فرص العمل، وتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة. ولقد خلص البحث إلى أن حل مشكلة الفقر يتطلب حزمة من البرامج الاقتصادية والاجتماعية، ووضع خطة واضحة؛ لاستهداف الفقراء في الريف، وكذلك الاهتمام بالتمكين الاقتصادي للمرأة.

تتمثل إضافة هذا البحث في أنه استخدم عدة مؤشرات، وهي مؤشر الناتج القومي الإجمالي، والبطالة، كما تم تقييم سقف التمويل الأصغر بما يعادل الدولار؛ لمعرفة أثر التضخم على الزيادة، التي طرأت عليه أثناء فترة الدراسة. هذا إضافة لتناوله لآثار التمويل الأصغر على التمكين.

المحور الأول: بعض المفاهيم والتعريفات الأساسية:

أولاً: مفاهيم أساسية عن الأعمال الصغيرة والتمويل الأصغر والتمكين:

1/ مفهوم الأعمال الصغيرة:

يعزى تعدد أسماء وتعريفات العمل الصغير إلى تعدد الأطراف التي تهتم به ومن هذه الأطراف المستثمرون، وعلماء الاقتصاد، والحكومة، وعلماء الإدارة.(برنوطي، 2005)

أ/ **المستثمرون**:إذا رغب شخص مستثمر أو مجموعة أشخاص في إقامة عمل صغير، فإنهم يطلقون على هذا العمل مشروعاً، أو مؤسسة، أو منشأة، أو شركة. ولكن إذا كانت الثقافة الإدارية ضعيفة، قد يطلق على هذا العمل أسماء أخرى تختلف من منطقة إلى أخرى.

ب/ **علماء الاقتصاد:** يهتم الاقتصاديون بعدد الوحدات المكونة للاقتصاد، فكلما قلت مساهمة الوحدة في الناتج المحلي، فهذا يعني أنها تنتمي إلى الأعمال الصغيرة. أما إذا

كانت معظم المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي من عدد محدود من الأعمال فهذا يعني ضعف دور الأعمال الصغيرة في الاقتصاد.

ج/ **الحكومة:** تشترط الدولة شروطاً معينةلإقامة أي نشاط اقتصادي؛وذلك لمنح ترخيص لهذا النشاط، فتكون إجراءات الترخيص –هي– إجراءات عادية لإقامة الأعمال الكبيرة والحديثة، وإجراءات مبسطة للأعمال الصغيرة، والتي –غالباً– ما يكون أصحابها من غير المتعلمين.

كما يختلف تعريف العمل الصغير حسب نوع الإدارات الموجودة بالدولة، فمثلاً مصلحة الضرائب تعرّف العمل الصغير وفقاً لمبلغ الأرباح الخاضع للضريبة، ووزارات العمل، قد تخضع لقانون العمل الأعمالُ التي يزيد عدد العاملين فيها عن (5) أو (10) عمال مثلاً. وقد اعتمدت معظم الدول النامية والمنظمات الدولية مؤشر عدد العاملين؛إذتم تعريف العمل الصغير بأنه المشروع، أو النشاط الذي يستخدم (5) أو (10)أفراد أو أقل. كما قد يشمل القطاع غير المنظم.(برنوطي ، 2005)

فالدول المتقدمة اهتمت بموضوع الأعمال الصغيرة، وفي العام (1953م)، أصدر الكونغرس الأمريكي قانون الأعمال الصغيرة (Small Business Act) عرّف من خلاله العمل الصغير، ونص القانون على إنشاء دائرة تختص بمساعدة الأعمال الصغيرة، تعرف بدائرة أو إدارة الأعمال الصغيرة.

د/ علماء الإدارة: يعرف علماء الإدارة العمل الصغير وفقاً للآتي : (برنوطي ، 2005)

- لا يتجاوز عدد العاملين (50) موظفاً أو عاملاً، ويشترط لذلك أن يعرفون بعضهم البعض.
- غالباً ما يتكون العمل من مشروع اقتصادي واحد يمارس نشاطاً اقتصادياً معيناً.
- يمارس أصحاب العمل إدارة نشاطهم بأنفسهم.
- إنَّ علاقة العمل بين العاملين وأصحاب العمل هي علاقة – في الغالب– شخصية وليست رسمية، فهي لا تعتمد على الإجراءات الرسمية في العلاقة بين الطرفين.

إنَّ رأسمال الأعمال الصغيرة هو صغير، وذلك لصعوبة الحصول على تمويل بمبالغ كبيرة، إضافة إلى أنَّ أصحاب الأعمال الصغيرة يسعون –دائماً– للحد من المخاطر المالية؛ لأنه في حالة فشل المشروع، لأي سبب من الأسباب، يصعب عليهم سداد ما عليهم من التزامات.

ورد في السودان بلائحة شروط الترخيص لمصارف التمويل الأصغر بالسودان (مسند، 2008)، أنَّ المشروع الصغير: يقصد به العمل الذي يحتاج تشغيله إلى تمويل صغير، وأنَّ إداراته –عادة– تقوم على مالك وحيد، أو منظم عمل صغير، يعمل لوحده أو يستخدم عدداً قليلاً من الناس، وبصورة رئيسية أعضاء الأسرة الأقربين بأجر إضافي، ولايحتاج إلى تسجيل رسمي ليباشر العمل، أومنظم رسمي في عمله وبدون ترخيص، أو سجلات رسمية للأنشطة، أو الإيرادات، أما الإطار الاقتصادي لنشاطات المشروعات الصغيرة، فهو يتضمن الإنتاج البدائي والحرفي.

كما عُرّف "المشروع الاصغر" في موجهات سياسة التمويل الأصغر ببنك السودان المركزي (بنك السودان المركزي ، 2009) على أنه المشروع الأصغر أوالتمويل الأصغر: أي تمويل نقدي أو خدمي لايتجاوز عشرة ألف جنيه،(خمسة ألف دولار) يمنح لفرد أو لمجموعة أفراد متضامنين؛ لمساعدتهم في الإنتاج، أو تقديم خدمات يتأتى دخلهم من عائد بيعها، والقطاع المستفيد من هذا التمويل يعرف في الصيرفة السودانية بقطاع التنمية الاجتماعية، وهو يشمل الحرفيين والمهنيين، وصغار المنتجين، والأسر المنتجة.

أما لائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر لسنة (2011م)، فقد عرفت المشروع الأصغر بأنه العمل الذي يحتاج إلى تمويل أصغر لتشغيله؛ إذ يعتمد على مالك أو منظِم عمل واحد يستخدم عدد من الأشخاص، لا يتجاوز العدد الذي يحدده البنك المركزي. (بنك السودان المركزي ، 2009)

2/ تعريف التمويل الأصغر:(اكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية، 2009)

التمويل الأصغر –في نظر الغالبية– هو تقديم قروض صغرى لأسر غاية في الفقر، وذلك بهدف مساعدة –هذه– الأسر على البدء في أنشطة إنتاجية، أو تنمية مشاريعهم الصغرى. وقد اتسعت على مرور الزمن دائرة الاهتمام بالتمويل الأصغر لتشمل مزيداً من الخدمات، كالإقراض، والادخار، والتأمين، الخ. وذلك نظراً لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية، بعد أن استعصى عليهم الانتفاع من المؤسسات المالية الرسمية القائمة.

ولقد ورد بلائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر لسنة (2011م) أن التمويل الأصغر يقصد به كل تسهيل مالي، أو عيني ممنوح للفقير النشط اقتصادياً أو لمجموعة من

الفقراء النشطين اقتصادياً وفقاً لما يقرره بنك السودان المركزي– أيضاً– يعرف التمويل الأصغر على أنّه تقديم حزمة من الخدمات المالية، وغير المالية للفقراء النشطين اقتصادياً الذين يعملون لحسابهم الخاص ويملكون أعمالاً، أو أنشطة يديرونها بأنفسهم.(عبد الرحمن، 2014)

ثانياً: أهمية مؤسسات التمويل الأصغر:

تبرز أهمية مؤسسات التمويل الأصغر من الناحية الاقتصادية والاجتماعية من خلال النقاط الآتية: (العطية ، 2004) (السيسي ، 2006)

أ/ توفير فرص العمل الأساسية، وغرس مسؤولية التدريب أثناء العمل. وتجدر الإشارة إلى أن الأعمال الصغيرة ساهمت في توفير فرص عمل لحوالي (56%) من مجموع القوى العاملة في أمريكا، و(87%) في الهند، و(85%) في غانا، و(35%) في الأردن.

ب/ المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي، لقد ساهمت المشروعات الصغيرة، والمتوسطة بنسبة كبيرة في الاقتصاد القومي بالدول المتقدمة والنامية، فعلى سبيل المثال ساهمت في الناتج المحلي الإجمالي في إنجلترا بنسبة(85%) أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد بلغت(51%).(عبد الساوي ، 2015)

ج/ توفير سبل العيش والرزق لعدد كبير من أفراد المجتمع، والذي يقدر بحوالي (100) مليون أمريكي.

د/ الاستفادة من إمكانيات المجتمع المحلي.

هـ/ تحقيق التنمية الاجتماعية ومحاربة الفقر.

و/ توظيف المدخرات وإدخالها ضمن الودائع المصرفية.

ز/ المساعدة في توفير احتياجات المشروعات الكبيرة.

ح/ المساهمة في التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية.

ثالثاً: مفهوم الفقر ومؤشراته وأسبابه، وتطوره في السودان:

يعد التمويل الأصغر أحد الآليات الهامة التي تستخدم في مواجهة قضية الفقر، ولقد أصبحت خدماته تحظى باهتمام كبير على الصعيد العالمي والإقليمي والمحلي.

سوف يتم من خلال هذا المحور إعطاء خلفية عامة عن الفقر، وذلك من خلال تناول المواضيع الآتية:

1/ تعريف الفقر وأشكاله:

الفقر: هو حالة الحرمان من إشباع الحاجات الأساسية المادية للإنسان، وتتمثل أهم مظاهره في عدم كفاية الدخل لشراء الحاجيات الأساسية من مأكل، ومشرب، وملبس، ومسكن، وغيرها من الأساسيات. والفقر هو ظاهرة مركبة، وليس له شكل واحد للأفراد المختلفين، ومن أهم أشكاله:(جنسن ، 2015)

أ/ **الفقر المؤقت:** هو نتيجة لأزمة أو خسارة مفاجئة يزول بزوالها، ومن أمثاله بطالة المؤهلين علمياً، وأصحاب الحرف والمهن.

ب/ **الفقر المطلق:** يقصد به عدم توفر الضروريات، كالمأوى، والماء، والغذاء، وتعيشه الأسر بشكل يومي.

ج/ **الفقر المدقع:** وهو الحالة التي لايستطيع الإنسان معها الحصول على الحد الأدنى من الحاجيات الغذائية الأساسية اللازمة لحصوله على الحد الأدنى من السعرات الحرارية التي تجعله حياً يمارس نشاطاته الاعتبارية.

د/ **الفقر النسبي:** وهو يشير إلى الحالة الاقتصادية التي لايكفي دخلها لمتطلبات مستوى المعيشة في المجتمع الذي توجد فيه، ويختلف هذا النوع من مكان لآخر باختلاف الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي يعيش فيها الإنسان.

هـ/ **الفقر الحضري:** يوجد هذا النوع في المدن التي لايقل عدد سكانها عن (50000) نسمة، وهو يشتمل على ضغوط حادة ومزمنة؛ حيث يعتمد السكان على خدمات المدن الكبيرة، التي تكون غير كافية، وغير ملائمة لاسيما لذوي المهارات الضعيفة.

و/ **الفقر الريفي:** وهو يوجد في المناطق التي يقل عدد سكانها عن (50000) نسمة، وتعاني الأسر من حرمانها من الخدمات الأساسية، وعدم وجود فرص للتعليم، كما تقل فرص العمل، وبصورة عامة فإنَّ معدلات الفقر في الريف تتجاوز معدلات الفقر بالحضر.

2/ أسباب الفقر:

يمكن تقسيمها إلى نوعين(فريد ، واخرون ، 2017) الأسباب الداخلية، وهي يتسبب فيها الإنسان نفسه مثل سوء توزيع الدخل والثروة والنزاعات الداخلية، النمو السكاني وسوء إدارة الموارد، أما النوع الثاني فهو يتمثل في الأسباب الخارجية مثل حماية المنتجات المحلية في الدول المتقدمة من خلال زيادة الجمارك على صادرات الدول النامية، التبعية التكنولوجية للدول المتقدمة و نقص المساعدات الدولية.

3/ الفقر في السودان:

أ/ **أسباب الفقر في السودان** : كانت نسبة الفقر (46.5%)بحسب آخر مسح للفقر في السودان، والذي أُجريَ عام (2009م)، وبحسب أحدث تقارير التنمية البشرية الصادر عام (2019م) فقد ارتفعت نسبة الفقراء إلى (52.4%)، إذا ما تم اعتماد مؤشر الفقر متعدد الأبعاد، (https://www.arabdevelopmentportal.com) ويعود ارتفاع نسبة الفقر في السودان لعدة أسباب منها: ضعف البنيات الأساسية وعدم كفايتها، وانخفاض متوسط دخل الفرد، وارتفاع مؤشر الحرمان من المعرفة بسبب الحروب، وانتشار الأمراض والأوبئة، وتعرضه للكوارث الطبيعية، ولعدد من المجاعات، مثل: مجاعة (1889-1890)،ومجاعة عام (1988م) بسبب السيول والفيضانات، مما تسبب في نزوح معظم سكان الريف للمدن الكبرى،لاسيماالخرطوم، مما أثر سلباً على القطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني.

ب/ **مجهودات الدولة في تخفيف حدة الفقر**: - بادر بنك السودان المركزي في يوليو (2006م)، بتبني إعداد رؤية لتطوير، وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان (2007-2011م)،واعتمادها في سبتمبر (2006م)، بوصفها استراتيجيةً أساسيةً لبناء القطاع وتمكينه من لعب دور ريادي؛ لدفع عجلة الاقتصاد في السودان. وقد احتوت – هذه- الخطة نشاطات اشتملت على خلق بيئة سياسات وتشريعات مناسبة، وتعزيز دور مؤسسات التمويل الأصغر ودعم نموَها، وإنشاء بنية تحتية مساندة، وتطوير سياسات وتشريعات مشجعة لتنمية قطاع التمويل الأصغر، وتطوير البنية التحتية المساندة للتمويل الأصغر، وتعزيز التعاون بين مستويات الحكم، والجهات المعنية المختلفة، وتعزيز توفر

المعلومات واستخدام التقانة، وتعزيز مشروعات التمويل الأصغر الناجحة، وإدخالها ضمن حركة المجتمع.

- الخطة الاستراتيجية الخمسية الثانية (2012- 2016م)، وهي تمثل البرنامج الثاني من عمر الخطة ربع القرنية، ومن أهم أهدافها خفض معدلات الفقر على المدى القريب والمتوسط، والنزول بمعدل التضخم الى رقم أحادي، والاهتمام ببرامج التنمية الاجتماعية، ومحاربة الفقر، والتوسع في التمويل الأصغر، والتوسع المصرفي.
- تبني الخطة الاستراتيجية الخمسية الثالثة (2013-2017م)، وهدفها الأساسي هو؛ تنمية وتطوير قطاع التمويل الأصغر. الجدول الآتييوضح بعض بنود مصفوفة النتائج المتوقعة من الاستراتيجية الشاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر (2013-2017م).

جدول (1)

مصفوفة النتائج المتوقعة من الاستراتيجية الشاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر (2013-2017م)

المؤشرات	2012	المستهدف في 2017
نسبة إسهام قطاع التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي	1%	3%
نسبة تمويل العنصر النسائي	30%	50%
عدد المؤسسات المصرفية المتخصصة في التمويل الأصغر	3	4
نسبة زيادة موارد مؤسسات التمويل الأصغر	-	100%
نسبة زيادة عدد مؤسسات التمويل الأصغر (على أقل تقدير)	-	20%

بنك السودان المركزي، 2011: الخطة الاستراتيجية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر في السودان - 2007-2011م استرجع بتاريخ 26/9/2020م، http://www.mfu.gov.sd/ar/content

اتضح -من هذا المحور- أن السودان بدأ التمويل الأصغر في القطاع الزراعي - منذ فترة طويلة- من خلال ما يعرف بنظام الشيل، أما بصورة رسمية، فقد بدأت ممارسة التمويل الأصغر مع مزاولة البنك الزراعي السوداني لنشاطه في العام (1959م) من خلال اهتمامه بتمويل صغار المنتجين، وبعد ذلك، تم إنشاء فروع متخصصة في التمويل الأصغر في بعض المصارف العاملة، وكذلك إنشاء مؤسسات غير مصرفية تعمل في مجال التمويل

الأصغر، ثم تطور الأمر إلى إنشاء بنوك متخصصة، وفي العام (2007م)، تم إنشاء وحدة التمويل الأصغر بوصفه جهةً رقابية وإشرافية وتطويرية للتمويل الأصغر، وقد ساهمت –هذه– الوحدة في تطوير صناعة التمويل الأصغر من خلال تأهيل وتدريب المستفيدين والعاملين بمؤسسات التمويل الأصغر، وتحديد نسبة من السقف التمويلي السنوي للبنوك،الذي تمول به قطاع التمويل الأصغر، وتحديد السقف المسموح بتمويله لمشروعات التمويل الأصغر، والإشراف على مؤسسات التمويل الأصغر، وكذلك مؤسسات ضمان عمليات التمويل الأصغر، فضلاً عن الاهتمام بشريحتيْ النساء والشباب. كما تم التعرف على: مفهوم الفقر، وأنواعه، ومؤشرات قياسه، وأسبابه في السودان، ومجهودات الدولة في مكافحته.

المحور الثاني: نشأة وتطور التمويل الأصغر في السودان:

تتمثل تجربة السودان في التمويل الأصغر في القطاع المصرفي، وتجربة مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية، بالإضافة إلى الزكاة، والوقف، والمنظمات الدولية، ولأغراض –هذا– البحث سيتم التركيز على تجربة المصارف والمؤسسات السودانية غير المصرفية.

أولاً دور المصارف السودانية في التمويل الأصغر ومكافحة الفقر:

1/ لمحة تاريخية عن التمويل الأصغر في السودان:

بدأ التمويل الأصغر في السودان منذ فترة طويلة من الزمان؛إذكان يقوم – ومازال– تاجر القرية بتسليف المزارعين مبالغ نقدية بغرض الزراعة على أن يتسلم منهم محصول زراعي في نهاية الموسم مقابل هذا المبلغ، كالذرة، والسمسم، والفول، وغيرها من المحاصيل، وقد كان يطبق هذا النظام قبل تطبيق الصيغ الإسلامية في النظام المصرفي السوداني في العام (1984م)،وهو ما يعرف بنظام الشيل، وهذه المعاملة تقابل التمويل بصيغة السلم في النظام الإسلامي.

أما من حيث العمل المصرفي، فقد بدأ التمويل الأصغر في السودان منذ فترة مبكرة؛ إذتم إنشاء عدد من المصارف التي اهتمت بالشرائح الضعيفة وقامت بتمويلها، ومن أهم هذه المصارف:

أ/ **البنك الزراعي:** أُنشئ منذ العام (1957م) بغرض تحقيق التنمية الزراعية، وكما هو معلوم فإنَّ السودان قطر زراعي، يمارس فيه الزراعة أكثر من (70%) من السكان، ولذلك اهتم –هذا– البنك منذ نشأته بقطاع الأعمال الصغيرة، وعمل على منح صغار المنتجين ذوي الخبرات في المجال الزراعي بعض الامتيازات، مثل: قبول الضمانات الشخصية، والإعفاء من هامش الجدية، وغيرها من الامتيازات.

ب/ **بنك فيصل الإسلامي:** أُنشئ –هذا– البنك في العام (1978م)، واهتم بتمويل الأسر الفقيرة؛ إذأنشأ له فرعاً خاصاً لهذا الغرض، سُمِّيَ بفرع الحرفيين.

ج/ **البنك الإسلامي السوداني:** أُنشئ –هذا– البنك منذ العام (1983م)، واهتم بالتمويل الأصغر من خلال إنشائه لفرع متخصص في هذا المجال، يعرف بفرع الأسر المنتجة.

د/ **بنك العمال الوطني:** أُنشئ بنك العمال في العام (1988م)، ومن بين أهم أهدافه تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية، وتمويل الحرفيين والمهنيين وصغار المنتجين، والاهتمام بتنمية الصناعات الصغيرة.

هـ/ **مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية:** أنشئ بنك الادخار في العام (1974م) بهدف تنمية الوعي الادخاري، وتجميع المدخرات واستثمارها في مجالات التنمية الاقتصادية.

صدر منشور مؤقت في نوفمبر (1995م)، تم بموجبه إلغاء بنك الادخار، وإنشاء مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية، وانتقلت ملكيته من بنك السودان لفقراء السودان تحت إشراف وزارة التخطيط الاجتماعي، والغرض الأساسي لهذا المصرف هو العمل في مجال الأنشطة والحرف والمهن الصغيرة، وقد باشر عمله في يناير (1996م)، وبعد ذلك توالى إنشاء البنوك والمؤسسات المتخصصة في التمويل الأصغر.

لقد بدأ اهتمام بنك السودان بالتمويل الصغير في السودان لأول مرة عام (1990م)، عندما تم تضمين الحِرَفيين في عمليات التمويل كأحد القطاعات ذات الأولوية، وفي العام (1991م)استحدث بنك السودان المركزي ما يعرف بالتمويل الريفي، ويقصد من ذلك مراعاة أنَّ لاتقل نسبة التمويل الممنوح بأي من فروع المصارف العاملة بالمناطق الريفية المختلفة عن (50%) من جملة ودائع الفرع بالمنطقة المعنية، إلا أن هذا القرار لم يستمر طويلاً. وفي ذات العام (أكتوبر 1991م) أشارت السياسة التمويلية الصادرة من البنك المركزي إلى أن يكون التمويل الزراعي بنسبة لاتقل عن (40%) من السقف المقرر لكل بنك، على أن

يشمل ذلك صغار المنتجين والمهنيين والعاملين في مجال الزراعة بنسبة لا تقل عن (3%)، أما القطاعات الأخرى ذات الأولوية غير القطاع الزراعي فقد حددت لها السياسة التمويلية نسبة (40%) على أن تخصص نسبة (3%) من السقف الكلي للبنك لصغار المنتجين والمهنيين العاملين في هذه القطاعات.

وقد حدد البنك المركزي في العام (1999م) نسبة لا تقل عن (5%) من السقف التمويلي لأي مصرف، لتمويل شريحة صغار المنتجين والمهنيين، كما وجه المصارف بأن تمتد فترة تمويل هذه الشريحة لمدة سنتين كحد أقصى، وشهدت –هذه– النسبة بعد ذلك زيادة خلال السنوات اللاحقة، وسيتضح ذلك عند استعراض إنشاء وحدة التمويل الأصغر.

2/ تطور السياسات بعد إنشاء وحدة التمويل الأصغر:

قام بنك السودان المركزي في مارس (2007م) بإنشاء وحدة متخصصة للتمويل الأصغر بوصفه جهة رقابية وإشرافية وتطويرية لقطاع التمويل الأصغر بالسودان، تهدف إلى تشجيع وتحفيز التمويل الأصغر بالنظام الإسلامي بوصفه أداةً لتقديم الخدمات المالية للفقراء والشرائح الضعيفة، وتخفيف حدة الفقر، وترقية وتطوير التنمية الاقتصادية، وتقديم التمويل الأصغر من خلال البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية؛ لتسهيل عملية انسياب التمويل للشرائح المستهدفة من موارد القطاع الحكومي وغير الحكومي، والتطور المؤسسي للمصارف ومؤسسات التمويل الأصغر من خلال برامج التدريب والتأهيل وبناء القدرات، وبذلك يكون العام (2007م) قد شكل أول بداية فعلية لاستخدام التمويل الأصغر كآلية لتقليل حدة الفقر في السودان، وكان ذلك من خلال:

- مبادرة بنك السودان المركزي في يوليو (2006م) بتبني إعداد رؤية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان (2007–2011م)، واعتمادها في سبتمبر (2006م) كاستراتيجية أساسية لبناء القطاع، وتمكينه من لعب دور ريادي لدفع عجلة الاقتصاد في السودان.
- إنشاء وحدة متخصصة ومستقلة إدارياً خاصة بالتمويل الأصغر في بنك السودان المركزي؛ لتقوم بتنمية وتطوير هذا القطاع.
- إصدار البنك المركزي توجيهاً للبنوك لإنشاء وحدات وإدارات للتمويل الأصغر في مقارها الرئيسية، تكون مسؤولة عن تنفيذ خدمات التمويل الأصغر.

- تحديد نسبة (12%) من سقف التمويل السنوي للتمويل الأصغر، على أن تخصص نسبة (70%) منها للمناطق الريفية و(30%) للنساء. (ابو كساوي واخرون ، 2014) واستمرت هذه النسبة حتى العام (2017م)، إذ جاءت بعد ذلك في العام (2018م) سياسة البنك المركزي متضمنة – ولأول مرة– إدخال التمويل الصغير والمتوسط، وعلى إثرها تم تعديل النسبة، لتصبح (15%). الجدول الآتي يوضح تطور النسبة المخصصة للتمويل الأصغر:

جدول (2) النسب المحددة للتمويل الأصغر من قبل بنك السودان المركزي

العام	1999	2000	2001-2006	2007-2017	2018- الآن
نسبة التمويل الأصغر (للأسر المنتجة وصغار المنتجين والحرفيين)	5%	7%	10%	12%	15%

بنك السودان المركزي، السياسات التمويلية والنقدية خلال الفترة (1999– 2018م).

على الرغم من الزيادة المستمرة في النسبة المحددة من البنك المركزي للتمويل الأصغر إلا أن الواقع العملي يشير إلى أن المصارف لم تلتزم بتنفيذ هذه النسبة، ولقد كان تمويلها لهذا القطاع ضعيفاً مقارنة بحجم مواردها؛ إذ لم يتعدَ في أحسن حالاته (5.1%).

3/ تطور سقف التمويل الممنوح لمشروعات التمويل الأصغر:

درج البنك المركزي ضمن سياساته لمكافحة الفقر أن يحدد السقف الأعلى الذي يتم تمويله عبر المصارف للشرائح المستهدفة، وذلك وفقاً لما هو مبين أدناه:

جدول (3) السقف الأعلى الممنوح لمشروعات التمويل الأصغر بآلاف الجنيهات

العام	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016 16 فبراير	2016 22 نوفمبر	2017	2018	2020
المبلغ المحدد	10	20	20	20	20	20	30	50	50	100	100

المرجع السابق

يلاحظ من الجدول أعلاه حرص البنك المركزي واهتمامه بمراجعة مبلغ التمويل الأصغر المقدم من القطاع المصرفي لشرائح التمويل الأصغر. سيتم تناوله تفصيلاً عند مناقشة الفرضيات.

4/ تأسيس مصارف متخصصة في التمويل الأصغر

إنَّ أحد الأهداف الرئيسة لاستراتيجية التمويل الأصغر زيادة عدد المصارف المتخصصة في هذا المجال، ومن المصارف التي تم تأسيسها:

أ/ **بنك الأسرة:** بدأت فكرة تأسيس بنك الأسرة بوصفه مؤسسة تمويل أصغر بوساطة اتحاد أصحاب العمل، ممثلاً في أمانة سيدات الأعمال، وتشجيع من ولاية الخرطوم والبنك المركزي، وذلك في العام (2008م)، وتقوم فلسفة –هذا– البنك على تأسيس مؤسسة اجتماعية اقتصادية تعمل على محاربة الفقر والحد منه، من خلال تقديم خدمات مالية للفقراء، تهدف إلى توفير مشروعات أو أنشطة اقتصادية،تحقق لهم دخلاً أو ترفع مستوى دخلهم.(www.familybank.sd/)

ب/ **بنك الإبداع:** يهدف –هذا– البنك إلى تحقيق التنمية المستدامة، وتلبية احتياجات المهمشين والفقراء والأطفال، عبر الخدمات المالية وغير المالية، وهو عبارة عن شراكة بين صندوق الخليج العربي للتنمية (الأجفند)، والبنك الإسلامي للتنمية –جدة، ومصرف المزارع التجاري، وبنك تنمية الصادرات والشركة السودانية لتنمية التمويل الأصغر، ومساهمين من القطاع الخاص. وتم التصديق له في العام (2013م)، وبَاشَر نشاطه في يناير (2014م).

5/ تكوين محفظة الأمان (البنك المركزي السوداني ، 2016):

تم تكوين محفظة تعرف بمحفظة الأمان في العام (2010م) برأسمال قدره (200) مليون جنيه بمساهمة ديوان الزكاة بمبلغ (10) مليون جنيه، والقطاع المصرفي بمبلغ (150) مليون جنيه، وذلك خصماً على النسبة المخصصة للتمويل الأصغر، وقد تم إنشاء وحدة في بنك الخرطوم لإدارة –هذه– المحفظة. واستفاد منها: مع نهاية العام (2014م) نحو (81825) شخص، ومع نهاية العام (2015م) نحو (92207) شخص، ومع نهاية العام (2016م) نحو(81825) شخص.

ثانياً: دور مؤسسات التمويل الأصغر في مكافحة الفقر:

1/ لمحة تاريخية عن نشأة المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية:

تمارس عمليات التمويل الأصغر في السودان عبر عدد من المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية.

أ/ المؤسسات الرسمية:

- **شركة التنمية الريفية:** (جمهورية السودان، 2006) أنشئت –هذه– الشركة في العام (1980م)، وتتكون من شركتين رئيسيتن، أولاهما: الشركة القابضة (شركة التنمية الريفية)، وثانيهما: شركة التمويل. وقد أنشئت شركة التنمية الريفية بمساهمة العديد من الجهات، وشكلت حكومة السودان (40%) من مساهمات الشركة، أما مؤسسة التنمية السودانية فقد شكلت نسبة (26.5%). بالإضافة لخمسة بنوك شكلت نسبة (6.7%) لكل بنك، وهي بنك السودان، وبنك الوحدة الذي تم دمجه لاحقاً في العام (1993م) **في بنك الخرطوم**، والبنك التجاري السوداني الذي تم دمجه لاحقاً في العام (1998م) **في مصرف المزارع التجاري**، وبنك الخرطوم والبنك السوداني الفرنسي. أما شركة التمويل فقد أنشئت في العام (1981م) بوصفها ذراعاً مالياً للشركة القابضة، وتساهم عدة جهات في هذه الشركة، وهي: شركة التنمية الريفية (الشركة القابضة) بنسبة (40%)، وهيئة الكمنولث (المملكة المتحدة) بنسبة (20%)، والهيئة الألمانية للتمويل والاستثمار بنسبة (20%)، والصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي فرنسا بنسبة (10%)، والوكالة البلجيكية للتعاون التنموي بنسبة (10%). وتهدف الشركة لتطوير وتنمية الريف السوداني، ورفع مستوى المعيشة في الريف، وذلك من خلال توفير التمويل المالي طويل الأجل، والعون الفني للمشاريع الصغيرة ومتوسطة الحجم.
- **مؤسسة التنمية الاجتماعية:** وهي مؤسسة حكومية تتبع لوزارة الشؤون الاجتماعية بولاية الخرطوم، تم تأسيسها في العام (1997م) هدفها تخفيف حدة الفقر.
- **جمعية تطوير الحرف والأعمال الصغيرة بمدينة بورتسودان (ولاية البحر الأحمر):**

هذه جمعية غير حكومية(**non-governmental organization**)(NGO) سجلت في العام (2000م)، وتعتمد في تمويلها على تدوير رأس المال الذي قدم لها من (Agency for Co-operation in Research and Development/ ACORD)، والذي يشكل حوالى (60%) بينما تحصل على الـ (40%) المتبقية من العون الأوربي.

ب/ المنظمات شبه الرسمية: بالإضافة للمنظمات الرسمية يمارس التمويل الأصغر من خلال عدد من المنظمات شبه الرسمية العاملة في السودان، ومن أهم –هذه– المنظمات منظمة اكسفورد للإغاثة من المجاعة، وهى منظمة بريطانية غير حكومية تعرف اختصاراً بـ (OXFAM) ومنظمة (ACCORD). ووكالة أدرا (The Adventist /ADRA Development and Relief Agency)، وغيرها من المنظمات.

وقد نجحت –هذه– المنظمات في الوصول إلى الفقراء عن طريق القروض الصغيرة، التي تتراوح بما يعادل (250) دولار و(500) دولار، وتشترط أن يكون السداد بصورة شهرية، أو أسبوعية، أو حسب حالة المشروع. مستخدمةً ضمانات أو إجراءات مرنة وسهلة، تتناسب مع الشرائح المستهدفة، ومن أهم هذه الضمانات؛ ضمان المجموعة، والرهن، وحجز الادخار بوصفه ضماناً، والاحتفاظ بحق ملكية السلعة إلى حين سداد القرض بالكامل، والتوقيع على تعهد قانوني بعدم التصرف في الأصول أو البضائع لحين سداد القرض بالكامل، وقبول الراتب أو المعاش بوصفه ضماناً لسداد القرض، وكتابة تعهد لسداد الضمان.(بنك السودان المركزي ، يونيكونز للاستشارات، 2007)

2/ تطور أداء مؤسسات التمويل الأصغر بعد إنشاء وحدة التمويل الأصغر:

أ/ **إنشاء مؤسسات التمويل الأصغر:** بدأ تسجيل مؤسسات التمويل الأَصغر بعد نشر إطار الرقابي والتنظيمي للتمويل الأصغر، وقدبلغ عددها (44) مؤسسة وشركة تمويل أصغر مع نهاية العام (2018م). ويأتي هذا التوسع متوافقاً مع استراتيجية التمويل الأصغر للفترة (2007– 2011م)، التي أمنت على تعزيز دور مؤسسات التمويل الأصغر ودعم نموّها. وسيتم تناول أدائها بالتفصيل عند مناقشة الفرضيات.

ب/ تفعيل دور مؤسسات ضمان عمليات التمويل الأصغر: إنَّ أحد التحديات التي تواجه التمويل الأصغر في السودان عدم توفر ضمانات كافية للشرائح المستهدفة، ولذلك تم بهذا الخصوص إجراءات عدة، نجملها على النحو الآتي:

1. **تطبيق وثيقة شيكان كضمان غير تقليدي لعمليات التمويل الأصغر:** باشرت شركتا شيكان والإسلامية للتأمين في العام (2010م) إصدار وثائق لتأمين مبلغ التمويل الأصغر، الذي تمنحه البنوك للمواطنين بواقع (10) آلاف جنيه لكل مشروع، إذتصدر الشركات وثائق تأمينية للبنوك، تسمى وثيقة تأمين قرض التمويل الأصغر، تقوم بموجبها الشركة بتغطية مبلغ التمويل للبنك في حالة فشل العميل في السداد، أو تعثر المشروع.

2. **إنشاء وكالة ضمان التمويل الأصغر (كفالات):** تم إنشاء هذه الوكالة في العام (2012م)؛ لتقديم خدمات تأمين التمويل الأصغر بالجملة، وذلك لتشجيع المصارف تقديم التمويل بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر في الولايات والقطاعات المستهدفة.
3. **تأسيس وكالة ضمان التمويل الأصغر " تيسير"**: تم تأسيس هذه الوكالة من أجل تنفيذ ودعم السياسات الاقتصادية وبرامج تقليل حدة الفقر والبطالة في السودان والمساهمة في التنمية، وهي وكالة مساهمة مالية سودانية ذات منفعة عامة، تعمل على تقديم الضمان بالجملة اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، العاملة في مجال التمويل الأصغر في السودان للحصول على تمويل مصرفي من البنوك، وتحديداً المؤسسات التي لا تملك القدرة الكافية على تقديم الضمانات المطلوبة لجهات التمويل المانحة،سواءً أكانت داخلية أم خارجية. وباشرت أعمالها في (13/3/2016م).(. https://mga.gov.sd) الجدول الآتي يوضح أداء الوكالة خلال الفترة (2016-2018م).

جدول (4) مقارنة الأداء في مجال ضمان التمويللأعوام 2016-2017-2018م

البند	2016م	2017م	2018م*
مبلغ التمويل المضمون(مليون جنيه)	18.5	196	338
عدد الخطابات المصدرة	4	21	37

بنك السودان المركزي ، التقرير السنوي للعام (2018م) هو آخر تقرير سنوي صادر من البنك

جدول (5) توزيع حجم خطابات الضمان حسب تصنيف المؤسسات خلال العام (2018م)

المبالغ بملايين الجنيهات السودانية

المؤسسة/البنك	عدد الخطابات	%	مبلغ الخطابات	%
المؤسسات الاتحادية	25	68	238	70
المؤسسات الولائية	6	16	23	7
البنوك	5	14	75	22
المؤسسات الريفية	1	3	2	1
الاجمالي	37	100	338	100

وكالة ضمان التمويل الأصغر "تيسير"،التقرير السنوي للعام 2018م.

يتضح من خلال الجدول رقم (5) أداء الوكالة في العام (2018م)، مقارنة بعامي(2016م) و (2017م).

حصول المؤسسات الاتحادية على (70%) من إجمالي التمويل المضمون، ثمّ بنوك التمويل الأصغر بنسبة (22 %) تلتها مؤسسات التمويل الأصغر الولائية بنسبة (7%)، والمؤسسات الريفية بنسبة (1%).

ثالثاً: دور التمويل الأصغر في التمكين:

1/ تمكين المرأة:

إن مشاركة النساء في القطاع الزراعي مثّلت (78.8%) وفقاً للإحصاءات المنشورة في التقرير العشري (2001–2010م) لوزارة الرعاية الاجتماعية، وأشارت الدراسات في العام (2003م)إلى أن نشاط المرأة يتركز في الريف، وأن دخلهنَّ أقل من دخل الرجل بنسبة (18%) (احمد ، د.ت) ، كما تشير الإحصاءات إلى ارتفاع نسبة الإناث بين العاطلين؛إذ بلغت خلال العام(2017م)حوالي(47.8%)، أما في العام(2018م)فقد راوحت (37.1%) (صندوق النقد العربي، 2017–2018) ، لذلك اهتمت سياسات الدولة بتفضيلالنساء، وقد أشار البنك المركزي من خلال سياساته ومنشوراته بصورة واضحة إلى تمكين المرأة لاسيما في المناطق الريفية، ومن أمثلة ذلك:

أ. خصص البنك المركزي في العام (2012م) مبلغ (10) مليون جنيه لتمويل مشروعات المرأة الريفية، والتي تستهدف (8200) امرأة في إطار شراكة مع وزارة الرعاية الاجتماعية عبر مضاربة مقيدة معمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية،استهدف خمس ولايات هي: سنار، وكسلا، وشمال كردفان، والشمالية، والخرطوم. كما نظم دورة تدريبية شارك فيها (95) متدرب في ولاية سنار.

ب.في العام (2013م) وفر البنك المركزي التمويل على أن تقوم وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي بتنظيم المستفيدين، واستهدف المشروع توفير التمويل لامتلاك وسائل الإنتاج والتدريب في تسع ولايات، ولتوضيح المبالغ التي تم تمويلها وعدد المستفيدات من المشروع،انظر في الجدول الآتي:

جدول (6)

عدد المستفيدات* من مشروعات المرأة الريفية

العام	2013	2014	2015	2016
مبلغ التمويل (مليون جنيه)	4.3	5.4	5.8	6.5
عدد المستفيدات	2117	NA	372	373

بنك السودان المركزي، التقارير السنوية 2013م- 2016م ، لاتتوفر معلومات بتقارير بنك السودان المركزي خلال العامين (2017م-2018م)

ج. ألزمت السياسة التمويلية لعام (2018م) المصارف بتخصيص نسبة لاتقل عن (15%) من المحفظة التمويلية المنفذة خلال العام لكل مصرف للتمويل الأصغر والصغير والمتوسط، سواءٌ أكان ذلك بالتمويل المباشر بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر أم التمويل الفردي لعملائها أم عبر المحافظ المشتركة. كما أكدت على زيادة فرص الحصول على التمويل لفئات المرأة، وشرائح الشباب، والجمعيات التعاونية، وتنظيمات أصحاب مهن الإنتاج الزراعي والحيواني والحرفيين، وجمعيات الخريجين.

فيما يلي أمثلة لأهم التجارب الناجحة في تمويل النساء: (بنك السودان المركزي، 2019)

مبادرة البنك الزراعي للتمويل الأصغر (أبسمي)، بدأت -هذه- المبادرة بمشاركة من بنك السودان المركزي، ودعم فني من الصندوق العربي للتنمية الزراعية (الإيفاد)، ولقد بدأ تنفيذ المرحلة الأولية في العام (2011م) بثلاث محليات في ولاية شمال كردفان، ثم انتقلت في المرحلة الثانية لبقية ولايات السودان؛ بهدف تغطية مليون أسرة في عشر ولايات. وتقوم فكرة -هذه- المبادرة على تكوين مجموعات من النساء؛ إذ تتقدم المجموعة بطلب للحصول على تمويل يتراوح ما بين (150) و(1200) دولار، وإذا تخلفت إحدى عضوات المجموعة عن السداد يتعين على العضوات الأخريات أنْ يسددن القرض عنها، وإلا سيفقدن فرصة الحصول على تمويل مستقبلاً، ولقدبلغت نسبة السداد (100%).

أما التجربة الأخرى فهي **مشروع تمويل الجمعيات النسوية بولاية القضارف**،إذ تم توقيع عقد مضاربة بين بنك السودان المركزي، وبعض فروع البنك الزراعي السوداني بولاية القضارف، قد تم في العام (2013م) التمويل بصيغة السلم لعدد (437) جمعية بواقع ثلاثين عضواً

لكل مجموعة، وبضمان العمد والمشايخ لزراعة ذرة، وفول سوداني، وسمسم، وزهرة الشمس، استفاد منه (12965) امرأة، وتمت زراعة (150) فدان، وانعكس ذلك إيجاباً على الممولات من حيث المأوى، وزيادة ثروتهن الحيوانية.

تجدر الإشارة إلى عدم وجود إحصائيات منتظمة بعدد النساء، والمبالغ التي تم تمويلهن بها.

2/ تمكين الشباب:

اهتمت سياسات بنك السودان المركزي بتأهيل وتمويل شريحة الشباب، وذلك من خلال تدريبهم وتمويل مشروعاتهم الإنتاجية. وقد تم تكوين محفظة للخريجين بتمويل من بنك السودان المركزي في العام (2012م)، وشارك فيها (20) مصرفاً، وقد تم اختيار مصرف المزارع التجاري، وبنك الادخار والتنمية الاجتماعية بوصفهما رائدين لهذه المحفظة، ويوضح الجدول الآتي نشاط –هذه– المحفظة:

جدول (7)

نشاط محفظة الخريجين المبالغ بملايين الجنيهات السودانية

العام	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
المبلغ الكلي للتمويل	31.5	59	71.5	78.6	73.3	85.8	95.5
عدد المستفيدين	NA	NA	4024	4496	4656	NA	NA

بنك السودان المركزي، التقارير السنوية، (2012– 2018م).

تم التصديق النهائي من بنك السودان المركزي لمؤسسة الشباب للتمويل الأصغر بمزاولة عملها للحد من الفقر، وإشاعة ثقافة العمل، والادخار في العام (2010م)، وقد بدأت نشاطها بتأهيل العاملين داخل المؤسسة من خلال تدريبهم خارج السودان بكل من: ألمانيا، وكندا، والأردن. وحصل المتدربين على شهادات مدرب (TOT).

تجدر الإشارة إلى أن البنك المركزي لم يحدد نسبة معينة لتمويل الشباب ضمن سياساته التمويلية خلال السنوات الماضية.

المحور الثالث:

اختبار الفرضيات:

سيتم من خلال هذا المحورمناقشة الفرضيات التي تمت صياغتها في مقدمة هذا البحث.

أولاً: التزام القطاع المصرفي بتمويل القطاعات المستهدفة وفقاً للسقف الذي حدده البنك المركزي:

درج البنك المركزي على تحديد نسبة من السقف التمويلي للمصارف لتمول بها الشرائح المستهدفة في التمويل الأصغر في إطار التخفيف من حدة الفقر، ويوضح الجدول الآتي النسب المحددة في كل عام، والتنفيذ الفعلي من قبل المصارف العاملة. اكتفى البنك المركزي بتحديد نسبة من إجمالي السقف التمويلي لقطاع التمويل الأصغر ولكنه لم يحدد سقوفاً أو نسباً لصيغ التمويل الإسلامي، بل ترك الأمر للمصارف لذلك يلاحظ أن المصارف تركز على صيغة المرابحة دون غيرها.

جدول (8)

النسب الفعلية لتمويل المصارف لقطاع التمويل الأصغر

العام	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
النسبة المحددة من قبل البنك المركزي للتمويل الأصغر(%)	12	12	12	12	12	12	12	12	15
نسبة التنفيذ الفعلي (%)	1.6	4.1	4.9	4.1	4.6	5.0	4.3	5.1	4.9

بنك السودان المركزي، التقارير السنوية للأعوام (2010– 2018م).

يلاحظ من الجدول رقم (8) عدم التزام المصارف بتوفير التمويل اللازم لقطاع التمويل الأصغر وفقاً للنسب التي تم تحديدها من قبل البنك المركزي، ويعود السبب في ذلك لضعف الضمانات المقدمة من قبل العملاء، وقلة الأرباح المحققة للمصارف، فضلاً عن المخاطر والمعوقات التي تواجه هذاالقطاع.

بناءً على ماسبق؛ يتضح عدم التزام القطاع المصرفي بتمويل القطاعات المستهدفة وفقاً للسقف الذي حدده البنك المركزي، وهذا مالم يثبت صحة الفرضية الأولى التي تقرأ: أن القطاع المصرفي السوداني التزم بالنسب التي حددها البنك المركزي للتمويل الأصغر من سقف التمويل السنوي لكل بنك.

ثانيا: أثر انخفاض قيمة العملة على المبلغ المخصص للتمويل الأصغر:

يوضح الجدول الآتي الحد الأقصى الذي حدده البنك المركزي للمصارف لتمويل عملاء التمويل الأصغر خلال المدة (2010– 2018م). ومدى تأثره بكل من سعر الدولار والتضخم.

جدول (9) الحد الأقصى لمبلغ للتمويل الأصغر المبالغ بالمليون جنيه

العام	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016 16 فبراير	2016 22 نوفمبر	2017	2018
المبلغ المحدد للتمويل الأصغر	10	20	20	20	20	20	30	50	50	100
المبلغ بالدولار وفقا للسعر الموازي*	4.3	5.1	2.8	2.7	2.3	1.9	1.7	2.8	2.1	2.1
معدل التضخم	34.5	35.3	35.3	37.1	38	38.9	39.9	39.9	40.1	41.8

إعداد الباحث بالاعتماد على بنك السودان المركزي التقرير السنوية للمدة (2010-2018)

على الرغم من اهتمام البنك المركزي بمراجعة المبلغ المحدد للتمويل الأصغر؛ ليواكب التغيرات التي تطرأ على الأسعار إلا أن التضخم وارتفاع سعر الدولار في السوق الموازي شكلاً،مهددٌ بشكل كبيرلنجاح هذه السياسة، فعلى سبيل المثال في العام (2010م) كان سعر الصرف مستقراً؛إذ إنَّه لايوجد فرق يذكر بين السعر الرسمي للدولار، وسعر السوق الموازي، فبينما كان السعر الرسمي للدولار (2.3) جنيه كان السعر الموازي (2.6) جنيه، أما بعد انفصال جنوب السودان في العام (2011م) وفقدان الشمال لموارد البترول، فقد بدأ التضخم في الازدياد، مما أثر ذلك سلباً على مبلغ التمويل الأصغر، الذي بدأ يتناقص عند تحويله

إلى دولار بسعر السوق الموازي. وهذا مالم يثبت صحة الفرضية الثالثة التي تقرأ:قام البنك المركزي بمراجعة السقف التمويلي للشرائح المستهدفة ليواكب التغيرات التي تطرأ على الأسعار؛ إذ اتضح اهتمام البنك المركزي بمراجعة سقف التمويل الأصغر وزيادته، إلا إنه شهد انخفاضاً كبيراً بسبب انخفاض العملة السودانية.

ثالثاً: مساهمة التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي:

أشارت مصفوفة النتائج المتوقعة من الاستراتيجية الشاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر (2013–2017م) إلى ارتفاع نسبة مساهمة قطاع التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي إلى (3%) خلال الفترة (2013–2017م)، يوضح الجدول الآتي المساهمة الفعلية للتمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي خلال الفترة المذكورة.

جدول (10)

التمويل الفعلي للمصارف ومؤسسات التمويل الأصغر لقطاع التمويل الأصغر المبالغ بالمليون جنيه سوداني

العام	2013	2014	2015	2016	*2017	*2018
المصارف	1546	2055	2692	2914	6197	8797
مؤسسات التمويل الأصغر	282	430	624	2811.7	3545	2472
الإجمالي	1828	2485	3316	5725.7	9742	11269
الناتج القومي الإجمالي	213754.8	425756.1	536511.8	663197.8	736636.2	1173836.9
نسبة التمويل الأصغر للناتج القومي الإجمالي	0.7%	0.6%	0.6%	0.9%	1.3%	1%

بنك السودان المركزي، التقارير السنوية للأعوام 2009 – 2015 م ، تم دمج التمويل الأصغر مع التمويل ذو البعد الاجتماعي في العامين (2017–2018م).

يلاحظ من الجدول أعلاه انخفاض نسبة مساهمة قطاع التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي مقارنة بالدول الأخرى، فعلى سبيل المثال فإن الصناعات الصغيرة والمتوسطة تمثل (10%) من الناتج القومي الإجمالي في دول مجلس التعاون الخليجي و(20%) من

الناتج القومي الإجمالي البحريني (http://blog.lmra.bh/ar)، ويعود السبب في ضعف مساهمة قطاع التمويل الأصغر في السودان؛ لاستمرار ضعف التمويل المصرفي لهذا القطاع، وبناءً عليه، لم تثبت صحة الفرضية الثالثة التي تقرأ: ساهم التمويل الأصغر في زيادة الناتج القومي الإجمالي بمعدلات متزايدة.

رابعاً: انتشار مؤسسات التمويل الأصغر:

يعد انتشار مؤسسات التمويل الأصغر في الولايات المختلفة أحد الآليات المهمة للحد من الفقر، ولقد أشارت مصفوفة النتائج المتوقعة من الاستراتيجية الشاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر (2013– 2017م) إلى أنَّ نسبة الزيادة المتوقعة في عدد مؤسسات التمويل الأصغر لاتقل بنهاية الفترة عن (20%). وبناءً عليه تمت صياغة الفرضية الرابعة، والتي تقرأ: لقد تزايد انتشار عدد مؤسسات التمويل الأصغر خلال فترة الدراسة، مما أدى لخفض نسب البطالة.

يوضح الجدول الآتي التطور الذي حدث في انتشارمؤسسات التمويل الأصغر، وعدد المستفيدين خلال الفترة (2013–2018م).

جدول (11)

انتشار مؤسسات التمويل الأصغر

العام	2013	2014	2015	2106	2017	2018
عدد مؤسسات التمويل الأصغر	25	30	33	34	38	44
عدد فروع مؤسسات التمويل الأصغر	NA	NA	119	169	239	261
عدد المستفيدين (بالآلاف)	291	401	509	641	749	854
إجمالي مبلغ التمويل	1828	2485	3316	5725.7	9742	11269

المصدر :

أ. **بنك السودان المركزي، التقارير السنوية لبنك السودان المركزي للأعوام (2013–2018م).**

ب. **بابكر، عبد الله علي محمد.(مارس 2019م). *المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السودان المعوقات والحلول. مجلة التمويل الأصغر*. العدد الأول. 9.**

ت. **بابكر، عبد الله علي محمد (سبتمبر 2019م)، وحدة التمول الأصغر،آفاق الشمول المالي في السودان، مجلة التمويل الأصغر، العدد الثالث.**

نستنتج من الجدول (11) أن مؤسسات التمويل الأصغر في تطور مستمر خلال فترة الدراسة، من حيث عددها الذي زاد بنسبة (76%)، وكذلك من حيث انتشار فروعها التي زادت بنسبة (119%) خلال الفترة (2015– 2018م)، كما شهد عدد المستفيدين، والمبالغ التي تم تمويلها زيادة كبيرة، مما يدل على أهمية دورها في تخفيف الفقر، آخذين في الاعتبار أنها منتشرة في كل ولايات السودان. ولكن السؤال: هل ساهم هذا الانتشار في تقليل معدل البطالة؟

يوضح الجدول الآتي عدد المستفيدين من التمويل الأصغر المقدم من قبل القطاع المصرفي، ومؤسسات التمويل الأصغر خلال الفترة (2013– 2018م).

جدول (12)

معدل البطالة في السودان عدد العملاء بالملايين

العام	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد العملاء المستفيدين من خدمات المصارف	0.6	0.9	1.1	1.5	1.7	2.1
عدد العملاء المستفيدين من خدمات مؤسسات التمويل الأصغر	0.3	0.4	0.5	0.6	0.7	0.9
إجمالي عدد المستفيدين	0.9	1.3	1.6	2.1	2,4	3
عدد العاطلين عن العمل	NA	1.9	NA	1.6	1.4	10.3
معدل البطالة في السودان	NA	19.4%	NA	13.3	12.8	34.1

المصدر:

أ. **بنك السودان المركزي، التقارير السنوية.**

ب. **بابكر، عبد الله علي محمد.(مارس 2019م).** ***المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السودان المعوقات والحلول. مجلة التمويل الأصغر.*** **العدد الأول. 9.**

ت. **تم الاسترجاع في (92020/18/م)التقرير الاقتصادي العربي الموحد، (2017، 2018م).https://www.amf.org.ae/ar/content.**

يلاحظ من الجدول –أعلاه– الزيادة الكبيرة في عدد المستفيدين من التمويل الأصغر خلال فترة الدراسة؛ إذ بلغ معدل النمو بنهاية الفترة (233.3%)، وهذا يوضح أن التمويل الأصغر أوجد فرص عمل للمستفيدين من خدماته،ولكن بالرغم من هذه الزيادة إلا أن نسبة البطالة بلغت أقصاها في العام (2018م)،ويعود عدم التأثير الواضح للتمويل الأصغر على معدل البطالة؛ لعدة أسباب من أهمها:

- عدم التزام المصارف بالنسبة التي حددها البنك المركزي من سقفها التمويلي لقطاع التمويل الأصغر، حيث ظل هذا القطاع يعمل بـ(5%) فقط من السقف التمويلي للمصارف بدلاً عن (12%)، مما شكل عقبه أمامه ليعمل بطاقته القصوى.
- وجود عوامل أخرى تؤثر على معدل البطالة مثل تكدس السكان في المدن، وقلة فرص العمل مقابل الزيادة في عدد السكان.

يتضح–مما سبق– أن التمويل الأصغر له أثر ضعيف على تقليل معدل البطالة في السودان على الرغم من تزايد انتشار عدد مؤسساته، وهذا يؤكد عدم صحة الفرضية الخامسة التي تقرأ:لقد تزايد انتشار عدد مؤسسات التمويل الأصغر خلال فترة الدراسة مما أدى لخفض نسب البطالة.

اتضح–مما سبق– أن التمويل الأصغر يواجهه كثير من التحديات والمعوقات لتحقيق أهدافه، وتعود أهم أسباب ذلك للآتي:(بنك السودان المركزي، 2018)

أ/ ضعف أداء القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، فالتمويل الأصغر لايعمل بمعزل عن الاقتصاد الكلي؛ فالتضخم، والكساد، وضعف البنية التحتية، وارتفاع معدلات الضريبة، تعيق التمويل الأصغر لتحقيق أهدافه، لذلك فإن نجاح سياسات التمويل الأصغر يرتبط بتنفيذ الدولة لحزمة من البرامج الاقتصادية والاجتماعية.

ب/ ضعف رؤوس أموال المؤسسات التي تقدم الخدمات.

ج/ محدودية انتشار مؤسسات القطاع الخاص.

د/ ضعف نسب تنفيذ التمويل الأصغر وانعدامه ببعض البنوك التجارية، مما يستوجب ضرورة البدء في تنفيذ مقترح المحافظ الإلزامية لرفع نسبة الالتزام في هذه المصارف وفقاً لما هو مخطط له.

والحقيقة أن فيروس كورونا قد أثر –أيضاً– على كل القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن أكثر الشرائح تأثراً به هم الفقراء،لاسيماأولئك الذين لديهم التزامات مالية على القطاع المصرفي والمالي، لذلك فإنَّ تأثير كورونا امتد إلى قطاع التمويل الأصغر بشقيه؛ العرض والطلب، وجانب العرض يبرز من خلال موفري خدمات التمويل بالجملة، أما جانب الطلب، فيتمثل في العميل.إنَّ أبرز آثار كورونا على قطاع التمويل الأصغر تتمثل في الآتي: (https://www.findevgateway.org)

أ/ أدى إغلاق الأسواق شبه الكامل والكامل –أحياناً– وتباطؤ حركة الأسواق إلى عدم الإنتاج وزيادة الاستهلاك، ومن ثَمَّ تأخر سداد الأقساط المستحقة للمؤسسات من طرف العملاء، مما سيؤثر سلباً على الإيرادات والأرباح.

ب/ إنَّ تأخر سداد عملاء التمويل الأصغر لأقساطهم يتسبب في تأخر سداد مؤسسات التمويل الأصغر لمستحقات موفري التمويل بالجملة من مصارف وغيرها، ومن ثَمَّ التأثير على عمليات التمويل بالجملة مستقبلاً.

ج/ يؤدي تراكم الأقساط المستحقة السداد على العملاء بسبب الجائحة إلى تراكم المديونية، وتآكل أصول المشروع.

د/ تآكل محافظ التمويل بالمؤسسات، والتي تعدمن أصول الإيرادات الرئيسية في المؤسسات.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج: توصل البحث إلى النتائج الآتية:

1. انخفاض القوة الشرائية لمبلغ التمويل الأصغر بسبب ارتفاع معدلات التضخم.
2. ضعف مساهمة التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي.
3. أن مؤسسات التمويل الأصغر استطاعت أنْ توجد فرص عمل جديدة.
4. عدم تأثير سياسات التمويل الأصغر على انخفاض معدل الفقر.
5. انتشار مؤسسات التمويل الأصغر؛إذ إنهابلغت نسبة زيادتها (76%)مع نهاية فترة الدراسة.

6. بذل السودان مجهودات كبيرة لتخفيف حدة الفقر لاسيمافي الريف ووسط الشباب والنساء.
7. ضعف تمويل المصارف لقطاع التمويل الأصغر؛ إذ لم تتعد نسب تمويله (5.1%) من السقف المحدد لها.
8. ضعف رؤوس أموال مؤسسات التمويل الأصغر.
9. تأثير جائحة كورونا سلباً على التمويل الأصغر بشقيه العرض والطلب .

ثانياً: التوصيات:

1. إلزام المصارف بتمويل كامل النسبة المحددة من البنك المركزي، وفي حال عدم الالتزام بذلك يُنفذ مقترح المحافظ الإلزامية؛ لرفع نسبة الالتزام في هذه المصارف وفقاً لما هو مخطط.
2. يجب مراعاة ارتفاع معدل التضخم وانخفاض القوة الشرائيةعند تعديل الحد الأدنى للسقف التمويلي.
3. زيادة رؤوس أموال مؤسسات التمويل الأصغر.
4. إنَّ التمويل الأصغر لا يحل مشكلة الفقر لوحده، وإنما يتطلب الأمر حزمة من البرامج الاقتصادية والاجتماعية ذات العلاقة بالاقتصاد الكلي، مثل: الاستثمار، والإنتاج، والبطالة، وسعر الصرف.
5. توسع انتشار بنوك التمويل الأصغر في الريف.
6. تأسيس بنك خاص بتقديم خدمات التمويل الأصغر للنساء.

قائمة المصادر

أولاً: الكتب:

1. برنوطى، سعاد نائف.(2005م). *إدارة الأعمال الصغيرة أبعاد للريادة.* عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
2. بنك السودان المركزي(2006م)، توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية – مخطط هيئات الرقابة الشرعية– المراشد الفقهية الصادرة عن الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، الطبعة الأولى، دار السداد للطباعة، الخرطوم.
3. جنسن، إيريك.(2015م). *الفقر والتعليم– ماذا يفعل الفقر بمخ أطفالنا؟ وماذا تفعل المدرسة لتصلح ما أفسده الفقر؟.* القاهرة: المركز القومي للترجمة.
4. العطية، ماجدة، إدارة المشروعات الصغيرة، ط2.عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.2004م.
5. أحمد ، راشد العليوي وزارة التعليم،جامعة القصيم، كلية الاقتصاد والإدارة (2012م)، أدوات التمويل والاستثمار الإسلامية، (د.ت).

ثانياً الدوريات والمجلات:

1. بابكر، عبد الله علي محمد.(مارس 2019م). *المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السودان المعوقات والحلول. مجلة التمويل الأصغر.* العدد الأول.
2. فريد ، بختي و بهياني رضا.(ديسمبر 2018م). مؤشرات قياس الفقر وطرق مواجهته. *مجلة نماء الاقتصاد والتجارة.* العدد الرابع.
3. بنك السودان المركزي، وحدة التمول الأصغر، (مارس 2019م) العدد الأول، *بعض التجارب الناجحة في تمويل النساء*، مجلة التمويل الأصغر.
4. بنك السودان المركزي، (2016م)، التقرير السنوي رقم(56).
5. عبد الساوي، عبد الماجد بلة.(2015م). دور البنوك في استدامة تمويل المشروعات الصغرى لمعالجة الفقر المجتمعي . مجلة العلوم الاقتصادية، العدد الأول.

6. جمهورية السودان، وزارة المالية والاقتصاد الوطني ،(2006م)، العرض الاقتصادي.

ثالثاً رسائل الماجستير والدكتوراه

1. جبارة،سلوى موسى ،(2014م)، " *التمويل الأصغر ودوره في تخفيف حدة الفقر*"،رسالة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، الخرطوم .
2. عبد الرحمن، أسامة إسماعيل يوسف،(2014م)، " *سياسات التمويل الأصغر ودورها في الحد من نسبة الفقر*"، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا،كلية الدراسات العليا، الخرطوم "

رابعاً وقائع المؤتمرات والندوات

1. مسند ،مصطفى محمد ،(2008م)،*استراتيجية إدارة مخاطر التمويل الأصغر بالمصارف السودانية* ،قدم إلى الملتقى الدولي الثالث حول استراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات – الآفاق و التحديات. الجزائر.

خامساً مواقع ومقالات الشبكة العنكبوتية:

1. آدم، هبة الله،(د.ت) دور التمويل متناهي الصغر في التخفيف من حدة الفقر الريفي، استرجعت في 28/9/2020م من
https://www.researchgate.net/profile/Hebatallah_Adam/publication
2. http://www.familybank.sd/establishment بنك الأسرة الفكرة والتأسيس تم الإسترجاع في 20/9/2020م.
3. بنك السودان المركزي ويونيكونز للاستشارات المحدودة (2007م)، دراسة عن الضمان بالرهن والضمان المالي في توسعة التمويل الأصغر بالسودان. https://www.findevgateway.org
4. جمهورية السودان، وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي، الإدارة العامة للمرأة والأسرة، هيئة الأمم المتحدة للمرأة (2014م)، أبو كساوي مصطفى جمال الدين و عبد الرحمن. وداد علي، دراسة أثر سياسات التمويل الأصغر على المرأة، تم استرجاعها بتاريخ 10م9/2020م https://www.academia.edu
5. صلاح سهير أحمد(د.ت)، سياسات التمكين الاقتصادي للمرأة في السودان: مشروعات التمويل الأصغر نموذجاً، مركز دراسات المرأة.htt.// wwwacademia edu.

6. قطاع التمويل الأصغر بالسودان ما بين الآثار المتوقعة من فيروس كورونا وإدارة الجهات الفاعلة للأزمة تم إالإسترجاع في 20/9/2020م https://www.findevgateway.org
7. وكالة ضمان التمويل الأصغر تم الإسترجاع في 15/9/2020م.https://mga.gov.sd/
8. https://www.amf.org.ae/ar/content201821 التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2017، 2018م تم الإسترجاع في 18/9/2020م.
9. (https://cbos.gov.sd/ar/content بنك السودان المركزي، كتيب منشورات قطاع المؤسسات المالية والنظم حتى يناير 2009م تم الإسترجاع في 18/10/2020م).
10. (https://cbos.gov.sd/ar/content بنك السودان المركزي،لائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر لسنة 2011م، تم الإسترجاع في 14.10.2020م).
11. https://www.arabdevelopmentportal.com/ar/country، تم الإسترجاع في 2020/10/19م.
12. رزان خالد صلاح/https://hyatok.com مفهوم التمكين، تم الإسترجاع في 2020/10/17م.
13. https://sotor.com/ تعريف التمكين الاجتماعي، تم الإسترجاع في 2020/10/19م.

خامساً أخرى:

1. أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية (2009م). الوحدة الأولى، مقدمة في التمويل الأصغر، برنامج بناء القدرات لمقدمي الخدمات والمستفيدين بقطاع التمويل الأصغر (د.ن).

دور التمويل الأصغر الإسلامي في معالجة البطالة في اليمن
دراسة تطبيقية عن اليمن

محمد يحيى الرشيدي؛ أ. مشارك د. مصطفى عمر؛ د. أنور حسن عبد الله

ملخص:

يبدو التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن، ما زال يواجه الكثير من التحديات التي أعاقت مسيرته، لذلك كان من الضروري الاستمرار في تقييمه وتطويره وعليه، تهدف هذه الورقة إلى تقييم دور مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في تخفيض معدل البطالة من خلال تطوير المشروعات الصغيرة، كما تهدف إلى اقتراح الوقف والزكاة والتمويل الجماعي بوصفها مصادر تمويل ثابتة لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي، ولتحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الكمي والنوعي؛ إذ تم توزيع الاستبانات على عملاء مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في صنعاء، كشفت الدراسة أنَّ مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي لها تأثير كبير على المشروعات الصغيرة، وأنَّ هناك علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين المشروعات الصغيرة، وبين معدل البطالة، كما كشفت أن مصادر الوقف والزكاة والتمويل الجماعي سيكون لها تأثير كبير على تطوير وتنمية مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن.

Abstact:

Islamic microfinance in Yemen, faces many challenges that undermine its vital role. Therefore it was necessary to continue to evaluate and develop it. Therefore, this paper aimed to assess the role of Islamic microfinance institutions in reducing the unemployment rate through the development of micro-entrepreneurship. It also aimed to propose Waqf, zakat, and crowdfunding as sustainable sources of financing Islamic microfinance institutions. To achieve the objectives of this study, the researcher used the quantitative and qualitative approach, whereby questionnaires were distributed to clients of Islamic microfinance institutions in Sana'a, The study revealed that Islamic microfinance institutions have a significant impact on micro-entrepreneurship in Yemen. It found that micro-entrepreneurship has a negative impact on the unemployment rate in Yemen. It also revealed that the sources of waqf, zakat, and crowdfunding will have a great impact on the development of Islamic microfinance institutions in Yemen. Moreover, the findings of the study therefore provide guidance for policymakers and microfinance institutions as well as the microenterprises to develop and improve their business activities.

1- المقدمة:

اليمن دولة غنية بالكثير من الموارد الطبيعية من احتياطيات الغاز الطبيعي المسال، والمعادن، والنفط الخام، كما أنها تمتلك الكثير من الأراضي الزراعية الخصبة في الغرب، والموارد البحرية، والرواسب المتراكمة من الفحم، والذهب، وغيرها (**مركز المعلومات الوطني اليمني**، 2011)، ومع ذلك لا تزال اليمن دولة فقيرة، وغالباً، ما يتم وصفها بأنها من أفقر الدول في الشرق الأوسط؛ إذ تواجه تحديات اقتصادية حرجة، ويرجع ذلك أساساً إلى الصراعات السياسية التي أثرت سلباً على الوضع الاقتصادي للبلاد، تتجلى التحديات الاقتصادية تلك في انتشار الفساد المالي، وانخفاض إيرادات الدولة، وانخفاض قيمة العملة، وارتفاع التهرب الضريبي، وارتفاع معدل الفقر والبطالة،(وزارة التخطيط والتعاون الدولي اليمنية ، 2016) فعلى سبيل المثال، تعد اليمن من أكثر الدول التي يتفشى فيها الفساد المالي؛ إذ إنها احتلت المرتبة (161) من أصل (175) على قائمة منظمة الشفافية الدولية،(Morse, S., & Morse, S. 2019) كما أن الإيرادات العامة تراجعت بنسبة (53٪) في عام (2016م) بسبب الانهيار الكلي لقطاع النفط والغاز من حيث الإنتاج والتصدير، وتفاقمت –هذه– المشكلة بسبب انخفاض الإيرادات الضريبية، (وزارة التخطيط والتعاون الدولي اليمنية ، 2016) في حين أن معظم –هذه– التحديات الاقتصادية التي تواجه اليمن هائلة؛ إذ إنَّ البطالة –هي– التحدي الاجتماعي والاقتصادي الأكثر خطورة؛ لأنها تسبب بشكل مباشر أو غير مباشر سلسلة من التحديات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، ووفقاً للبيانات الحديثة من البنك الدولي فإن معدل البطالة ارتفع إلى (17.8٪) في عام (2010م)، (ILO,2013) وتشير بعض التقديرات إلى أنَّ أكثر من مليون شخص فقدوا وظائفهم بسبب الحرب الحالية في اليمن، والتي اندلعت بعد عام (2014م)، مما رفع معدل البطالة إلى ما يقرب من (40٪). (Report on Sustainable Development in Yemen, 2015).

أظهرت العديد من الدراسات السابقة في دول مختلفة أن مؤسسات التمويل الأصغر لها دور إيجابي وفعال في الحد من انتشار الفقر والبطالة، إذ إنَّها تسعى إلى توفير فرصٍ للعاطلين عن العمل، وذوي الدخل المنخفض، بالإضافة إلى تمويل أصحاب المشاريع الصغيرة، والمزارعين الذين لا يتمتعون بشروط الحصول على التمويل من البنوك، وبذلك

أظهرت مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية نجاحاً كبيراً في تمكين الفقراء من امتلاك عمل تجاري، وتوليد الإيرادات المستمرة عبر المشروعات الصغيرة، التي يتم تمويلها من مؤسسات التمويل الأصغر. (Akshaya Kumar Mohant,y 2018). والحقيقة أن الكثير من الدراسات التجريبية أثبتت جدوى المشروعات الصغيرة والتي تلعب دوراً هاماً بوصفها مصدراً لتوليد التوظيف والدخل، وأغلب تلك الرسائل توصي الحكومات بمزيد من الدعم والتشجيع للمؤسسات الصغيرة .(Akshaya Kumar Mohant,y 2018)

مؤسسات وبرامج التمويل الأصغر في اليمن منتشرة بشكل نسبي، ولا زالت تواجه تحديات وصعوبات، أهم هذه التحديات هي: ضعف رأس مال مؤسسات التمويل الأصغر؛ لاعتماد مؤسسات التمويل الأصغر على مصدر واحد فقط للتمويل، ولا يزال –هذا– التمويل محدوداً جداً، ولا يغطي التكاليف التشغيلية المرتفعة، والفجوة بين الطلب والعرض في سوق التمويل الأصغر، في ظل الارتفاع المطرد في معدل السكان، وكذلك الزيادة المطردة في معدل البطالة ومعدل الفقر (محمد صالح ، 2013) ؛ لأن هذ التحدي يولد الكثير من المشاكل والعقبات الرئيسية، مثل: ارتفاع تكلفة التمويل، وصعوبة الوصول إلى الكثير من الفقراء والعاطلين عن العمل، وعدم الاستدامة، وضعف الميزة التنافسية في السوق، ومن ثَمَّ فإن العمل على معالجة –هذا– التحدي، والبحث عن مصادر بديله للتمويل شيء ضروري؛ لضمان نجاح هذه المؤسسات، كما أن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية بحاجة ماسة إلى تقييم الدور الذي لعبته، والتأكد من مدى تحقق الأهداف التي أنشأت لتحقيقها في تطوير وتنمية المشروعات الصغيرة.

1- مشكلة البحث:

يحاول البحث سد الثغرات البحثية، من خلال اقتراح نموذجٍ جديدٍ لتمويل رأس مال مؤسسات التمويل الأصغر، بحيث يحتوي على مصادر خيرية، مثل: الوقف النقدي، والزكاة النقدية، والتمويل الجماعي الخيري؛ لتمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية، وتقييم أداء مؤسسات التمويل الأصغر في تمويل المشاريع الصغيرة، بالإضافة إلى تقييم أثر المشروعات الصغيرة على معدل البطالة؛ لذلك يتضح أهمية تسليط الضوء على هذه المشكلة من خلال الإجابة على الأسئلة الآتيين:

1. ما هو دور مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في الحد من البطالة من خلال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة، وهل ما زالت مؤسسات التمويل الأصغر الحالية قادرة على العمل بعد اندلاع الصراع الحالي في اليمن؟
2. إلى أي مدى تساهم المشروعات الصغيرة الممولة من مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في تخفيض معدل البطالة؟
3. إلى أيٍّ مدى سيساهم مقترح الزكاة، والوقف، والتمويل الجماعي الخيري –بوصفها مصادر للتمويل– في حل مشكلة ضعف الموارد المالية التي تعاني منها مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن، وإلى أي مدى تساهم في تعزيز رأس مالها؟ كي تكون قادرة على تلبية كل احتياجات المشاريع الصغيرة.

2- فرضيات البحث:

أ- هناك علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية بين مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية، وبين المشروعات الصغيرة.

ب- هناك علاقة ذات دلالة احصائية بين المشروعات الصغيرة وبين معدل البطالة.

3- أهداف البحث:

يسعى الباحث من خلال بحثه إلى تحقيق الأهداف الآتية:

أ- معرفة دور مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية في تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة في اليمن.

ب- معرفة دور المشروعات الصغيرة في تخفيض معدل البطالة في اليمن.

ت- التحقق من مدى إمكانية تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية من خلال: الوقف، والزكاة، والتمويل الجماعي.

ث- معرفة التحديات التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية في اليمن.

4- أهمية البحث:

يعد نموذج مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية من النماذج الناشئة في البيئة اليمنية، وقد حظيت باهتمام واسع؛ إذ إنها تعد أداة اجتماعية، ميزتها أنها رخيصة في التكاليف ولديها نتائج ملموسة، إلا أنَّ هذا النموذج يظل عرضة للتحديات، كما يظل في احتياج مستمر للتقييم والتطوير، ومن هنا يكتسب هذا البحث أهميته كونه يتناول –هذا–

النموذج المجتمعي، الذي يؤثر بشكل إيجابي على انتشار وتطوير المشاريع الصغيرة، ومن ثَمَّ يساهم في وضع حلول للحد من انتشار البطالة، كما يكتسب البحث أهميته كذلك من خلال النقاط الآتية:

أ- ستوفر نتائج –هذه– الدراسة الأساس النظري للجهات الرسمية ولواضعي السياسات للاستفادة منها في دعم برامج التمويل الأصغر الإسلامي، كما هي على حد سواء لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية؛ وذلك لتقوية العلاقة بينها وبين الفئات المستهدفة.

ب- ستساهم –هذه– الدراسة في تطوير مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية من خلال تقويم دورها في تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة.

ت- ستقدم الدراسة مقترحاً متكاملاً للأطراف ذات الصلة بمؤسسات التمويل الأصغر لتمويل رأس مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي من خلال الوقف والزكاة والتمويل الجماعي.

ث- ستكون هذه الدراسة بمثابة حافز قوي لذوي الدخل المنخفض من الفقراء والعاطلين عن العمل لبدء التعامل الفوري مع مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية، وإنشاء مشاريعهم الصغيرة وتطويرها، وتحسين سبل معيشتهم.

5- الدراسات السابقة:

الكثير من الدراسات السابقة ساهمت في مناقشة قضايا وجوانب مختلفة في التمويل الأصغر بشكل عام، وخرجت بنتائج يمكن أنَّ تعمم للاستفادة من فوائدها، وذلك على النحو الآتي:

<u>الدراسات السابقة في اليمن:</u>

أ- **التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر، دراسة حالة اليمن، عبد الله علي (2013).**

هدف الباحث إلى تقييم وضع التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر في اليمن من وجهة نظر المستفيدين أصحاب المشاريع الصغيرة والممولين، اعتمد الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وقد كشفت نتائج الدراسة أنَّ هناك عوامل تؤثر بشكل كبير على تقدم وتوسع التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة ومتناهية

الصغر داخل اليمن، باستثناء الدور الحكومي الذي فشل في إحداث الأثر المتوقع من خلال تقدم وانتشار التمويل الإسلامي الصغير، تم تقديم توصيات بناءً على نتائج الدراسة، مثل: ضرورة قيام مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن بتنفيذ طرق أخرى للتمويل الإسلامي بالإضافة إلى طريقة المرابحة.

ب- **العوامل التي تؤثر على الطلب على التمويل الأصغر وفجوات العرض في اليمن، قطينة (2013).**

استخدم الباحث المنهجية الكيفية لتحقيق أهداف الدراسة، وبلغت عينة الدراسة (372) عينة، تم جمعها من ثلاث محافظات مختلفة، وهي: صنعاء، وعدن، وتعز. أفادت الدراسة أن هناك فجوة كبيرة بين العرض والطلب على التمويل الأصغر داخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بسبب ضعف اللوائح والحوكمة، وسوء الإدارة، ونقص الموظفين المؤهلين، ونقص الابتكار في المنتجات والخدمات المقدمة للسوق، وعدم كفاية البيانات والمعلومات التقنية حول السوق، وأنظمة إعداد التقارير، ومحو الأمية المالية المرتفعة، وانخفاض الوصول إلى خدمات التمويل الأصغر، وأوصت الدراسة بضرورة وضع لوائح وأنظمة إشراف أكثر كفاءة، والتركيز بشكل أكبر على استهداف الفقراء في المناطق الريفية إلى جانب تعزيز المنتجات، والخدمات الحالية، وإدخال منتجات وخدمات جديدة، مثل: التأمين الصغير، والمدخرات الصغيرة.

ت- **"A Market Study of Women Entrepreneurs in Yemen" by Burjorjee and Jennings in (2008)**

تم تمويل –هذه– الدراسة من قبل الصندوق الاجتماعي للتنمية بدعم من بنك التنمية الألماني (KFW) ، هدفت الدراسة إلى تزويد الصندوق الاجتماعي للتنمية ومؤسسات التمويل الأصغر الأخرى ببيانات ومعلومات قيمة، يمكن استخدامها لتحسين عملياتها، وإظهار تأثيرها على الفقر والبطالة، استخدمت منهجية الدراسة عينة مختارة من الدراسة تمثل حوالي (84٪) من العملاء النشطين للصندوق الاجتماعي للتنمية، أظهرت النتائج أنَّ العميلات في مؤسسات التمويل الأصغر منخرطات بشكل رئيسي في المشاريع المنزلية الصغيرة، التي تحد من فرصهن في

تعبئة منتجاتهن وخدماتهن خارج منازلهن، وبحسب الدراسة لم تظهر معظم النساء أيَّ اهتمام بالحصول على التدريب الفني، وقد كان معظمهم يعتمدون على أنفسهم، ويعتمدون على مهاراتهم الخاصة، أو حصلوا على بعض الشرح من أقاربهم أو جيرانهم، ومع ذلك لم يكن هناك اهتمام بالتدريب الفني، لكنهم كانوا مهتمين جداً بالتدريب المتعلق بالتسويق، ومحو الأمية المالية، وتطوير المنتجات، بالنسبة لتنمية ريادة الأعمال، تبين أنَّ هذا القطاع غير معترف به إلى حد كبير، ولم يُنظر إلا إلى فرص قليلة لتحويل استراتيجيات الكفاف إلى أنشطة مدرة للدخل.

الدراسات السابقة التي أجريت خارج اليمن:

هناك دراسات أجريت بالمثل في الخارج، سواء أكانت في المنطقة العربية أم في الدول الأخرى. والحقيقة أن التطرق لهذه الدراسات مهم جداً للباحثين، كونها إحدى أدوات التزود بالمعرفة، إضافة إلى التعرف على خبرات الآخرين، وكيفية نقلها، والاستفادة منها:

a. **the role of Islamic microfinance in poverty alleviation based on the perception of key players in the market: the case Pakistan, Kausar Abbas (2014)**

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة تصور اللاعبين الرئيسيين في سوق التمويل الأصغر حول دور التمويل الأصغر في الحد من الفقر، تم جمع بيانات الدراسة من خلال استبيانين، تم تصميمهما للمسوحات، وكشفت الدراسة أنَّ البنوك الإسلامية لا تلبي الاحتياجات التمويلية، لاسيما أصحاب المشاريع الصغيرة، الذين يفضلون –بشكل عام– التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية، وكشفت أن المصرفيْن الإسلامييْن اتفقا على وجوب قيام البنك الإسلامي بتقديم التمويل الأصغر الإسلامي، ومعالجته بشكل منفصل عن المنتجات الأخرى، ووجدت الدراسة –أيضاً– أن غالبية المستجيبين لديهم فهم أساسي لمفهوم التمويل الأصغر، بناءً على المعرفة الإسلامية والارتباطات بشبكة اجتماعية، وخلصت إلى أن التمويل الأصغر الإسلامي له تأثير إيجابي على الفقراء.

2- "Impact of Microfinance Institutions on the Income and Employment Generation of Beneficiaries" Reddy (2013)

تحتوي الدراسة على تحليل مقارن لمجموعات المساعدة الذاتية التي تديرها الحكومة ومؤسسات التمويل الأصغر الخاصة في منطقة (جونتور) في الهند، ويهدف إلى تقييم أداء برامج التمويل الأصغر من حيث خلق فرص العمل. تم استخدام المنهجين النوعي والكمي في هذه الدراسة؛ لجمع البيانات، وخلصت الدراسة إلى أنَّ مجموعات المساعدة الذاتية كان لها مساهمة إيجابية في المستفيدين من حيث خلق فرص العمل وتوليد الدخل، وكشفت الدراسة –أيضاً– أنَّ كبار السن كانوا بعيدين عن مجموعات المساعدة الذاتية، وأنه ينبغي للحكومة تقديم المزيد من القروض من خلال البنوك الوطنية المتعلقة بالتمويل الأصغر.

تناولت الدراسات السابقة –بشكل عام– كثير من القضايا والمواضيع المتشابهة، سواء أُجريت في اليمن أم في الدول الأخرى، وذلك بسبب أنَّ قضايا التمويل الأصغر والتحديات التي تواجهه غالباً ما تكون متشابهة، وركزت الدراسات السابقة –بشكل عام– على مدى تأثير التمويل الأصغر في الحد من الفقر، وتحسين الدخل، إذ إنَّ كل دراسة قامت بقياس تأثير التمويل الأصغر من زاوية وعينة مختلفة، وعلى الرغم من أن الدراسات التي أجريت في اليمن حاولت استكشاف التحديات التي تواجه التمويل الأصغر، وأضعفت أداءه، إلا أنه –للأسف– لا توجد دراسة اقترحت نموذجاً جديدًا للتمويل الأصغر الإسلامي، يمكنه التغلب على معضلة رأس المال بتكاليف أقل، وسعت إلى التحقق من مدى إمكانية تطبيقه في البيئة اليمنية، بحيث تُمكِّنُه من مواجهة –هذه– التحديات، وفي مقدمتها مشكلة السيولة المالية، كما أنَّه وحسب الباحث، هناك ندرة في دراسة تأثير مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي على المشاريع الصغيرة، ومدى تأثير المشروعات الصغيرة على البطالة، ومع ذلك فقد شكلت الدراسات السابقة قاعدة عميقة مكنت الباحث من المعرفة النظرية للتمويل الأصغر الإسلامي.

6-منهجية البحث:

سيستخدم الباحث المنهجية الكمية من أجل تحقيق أهداف الدارسة ولإثبات فرضياتها، وذلك عن طريق؛ توزيع الاستبانات، والمنهجية الكيفية عن طريق المقابلات. أما فيما يخص الاستبانات فسيتم توزيعها على عملاء مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي، بينما سيتم تنظيم المقابلات مع الخبراء في هذا المجال.

7- هيكلية البحث:

سيتم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: دور مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن.

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن.

المبحث الثالث: دور الوقف والزكاة والتمويل الجماعي في تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن.

المبحث الأول: نظرة عامة عن التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن

يحتوي هذا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول: نشأة التمويل الأصغر في اليمن:

سبق نشأة وظهور التمويل الأصغر الكثير من الإجراءات والإصلاحات الحكومية، التي سعت إلى تحسين الاقتصاد والتخفيف من معدل الفقر والبطالة في اليمن، فقدمت الحكومة مخططاً واسع النطاق لتوجيه الاستراتيجيات السياسة والاقتصادية للبلاد في عام (1995م) سرت حتى يومنا هذا (WB,2004)، ويمكن القول أن هذه التعديلات وبرامج الإصلاحات الهيكلية كانت المرحلة الأولى التي مهدت الطريق لظهور التمويل الأصغر؛ لأن الغرض من –هذه– الإصلاحات الهيكلية هو: مكافحة الفقر والبطالة، وخلق فرص عمل جديدة. وقد أطلقت الحكومة اليمنية –قبل مجيء التمويل الأصغر– الكثير من البرامج والمبادرات؛ وذلك بهدف التخفيف من الفقر ومحاربة البطالة، وخلق فرص عمل جديدة، من هذه المبادرات: إطلاق شبكة الأمان الاجتماعي (SSN)، وإطلاق برنامج المؤسسة الدولية للتنمية والجهات المانحة الأخرى؛ بمساعدة فنية ومالية من وصندوق الرعاية الاجتماعية (SWF)، لتخفيف البطالة. والمصمم لتزويد الأسر ذات الدخل المنخفض بشكل استثنائي بمساعدة مالية مباشرة، كما تم إنشاء مبادرة الأشغال العامة التي نفذتها هيئات الحكومة المحلية للبنية التحتية الصغيرة كثيفة العمالة، وخطط الخدمات الاجتماعية لتوليد فرص العمل لغير المهرة، وكذلك برنامج متعدد السنوات للتدريب الطوعي.

وقد تم إطلاق دراسة ميدانية بتمويل من الحكومة الهولندية في مدينة الحديدة في يوليو عام (1997م)؛ لإنشاء مخطط حضري ومتنوع للتمويل الأصغر، نظمه الفرع المحلي

لاتحاد نساء اليمن، كما تأسس أول صندوق للتمويل الأصغر هو الصندوق الاجتماعي للتنمية (SFD) في ذات العام، بوصفه هيئة مستقلة إدارياً وماليا، تضم ممثلين عن الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، هدفه الأساسي هو المساعدة في محاربة الفقر والبطالة في اليمن، من خلال تنفيذ مشاريع تنموية محددة (عادل منصور، 2011) ، تمثل الموارد الأجنبية المصدر الرئيسي لرأس مال الصندوق الاجتماعي للتنمية؛ إذ تمثل (90٪) بينما تمثل مشاركة الحكومة اليمنية ما نسبته (10٪) فقط، ويعدُّ الصندوق الاجتماعي للتنمية المصدر الرئيسي والوحيد لأغلب مؤسسات وبرامج التمويل الأصغر في اليمن، وقد بلغ إجمالي عدد المشاريع التي نفذها الصندوق الاجتماعي للتنمية في جميع المحافظات (13886) مشروعًا بقيمة (1.8) مليار دولار أمريكي –تقريبًا– تم الانتهاء من حوالي (13487) من هذه المشاريع بتكلفة تقارب 1.44 مليار دولار أمريكي في عام 2016 **(الصندوق الاجتماعي للتنمية ، 2016)**، وقد كانت المحاولة الأولى للقطاع الخاص في تبني مشروع التمويل الأصغر في عام (1999م) عندما تمت الترتيبات مع بنك التضامن الإسلامي الدولي، والصندوق الاجتماعي للتنمية لإطلاق نافذة في عملياته المصرفية؛ لغرض تمويل الأعمال الصغيرة، ثم أنشأ الصندوق الاجتماعي للتنمية شراكة مع صندوق تنمية المشروعات الصغيرة (SEDF) في عام 2003، تضمَّن تقديم مساعدات فنية كبيرة وأموال قروض صغيرة لأنشطة الإقراض الخاصة به، ثم أنشأت بعدها الكثير من برامج ومؤسسات التمويل الأصغر.

المطلب الثاني: دور التمويل الأصغر الإسلامي في الحد من الفقر والبطالة في اليمن (الصندوق الاجتماعي للتنمية ، 2016):

برز دور التمويل الأصغر الإسلامي بشكل أكبر منذ عام (2006م)، عندما أطلق بنك التضامن الإسلامي الدولي خطة لمساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة بالقروض، وبلغت محفظتها التمويلية حوالي (500) مليون ريال يمني؛ إذ إنها قدمت خدمات لأكثر من (5,437) عميلٍ نشط متوزعين على، وبدأ بنك الأمل للتمويل الأصغر نشاطه في عام (2007م)، من خلال تقديم بعض القروض المبكرة لقياس السوق وأنظمته الداخلية، كان الأمل بنكاً مخصصاً بالكامل لخدمة الشركات الصغيرة والمتوسطة، لديه (17) فرعاً و(6,154) عميلاً نشطاً، حوالي (50٪) منهم من المقترضين النشطين. وقد تم تأسيس بنك

الكريمي الإسلامي للتمويل الأصغر في عام (2010م)، ويعد أول بنك إسلامي للتمويل الأصغر الإسلامي في اليمن، كما أنه أول بنك للتمويل الأصغر مرخص بموجب قانون التمويل الأصغر الجديد رقم (15) الصادر في عام (2009م)، يمتلك بنك الكريمي ما يقارب من (78) فرعاً، ولديه ما يقارب من (1829) عميلٍ نشطٍ، حالياً، أطلق الكريمي نافذة تسهيلات في بعض فروعه في صنعاء؛ لتوفير بعض منتجات الادخار والقروض بشكل خاص لأصحاب المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر، يوضح الجدول الآتي أنواع برامج التمويل الأصغر في اليمن وفروعها، وعدد عملاءها حتى سنة (2013م).

جدول (1): مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي

نوع المؤسسة	اسم المؤسسة	تاريخ الإنشاء	عدد الفروع	عدد العملاء
البنوك	بنك الأمل للتمويل الأصغر	2009	17	26,154
	بنك الكريمي للتمويل الأصغر الإسلامي	2010	78	1,829
	بنك التضامن للتمويل الأصغر الإسلامي	2006	11	5,437
المؤسسات	المؤسسة الوطنية للتمويل الأصغر	2003	11	12,791
	مؤسسة عدن للتمويل الأصغر	2005	4	6,666
البرنامج	برنامج عيبان للائتمان والادخار	2003	1	7,926
	برنامج نماء للتمويل الأصغر والتطوير	200	6	7,160
	برنامج آزال للتمويل الأصغر	2001	3	4,927
	برنامج وادي حضرموت للتمويل الأصغر	2000	1	1,618
شركة	شركة الأوائل للتمويل الأصغر	2000	3	3,224
صندوق	الصندوق الاجتماعي للتنمية	1998	7	3,002
الإجمالي	**13**		**143**	**82,206**

يتبين من خلال الجدول –أعلاه– أن مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن تأخذ أشكالاً قانونية متنوعة موزعة على عدة بنوك، ومؤسسات خاصة، ترتبط ببرامج وصناديق،

حالياً، وبعد اندلاع النزاع الداخلي في (2015م) توقف عن العمل بشكل كلي ما يقرب من (26٪) من مؤسسات التمويل الأصغر، بالإضافة إلى (42٪) من الشركات المملوكة للنساء، وذلك بحلول سبتمبر (2015م)، و قد عانت (95٪) من الشركات المغلقة جزئياً أو الضرر المادي الكلي، وَفَقَدَتْ مؤسسات التمويل الأصغر في المناطق الأكثر تضرراً –في المتوسط– أكثر من (70٪) من عملائها، وأدت النزاعات –أيضاً– إلى تقصير ساعات العمل في المؤسسات بنسبة (50.6٪) من (13.5) ساعة/ يوم قبل مارس (2015م) إلى (6.7) ساعة/ يوم بعد تلك الفترة، بحلول أكتوبر (2015)، قامت (41٪) من الشركات بتسريح (55٪) من قوتها العاملة. (**الصندوق الاجتماعي للتنمية ، 2016**)

المبحث الثاني: العوامل والتحديات التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن

تواجه مؤسسات التمويل الأصغر –في بعض الأحيان– أوقاتاً صعبة، بسبب التحديات والعوامل الحرجة التي تواجهها؛ لهذا ناقشت العديد من الدراسات السابقة –هذه– التحديات والعوامل في مناطق مختلفة، وحاولت تقديم مقترحات لتغلب على هذه التحديات، ولكون التمويل الأصغر في اليمن حديث النشأة، ويتواجد في بيئة غير مستقر اقتصادياً، فإنَّه من الضروري بمكان التعرف على تلك التحديات والعوامل، ومحاولة إيجاد المعالجات اللازمة لها، ويمكن أن نلخص أهم تلك التحديات والعوامل في الآتي:

1– الوصول إلى الفقراء والعاطلين عن العمل:

إنَّ أحد أهم قضايا التمويل الأصغر – كما هو معروف– هو الوصول إلى مساعدة الفقراء مالياً عن طريق تمويل مشاريعهم الصغيرة؛ لأن الغالبية العظمى من الفقراء محرومون من الوصول إلى خدمات البنوك التجارية في المقام الأول؛ لأنهم ليسوا في وضع مالي يمكنهم من توفير الضمان اللازم لتأمين القرض أو مبلغ التمويل، وعلى الرغم من تمتع العديد من مؤسسات التمويل الأصغر بمستوى عالٍ من النجاح، وتشير الدراسة التي أجراها الصندوق الاجتماعي للتنمية (2000م) إلى أنَّ (89٪) من المشروعات الصغيرة تعتمد على مصادر التمويل الذاتية، بينما تحصل (11٪) منها على تمويل من مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن، وهذه النتيجة متقاربة جداً مع نتائج الدراسات الأخرى التي أجريت في مناطق أخرى (Ngehnevu, & Nembo, (2010)، وفي دراسة لشبكة الأمان الاجتماعي، فإنَّ

أهم سبب في عدم الوصول إلى الفقراء هو ضعف مصادر تمويل مؤسسات التمويل الأصغر، واعتمادها على مصدر واحد متمثل في الصندوق الاجتماعي للتنيمة (The State of Social Safety Nets 2018).

2- معدل العوائد المرتفعة المفروضة على أصحاب المشاريع الصغيرة:

أفادت الكثير من الدراسات السابقة أنَّ بعض مؤسسات التمويل الأصغر تفرض أرباحاً مرتفعة للغاية، وغير ميسورةٍ التكلفة لأصحاب الأعمال الصغيرة، إذ تتقاضى بعض مؤسسات التمويل الأصغر الأخرى معدلات أعلى قد تتراوح من (30٪) إلى (60٪)، أفادت دراسة استقصائية شملت (350) مؤسسةَ تمويلٍ أصغرَ رائدةً أنَّ أسعار الفائدة المفروضة تراوحت بين ما (20٪) إلى (40٪) سنوياً بعد أخذ التضخم في الاعتبار (Chowdhury, 2009).

قد لا يختلف الأمر كثيراً في اليمن، وإنْ كان أقل حدة من المناطق الأخرى، إذ يتراوح معدل الفائدة بين (12٪) و(36٪) ومتوسط سعر الفائدة (20٪) (Yemen Market Research Reports,2016).

3- عدم التوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية:

على الرغم من وجود المنتجات المصرفية التقليدية منذ عدة سنوات في اليمن، إلا أنَّ معظم أصحاب المشاريع الصغيرة يمتنعون من التقدم بطلب الحصول على قرض من مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي لأسباب دينية. تم إجراء (100) دراسة استقصائية عن العملاء المحتملين والحاليين لقطاع التمويل الأصغر اليمني في كلاً من صنعاء وتعز وعدن والمكلا، أظهرت النتائج أن (87٪) من المشاركين أبدوا تفضيلهم للتمويل الأصغر الإسلامي التي تتوافق مع أحكام الإسلام، في حين اختار (2٪) فقط من المستجيبين النهج التقليدي القائم على الفائدة (Yemen Market Research Reports,2016).

4- الإطار القانوني والتشريعي:

من خلال الدراسات السابقة هناك ثلاثة أشكال للإطار التشريعي للتمويل الأصغر الإسلامي -بشكل عام- في بلدان مختلفة، فهناك الإطار التشريعي الإسلامي البحت كما هو الحال في السودان، وهناك الإطار التشريعي لكل من التمويل الأصغر الإسلامي والتقليدي، كما هو الحال في باكستان وماليزيا وإندونيسيا، أما النوع الثالث فيكون فيه الإطار

التشريعي التقليدي هو الرئيسي ولكن مع إدراج قوانين جزئية كما هو معمول به في بسنغلاديش واليمن، لا تشكل هذه المؤسسات جزءًا من النظام المالي الرسمي للدول بشكل عام باستثناء إندونيسيا (Masyita, Dian 2012).

5- القدرة التنافسية في السوق:

يعد التسويق -بشكل عام- أداة مهمة لأي مؤسسة استثمارية؛ لأن التسويق أتاح لمؤسسات التمويل الأصغر فرصاً أكبر لتحقيق أهدافها الاجتماعية المتمثلة في تزويد الفقراء بإمكانية الوصول إلى مجموعة جديدة متكاملة من منتجات وخدمات التمويل الأصغر (Charitonenko & Silva, 2002)، وقد أثبتت الدراسات السابقة أنَّ هناك علاقة بين تسويق المنتجات لأصحاب المهن الحرة واستدامة التمويل الأصغر؛ لذلك ستساهم استدامة الأعمال الصغيرة في استدامة مؤسسات التمويل الأصغر أيضاً (Rahman & Dean, 2013)، كما تضمنت نتائج بعض الدراسات اليمنية إلى أنَّ من أبرز العوائق التي تؤثر على قطاع المشروعات الصغيرة تلك المرتبطة بالتسويق، من حيث ضيق حجم السوق، وضعف القدرة التنافسية، وعدم معرفة مالكي -هذه- المشروعات بفرص التصدير للأسواق الخارجية (علي، 2013).

6- التنويع في مصادر أموال مؤسسات التمويل الأصغر وطرق تمويل المشروعات الصغيرة:

إن تعدد مصادر التمويل لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية يعد من أهم التحديات؛ لأن مؤسسات التمويل الأصغر بحاجة إلى مصادر مالية للوفاء بالتزاماتها، سواء أكانت قصيرة الأجل أم طويلة (Khachatryan, 2010)، كما أن توفر مصادر التمويل ستكون المؤسسات المالية في وضع يُمكِّنها من إنشاء خدمات ومنتجات جديدة تلبي رغبات العملاء (Rose & Hudgins, 2008)، وبالعكس في حالة نقص مصادر التمويل، فإنَّه يمنع مؤسسات التمويل الأصغر من تحقيق الاعتماد على الذات، والذي يؤثر على الاستدامة، والقدرة التنافسية في السوق؛ لأن الشركة تحقق الميزة التنافسية المستدامة من خلال الموارد المالية التي تمتلكها؛ لأنها نادرة (Smith & Rupp, 2002)، ويعد هذا تحدياً كبيراً بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية؛ لأنها لا تستطيع الاقتراض من المؤسسات الأخرى لتغطية رأس مالها؛ لأن بعض الأموال المتاحة قد لا يمكن الحصول عليها دون دفع فائدة،

وهو ما يتعارض مع مبادئ الشريعة، أو قد تلجأ إلى مشاركة مؤسسات أخرى، وهذا بطبيعة الحال سيؤدي إلى ارتفاع التكلفة والمخاطر –أيضاً– ومن الجدير بالذكر –هنا– أن التمويل الأصغر الإسلامي لديه بديل فعال، سيساعد في تعدد مصادر التمويل لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية، يتمثل ذلك في المصادر الخيرية، مثل: الوقف، والزكاة، والتمويل الجماعي الخيري، والقرض الحسن (Ahmed, 2003).

7– الاستدامة:

يجب أن يتمتع التمويل الأصغر بالاستدامة والتكرار في التمويل؛ إذ ثبت أن نظام الائتمان لمدة عام أقل فعالية في الجهود المبذولة للحد من الفقر، مقارنة بممارسة العديد من القروض على مدى فترة زمنية طويلة؛ لأن الفقراء يحتاجون للحصول على الخدمات المالية على أساس طويل الأجل بدلاً من مجرد دعم مالي لمرة واحدة، ومن ثَمَّ تواجه مؤسسات التمويل الأصغر مسؤولية فريدة تتمثل في تحقيق نتيجتين مرغوب فيهما – توفير المساعدة المالية للفقراء (الوصول)، كما أنها قادرة على تغطية تكاليف عملياتها بشكل مناسب، أي أن تكون مستدامة ؛لأن الفقراء يميلون إلى الاقتراض من المؤسسات التي يرون أنها سليمة مالياً (M. Zeller, Richard L , 2002).

8– تدريب وتأهيل عملاء التمويل الأصغر:

يعد تدريب وتأهيل العميل أمراً حاسماً في تحديد نجاح أو فشل مؤسسة التمويل الأصغر؛ لاسيما في الدول النامية التي تشهد معدل أمية مرتفع في اليمن –على سبيل المثال– تبلغ نسبة الأمية حوالي (50٪)، ومن ثَمَّ فإن ارتفاع الأمية بين الناس لا يزال يمثل تحدياً للتمويل الأصغر في اليمن (Ali , 2017)، كشفت العديد من الدراسات على أن هناك علاقة إيجابية بين تدريب عملاء التمويل الأصغر، وبين تحقيق نتائج عالية للمؤسسات المانحة (Karlan & Valdivia, 2011)، وتضمنت نتائج إحدى الدراسات التي استخدمت نهجَ الحالة لتحليل مؤسسات التمويل الأصغر، التي تقدم تدريباً مشتركاً على تطوير الأعمال أنَّ "التدريب على تطوير الأعمال يُحسّن بشكل كبير من أداء المشاريع الصغيرة، وتمكين رواد الأعمال الصغيرة (Dumas, 2001)، وفي اليمن أفادت إحدى الدراسات أن حوالي (91.2٪) من عينة المقترضين أنهم لم يتلقوا أيَّ تدريب أو خدمات استشارية، سواء أكان ذلك من مؤسسات التمويل الأصغر أم من أي وكالات أخرى (صالح ، 2017).

المبحث الثالث: دور الوقف والزكاة والتمويل الجماعي في تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي:

هيكل الدراسة: يوضح الرسم البياني –أدناه– نموذج الدراسة المقترح الذي يشمل متغيرات الدراسة، وهي مؤسسات التمويل الأصغر، والمشروعات الصغيرة، ومعدل البطالة، كما يشمل كذلك على مصادر تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية في اليمن؛ فهناك ثلاثة أنواع من المصادر المالية المقترحة لتمويل رأس مال المؤسسات الإسلامية للتمويل الأصغر في اليمن؛ لتعزيز أداءه ليكون قادراً على محاربة البطالة والتخفيف من الفقر، وذلك على النحو الآتي:

أ- **الوقف النقدي:** يعد الوقف من أهم القضايا التي تم بحثها في مجال التمويل الإسلامي من خلال الدراسات السابقة في مناطق مختلفة، نجد أنَّ النتيجة المشتركة بين –هذه– الدراسات التي تناولت هذا الموضوع هو: أنَّ نظام الوقف له نتائج إيجابية لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية، ذكر أحمد (2003م) وقحف (2004م) وويلسون (2007م) أنَّ "الأدوات الخيرية مثل الوقف والزكاة لها آثار إيجابية في دعم مؤسسات التمويل الأصغر، وأصحاب المشاريع الصغيرة، واقترحوا إنشاء مؤسسات التمويل الأصغر، التي تعمل وفقاً للمبادئ الإسلامية، مثل: الزكاة والوقف، ويمكن للمجتمع الإسلامي استخدام الوقف النقدي من خلال ثلاث طرق، أولها: استثمار الوقف في الأصول المدرة للدخل، واستخدام العوائد لأغراض اجتماعية، ثانيها: استخدام الوقف بوصفه قرضاً حسناً، ثالثها: إمكانية استخدام الوقف بوصفه رأسُ مال لإنشاء مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية (Masyita, 2012).

يلعب الوقف في اليمن دوراً مهماً في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وله تأثير ملحوظ على الناتج المحلي الإجمالي من خلال الأراضي الزراعية الوقفية، والمجال التجاري الوقفي، أشارت بعض الدراسات أنَّ الأراضي الزراعية الوقفية تنتج كمية كبيرة من الفاكهة والحبوب والخضروات وتساهم بحوالي (15–20٪) من إجمالي الأراضي الزراعية في اليمن (Al–Sorori, 1997)، وفي المجال التجاري يوجد العديد من المراكز التجارية والأسواق العامة المملوكة لمؤسسة الوقف الرسمية، فمثلاً في محافظة صنعاء –فقط– يوجد أكثر من (4000) مركز تجاري (Margaret–Anne, C. and G. Donna, 2018)،

تعد اليمن من الدول التي تعاني من ضعف نظام الوقف على الرغم من رصيدها الكبير من أموال الوقف، لذلك فإنَّ أفضل طريقة لاستخدام –هذه– الموارد هو تمويل العاطلين عن العمل، والمساهمة في الحد من انتشار البطالة في اليمن.

ب– **الزكاة النقدية:** حاول العديد من العلماء والباحثين إقامة علاقة متبادلة بين مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية –التي تسعى إلى دعم الفقراء والعاطلين عن العمل– والزكاة بوصفها أداة تمويل اجتماعية لاشتراكهما في الأهداف الاجتماعية والفلسفة المقاصدية؛ إذ إنَّ كلاً منهما يسعى إلى تمكين الفقير في المجتمع وإيصاله إلى مرحلة الكفاية، كما أنَّ استخدام الزكاة لتمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية ستساهم في حل بعض التحديات التي تواجهه. هناك تجارب ناجحة لتمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية عن طريق الزكاة، والتي أثرت إيجاباً في خلق فرص جديدة للفقراء العاطلين عن العمل، مثل: السودان، ومصر، وماليزيا، ففي السودان –مثلاً– منح ديوان الزكاة التمويل لعدد من المزارعين الفقراء الذين واجهوا في كثير من الأحيان الجفاف، وعدم كفاية الأسمدة لتحسين إنتاجهم من خلال زيادة عائدات الزكاة، بلغ إجمالي التمويل (336500) دولار أمريكي إلى (8000) أسرة، وكانت النتيجة على النحو الآتي: "ارتفاع المساحة المزروعة بنسبة (70٪) خلال فصل الشتاء؛ إذ لوحظ زيادة كبيرة في إنتاجية الفدان بأكثر من (150٪)، بلغت القيمة الإجمالية للمحاصيل النقدية حوالي (5) ملايين دولار أمريكي، وهو ما يعادل (15) ضعف حجم التمويل، وبلغت قيمة أموال الزكاة المحصلة من المزارعين (250.5) ألف دولار، أي (74.4٪) من التمويل، بالإضافة إلى ذلك، تم سداد التمويل بالكامل من قبل المزارعين (Khalifa, Abd elrahman, 2016)، وتعد الزكاة في اليمن من أهم الموارد المالية للهيئات الفرعية في المحافظات والمديريات (Farhan, 2010)، وبحسب الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة اليمني (2014م) بلغ إجمالي مبلغ الزكاة المحصلة حوالي (20) مليار ريال يمني، أي؛ ما يعادل (100) مليون دولار بحسب تقارير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة اليمني (2014) (ILO, 2013)، وبحسب الهيئة المركزية للرقابة والمحاسبة تعد أموال الزكاة كافية لمكافحة الفقر إذا كانت تدار بشكل عادل ومسؤول، سواء أكان ذلك في طريقة تحصيلها أم في صرفها للمستفيدين.

ج- **التمويل الجماعي:** يعرّف التمويل الجماعي بأنه: وسيلة لجمع الأموال من خلال الشبكات الاجتماعية الواسعة للاتصال، بغرض دعم الخطط التي بدأها أفراد آخرون أو مؤسسات ومجموعات منظمة، وقد نما التمويل الجماعي بسرعة من (1) مليار دولار أمريكي في عام (2011م) إلى (34) مليار دولار أمريكي في عام (2015م) حول العالم، كما توسعت من تمويل المؤسسات الخيرية إلى تمويل الشركات، وتجاوزت بشكل سريع؛ (Angel Investment) لتصبح أحد أكبر مصادر تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة (Oliver and others 2013). نصت دراسة حبل وارد وآخرون (2015م) (Dushnitsky and others, 2016) على أنَّ "التمويل الجماعي الأوروبي له تأثير إيجابي على دور وتشغيل مؤسسات التمويل الأصغر الأوروبية، وبشكل إجمالي، قدمت منصات التمويل الجماعي الأوروبي ما يقرب من (3000) مليون يورو، لتمويل الشركات الصغيرة، ومن ثَمَّ يمكن استخدام التمويل الجماعي لتعزيز الوصول إلى رأس المال لأصحاب الأعمال الحرة وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية (Cohen, & Martin, 2017).

استنتاجات البحث:

أشرنا –سابقاً– أن الدراسة ستستخدم منهجية البحث العلمي الكمي والنوعي، للإجابة على أسئلة الدراسة، ولتحقيق أهداف البحث. يشرح –هذا– المبحث نتائج الدراسة المتعلقة بدور التمويل الأصغر الإسلامي في تخفيض معدل البطالة، وكذلك النتائج المتعلقة بإمكانية تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية عن طريق؛ الوقف النقدي، والزكاة، والتمويل الجماعي بناءً على تحليل البيانات التي تم جمعها من العينة المختارة وفقًا للآلية التي تم عرضها سابقاً، وذلك في مطلبين نبينهما على النحو الآتي:

المطلب الأول: نتائج الدراسة المتعلقة بدور التمويل الأصغر الإسلامي في تطوير المشروعات الصغيرة، ودور المشروعات الصغيرة في تخفيض معدل البطالة في اليمن:

شملت التحليلات التي تم إجراؤها بواسطة برنامج التحليل الاحصائي (SPSS) الإحصاء الوصفي، وفحص البيانات المتعلقة بالبيانات المفقودة، والقيم المتطرفة، والحالة الطبيعية، والخطية المتعددة، كما تم إجراء اختبارات الموثوقية، والتقارب، والصلاحية التمييزية، بعد تحليل عامل الاستكشاف (EFA)، وتحليل عامل التأكيد من (CFA)،

للوصول إلى نتائج وقيم صحيحة؛ للاستدلال على مدى صحة الفرضية، ويمكن تلخيص ذلك على النحو الآتي:

أ- مجتمع عينة الدراسة، ومعدل الاستجابة:

كانت العينة المختارة من عملاء مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن، في محافظة صنعاء، فقط، وهي (13) بنكاً ومؤسسة، وتوقعت الدراسة بعض المشكلات والعقبات أثناء جمع البيانات، مثل: صعوبة التوزيع والجمع أثناء انتشار جائحة كوفيد (19)، تم إجراء المسح خلال الفترة من (23) فبراير (2020) إلى (20) مايو (2020) حوالي (12) أسبوعاً، بلغ العدد الإجمالي لاستبيانات المسح الموزعة (370)، وذلك لأن معظم المسح الذي تم إجراؤه ولّد معدل استجابة يتراوح بين (10٪) و (30٪) (رامية، يان، سليمان، 2005). نظراً لأن الباحث غير متأكد من حصوله على معدل استجابة بنسبة (100٪)، فقد تم توزيع إجمالي عدد الاستبانات على (370) عميلاً لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية (IMIFs) في اليمن وهي أكبر من العينة الموصى بها.

تم إرجاع (290) استبياناً من أصل (370) مسحاً، وهو ما يمثل معدل استجابة بنسبة (78٪) تقريباً، وكانت (10) حالات استثنائية؛ وعليه، تم استخدام إجمالي (280) استبياناً قابلاً للاستخدام مع معدل استجابة (75٪) بعد إزالة الخارج. تم اعتبار حجم العينة (n = 280)كافياً لهذه الدراسة. حقق حجم عينة الدراسة (N = 280) نسبة (5: 1) مما يعني أن هناك حاجة إلى (5) مشاركين لكل مؤشر (عنصر) على النحو الموصى به من قبل (Hair, et al, 1998) .

جدول (2) معدل الاستجابة والبيانات المجمعة

المستجيبين	الإجمالي
عدد الاستبانات الموزعة	370
عدد الاستبانات المفقودة	80
عدد الاستبانات التي تم تعبأتها	290
عدد الاستبانات المستبعدة (outlier)	10
عدد الاستبانات المستخدمة للتحليل	280
معدل الاستجابة	%78

ب-مجالات استبانة الدراسة وفقراتها:

جدول (3) مجالات الاستبانة وفقراتها

مجالات الاستبانة	عدد فقراتها
أثر مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي على أصحاب المشروعات الصغيرة.	11 فقرة
أثر المشروعات الصغيرة على البطالة.	5 فقرات
قياس البطالة	11 فقرة
الإجمالي	27

جدول (4) التصنيف حسب مقياس ليكارت الخماسي

التصنيف	لا أوافق بشدة	لا أوافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5

ت-الانحدار الخطي لاختبار فرضيات الدراسة:

استخدم الباحث تحليل للانحدار الخطي؛ لدراسة تأثير المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، بهدف التنبؤ بدرجات المتغير التابع من خلال درجات المتغيرات المستقلة، كما أظهرت نتائج تحليل الانحدار الخطي المتعدد لتحليل التباين (ANOVA) β ، يتبين حسب الجدول (19) أن هناك علاقة بين المتغيرات المستقلة ممثلة بالتمويل الأصغر الاسلامي وعلاقته بريادة المشروعات الصغيرة، وكذلك علاقة ريادة المشروعات الصغيرة بالمتغير التابع (البطالة)، أظهرت نتائج التحليل الاحصائي أنّ α الإحصائية لتحليل التباين الأحادي للمتغيرين التابعين ريادة المشروعات الصغيرة والبطالة كالآتي: (109.106) و(69.805) على التوالي، والنسبة الفائية لمستوى المعنوية = (0.000) ، وهذا يدل على جودة النموذج، انظر الجدول رقم(2) .

الجدول (5) تحليل التباين (بي Anova)

المتغير التابع	النموذج	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	الفاء الإحصائي	النسبة الفائية
ريادة المشروعات الصغيرة	الخطي	32.625	1	32.625	109.106	.000
	الخطأ المعياري	83.128	278	.299		
	المجموع	115.754	279			
البطالة	الخطي	74.039	1	74.039	69.805	.000
	الخطأ المعياري	294.860	278	1.061		
	المجموع	368.899	279			

وبالرجوع إلى جدول ملخص النموذج (Model Summary) الذي يتضمن النتائج الخاصة بمعامل التحديد (coefficient of determination)، الذي يعد أهم مؤشر لنموذج الانحدار، ويرمز له (R^2) ويعد مقياساً لجودة توفيق النموذج، كما نجد أنه–أي معامل التحديد (R^2 = 0.282)، وهذا معناه أن المتغير المستقل؛ التمويل الأصغر الإسلامي يفسر (28.2%) من التغييرات، أي؛ التباينات أو الانحرافات الكلية، التي تحدث في قيم المتغير التابع ريادة المشروعات الصغيرة، والباقي(71.8%) يرجع إلى عوامل أخرى، منها: الخطأ العشوائي، أو أن هناك متغيرات مهمة لم تضمن في النموذج، عموماً كلما اقتربت قيمة (R^2) من(100%) دل ذلك على جودة النموذج، كما أن معامل التحديد (R^2) للمتغير التابع البطالة يساوي (0.201)، وهذا معناه أنَّ المتغير المستقل ريادة المشروعات الصغيرة يفسر (20%) من التغييرات، أي؛ التباينات أو الانحرافات الكلية، التي تحدث في قيم المتغير التابع البطالة، والباقي (80%) يرجع إلى عوامل أخرى، منها: الخطأ العشوائي، أو أن هناك متغيرات مهمة لم تضمن في النموذج وعلى العموم كلما اقتربت قيمة (R^2) من (100%) دل ذلك على جودة النموذج، ويتصف معامل التحديد بأنَّه لو أضيف متغير مستقل للنموذج، فإنَّ قيمته سترتفع حتى لو لم تكن هناك أهمية للمتغير

المستقل في النموذج؛ إذ إنَّ إضافة متغير مستقل إلى نموذج الانحدار يؤدي إلى زيادة(R^2) بسبب زيادة مجموع المربعات العائدة إلى الانحدار انظر الجدول رقم (6).

جدول (6) ملخص النموذج

النموذج	المتغير التابع	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	معامل التحديد المعدل
1	ريادة المشروعات الصغيرة	0.531	0.282	0.279
2	البطالة	0.448	0.201	0.198

ث-نتائج فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التمويل الأصغر الاسلامي والمشروعات الصغيرة في اليمن

كانت نتائج الدراسة من خلال استخدام مخرجات التحليل الاحصائي، (SPSS) لتحليل الانحدار الخطي، على النحو الآتي:

أظهرت نتائج التحليل الاحصائي بوجود أثر إيجابي ذي دلالة إحصائية بين التمويل الأصغر الاسلامي والمشروعات الصغيرة في اليمن، وكانت جميع القيم تدل على مطابقة جيدة، جاءت -تماماً- مع المعايير المحددة، فيما بلغ التأثير المباشر للتمويل الأصغر على المشروعات الصغيرة مساوياً (بيتا= 0.531)، وهي قيمة موجبة وكانت قيمة (t) الإحصائية مساوية (10.445) أكبر من القيمة الجدولية (Hair, et al, 1998) ، وهي ذات دلاله إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (0.001)؛ إذ بلغ مستوى الدلالة (0.000)، وهو ما يشير إلى أنَّ التمويل الأصغر الاسلامي يؤثر إيجاباً على المشروعات الصغيرة في اليمن.

جدول (7) يوضح العلاقة بين التمويل الأصغر الاسلامي والمشروعات الصغيرة.

النموذج	معاملات غير مقننة		معاملات مقننة	(t) تي المحسوبة	النسبة الفائية
	B	الخطأ المعياري	Betaبيتا		
(التمويل الأصغر الاسلامي)	1.618	.236		6.865	.000
المشروعات الصغيرة	.580	.056	.531	10.445	.000

المتغير التابع: ريادة المشروعات الصغيرة

توصلت بعض الدراسات السابقة –بالمثل– إلى نتائج مماثلة؛ إذ أكدت على أن مؤسسات التمويل الإسلامي يلعب دوراً كبيراً في تنمية المشروعات الصغيرة، على سبيل المثال وجدت دراسة (ريواجنتي 2014) أن التمويل الأصغر الإسلامي يساهم في تنمية المشروعات الصغيرة، لا سيما على الأرباح والأصول من المسح إلى المشاريع الصغيرة (Riwajanti, 2014).

الفرضية الثانية: توجد علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين ريادة المشروعات الصغيرة والبطالة في اليمن:

أظهرت نتائج الدراسة باستخدام مخرجات التحليل الاحصائي (SPSS)، لتحليل الانحدار الخطي، أظهرت نتائج التحليل الاحصائي بوجود أثر عكسي ذي دلالة إحصائية بين ريادة المشروعات الصغيرة والبطالة في اليمن، وكانت جميع القيم تدل على مطابقة جيدة جاءت تماماً مع المعايير المحددة، فيما بلغ التأثير المباشر للتمويل الأصغر الإسلامي على المشروعات الصغيرة مساوياً (بيتا= –0.309)، وهي قيمة سالبة وكانت قيمة (t) الإحصائية مساوي (4.266)– أكبر من القيمة الجدولية، وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (0.001)؛ إذ بلغ مستوى الدلالة(0.000)، وهو ما يشير إلى أنَّ ريادة المشروعات الصغيرة يؤثر عكسياً على البطالة في اليمن، ويفسر ذلك كلما زادت ريادة المشروعات الصغيرة أدى إلى تقليل البطالة، والعكس صحيح.

جدول (8) يوضح العلاقة بين يوضح العلاقة بين ريادة المشروعات الصغيرة والبطالة.

النموذج	معاملات غير مقننة		معاملات مقننة	(t) تي المحسوبة	النسبة الفائية
	B	الخطأ المعياري	betaبيتا		
المحك(ريادة المشروعات الصغيرة)	−0.309	0.102		−3.029	.000
البطالة	−0.874	0.105	−0.448	−4.266	.000

المتغير التابع: البطالة

وجدت نتائج –هذه– الدراسة أنَّ المشروعات الصغيرة لها تأثير سلبي كبير على معدل البطالة، مما يعني أنَّ الزيادة في المشروعات الصغيرة تؤدي إلى انخفاض معدل البطالة، وعليه، فإن –هذه– الفرضية صحيحة وصادقة، وتتوافق هذه النتيجة مع النتائج الواردة في الدراسات السابقة (1994) Garofoli) و (Audretsch and Fritsch (1994)؛ إذ إنهم وجدوا أنَّ البطالة مرتبطة سلباً بالمشروعات الصغيرة، الصغيرة (Audretsch & Fritsch, 1994).

المطلب الثاني: النتائج الدراسية المتعلقة بإمكانية تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية عن طريق الوقف النقدي والزكاة والتمويل الجماعي:

يشتمل هذا الجانب على الموضوعات والأفكار الرئيسية، التي ظهرت من المقابلات المعمقة، التي أجريت مع (11) شخصاً مختاراً، تم اختيارهم بناءً على سنوات الخبرة في مجال التمويل والتمويل الأصغر الإسلامي، وكان الهدف من –هذه– المقابلات هو: محاولة الإجابة على سؤال البحث الآتي: هل يمكن للوقف النقدي والزكاة والتمويل الجماعي تمويل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي؟ وقد قام الباحث بتحديد أسئلة المقابلات، والتي تضمنت (7) أسئلة، وكما ذكر في الجدول رقم (9).

الجدول (9) يوضح أهم القضايا والأفكار التي تم استخلاصها من المقابلة

رقم السؤال	القضية الرئيسية المستخلصة من الإجابات	الأفكار الرئيسية التي عكستها المقابلات
السؤال 1	سيكون هناك تأثير إيجابي لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية على المشروعات الصغيرة	يظهر التأثير الإيجابي في الموضوعات الآتية: - زيادة رأس مال مؤسسات التمويل الأصغر - استهداف أكبر عدد ممكن من العاطلين عن العمل. - تكلفة منخفضة.
السؤال 2	تعتبر هذه المصادر فعّالة بسبب القوة المالية التي تمتلكها	تظهر القوة المالية في الجوانب الآتي: - الاستدامة. - ستكون شروط وقيود التمويل بواسطة هذه المصادر منخفضة جدا. - ستكون الخسارة منخفضة.
السؤال 3	ستكون هذه المصادر سهلة التنفيذ عند التطبيق.	تظهر سهولة التنفيذ مع القضايا الآتية: - وجود الأنظمة والقوانين المنظمة. - الوعي الاجتماعي بأهمية هذه المصادر لتمويل التمويل الأصغر. - الاستقرار الأمني والسياسي والاقتصادي. - وضوح الإجراءات المنظمة لعملية جمع الاموال وإعادة تمويلها.
السؤال 4	تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية لهذه المصادر؛ لأنها بحاجة إلى تنويع مصادرها المالية.	يظهر احتياج المؤسسات لهذه المصادر للآتي: - أنها مصادر مستدامة. - انها مصادر كافية وتسد الحاجة. - ستزيد من فرص الوصول الى الفقراء والعاطلين عن العمل. - متوافقة مع الشريعة مقارنة بالمصادر الربوية الأخرى. - عوائد أرباحها ستكون منخفضة لأنها أموال اجتماعية.
السؤال 5	تؤثر من خلال التحفيز والتشجيع للعاطلين عن العمل	يظهر التحفيز والتشجيع من خلال الآتي: - ستكون مؤسسات التمويل الأصغر قادرة على تلبية احتياجات العملاء، وأماكن تواجدهم. - ستساعدهم في تطوير المشروعات الصغيرة وتوسيعها. - ستكون قادرة على خلق الثقة تجاه مؤسسات التمويل الأصغر. - ستساعدهم في تنويع منتجاتهم وبرامجهم.

		- ستحفزهم كذلك من خلال التكاليف المنخفضة والعوائد المنخفضة كذلك.
السؤال 6	تحديات قانونية وإجرائية	تظهر التحديات أمام تطبيق هذا النموذج من خلال الآتي: - تأخير بعض العملاء في دفع الأقساط بسبب الفهم الخاطئ للأموال الخيرية. - تشريع قوانين تنظم العمل. - الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي - انعدام الشفافية في التنفيذ. - الوعي المجتمعي. - عدم استقرار العملة المحلية.
السؤال7	مقترحات للتطوير	- مشاركة المساهمين في أموال الوقف والزكاة والتمويل الجماعي على الإشراف والتقييم والمتابعة. - الاستفادة من الاحتياطي القانوني التي تلزم البنوك بتخصيصه. - الدعاية والتسويق لهذا النموذج المقترح.

قام الباحث بتحكيم خبيرين أحدهما دكتور محاضر في قسم التمويل الإسلامي، والآخر دكتور خبير في التحليلات الإحصائية؛ للتأكد من مصداقية اتساق القضايا المستخلصة من المقابلات مع أسئلة المقابلات، اقترح (Robin and Robin) (1995) استخدام الخبراء في البحث النوعي؛ ليكونوا بمثابة مقيِّمين داخليين لضمان الاتساق والصلاحية والشفافية، بالإضافة إلى قابلية التواصل للموضوعات المشفرة على البيانات التي تم جمعها من المقابلة (Auerbach, & Silverstein, 2003)، تمثلت الوظيفة الرئيسية للمحكمين في تقييم الموضوعات التي تم إنشاؤها من المقابلات فيما يتعلق بأسئلة البحث، وتقديم ملاحظاتهم في هذا الصدد، من المفترض أن يسجلوا موافقتهم أو عدم موافقتهم على الاتساق والترابط والتواصل والشفافية في قرار الباحث بشأن الموضوعات التي تم إنشاؤها من خلال المقابلات التي أجراها، وقد كانت نتيجة المحكّمين متقاربة في إجازة القضايا المستخلصة من المقابلات، وعليه، يمكن أنْ نلخص النتائج المتعلقة بالدراسة النوعية على النحو الآتي:

- سيكون للوقف والزكاة والتمويل الجماعي تأثير كبير على مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية في اليمن لجذب العاطلين عن العمل ومساعدتهم في إنشاء مشاريعهم الصغيرة.

- تعد موارد الوقف والزكاة والتمويل الجماعي أدوات فعالة لتقليل معدل البطالة من خلال مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية في اليمن.
- ستكون موارد الوقف والزكاة والتمويل الجماعي سهلة التنفيذ.
- تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية الحالية في اليمن إلى موارد الزكاة والوقف والتمويل الجماعي.
- سيساهم الوقف والزكاة والتمويل الجماعي في تحفيز أصحاب المشاريع الصغيرة لتوسيع مشاريعهم الصغيرة وتطويرها في اليمن.
- التحديات المحتملة التي ستواجه تطبيق الوقف والزكاة والتمويل الجماعي في اليمن هي كالآتي:

- تأخير بعض العملاء في دفع الأقساط بسبب الفهم الخاطئ للأموال الخيرية.
- تشريع قوانين تنظم العمل.
- الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي.
- انعدام الشفافية في التنفيذ.
- الوعي المجتمعي.
- عدم استقرار العملة المحلية.

وبشكل عام يبدو أن نتائج –هذه– المقابلة التي أجريت تتوافق مع بعض الدراسات السابقة التي أظهرت أن دمج أموال الوقف والزكاة والتمويل الجماعي مع مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية سيكون مجدياً مالياً ومستداماً على المدى الطويل (Kabir, 2010).

خلاصة نتائج البحث:

نخلص من خلال النتائج السابقة إلى أن لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي تأثير إيجابي على المشروعات الصغيرة، كما أن هناك تأثيراً كبيراً للمشروعات الصغيرة على تخفيض معدل البطالة، كما أن لموارد المالية الخيرية كالوقف النقدي، والزكاة، والتمويل الجماعي، والتي سيكون تأثير كبير على مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي.

مقترحات البحث:

يقترح الباحث الآتي:

- إنشاء شركة لتسويق منتجات عملاء التمويل الأصغر الإسلامي لمساعدتهم في بيع منتجاتهم وتعريف السوق بها.
- إنشاء قوانين تساعد في حماية منتجات أصحاب المشاريع الصغيرة من المنافسة الخارجية التي غزت الأسواق اليمنية بكل أنواع السلع.
- يقترح الباحث تأسيس مؤسسات للوقف النقدي والزكاة والتمويل الجماعي، وتنظيم أعمالها لتمويل مؤسسات التمويل الأصغر الاسلامي.
- العناية بشكل أكثر بتدريب العملاء مهنياً وإدارياً، وإنشاء إدارات لتأهيل والتدريب في كل مؤسسة للتمويل الأصغر.
- دراسة إمكانية تأسيس مؤسسة التكافل الأصغر عن طريق الأموال الخيرية.

المراجع

أولاً: الأبحاث والمجلات العلمية:

1. عادل منصور، تنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر في اليمن وآفاق المستقبل، الصندوق الاجتماعي للتنمية 2011.
http://sfd.sfd-yemen.org/uploads/issues/SMED ٪20Book٪202011-20120716-142650.pd
2. عبدالله علي، التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والأصغر دراسة حالة اليمن، بحث دكتوراه، المعهد العالمي للمصرفية والمالية الإسلامية الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا،2013.
3. محمد صالح ، التمويل الأصغر في اليمن – رؤية مستقبليه، شبكة اليمن للتمويل الأصغر، http://yemennetwork.org/ar/wp-content/uploads/2015/04/futuer-vision-ar.pdf . 2013.
4. A case study, Journal of Developmental Entrepreneurship 6, 97-129.
5. Ahmed, H. (2003). The Role of Islamic Financial Institutions in Financing Microenterprises: Theory and Practice, IIUM Journal of Economics and Management 15, no.2, p. 197-217.

6. Akshaya Kumar (2018). Micro and Small Scale Enterprise and Youth Unemployment: A descriptive case study on Nekemte Town, Journal Homepage: http://www.ijmra.us Vol. 8, Issue 12(1), December 2018.
7. Ali Saleh (2017). The role of microfinance in mitigating poverty and unemployment in Yemen, research for the award of the degree of doctor of philosophy (PhD) in management science under the faculty of management studies in India, p.41.
8. Auerbach, C. F., & Silverstein, L. B. (2003*). Qualitative data: An introduction to coding and analysis*. NY: NYU Press.
9. Charitonenko, Stephanie; Silva, Dulan de. 2002. *Commercialization of Microfinance Sri Lanka _x000B_ _x000B__x000B_*. © Asian Development Bank. http://hdl.handle.net/11540/3012. License: CC BY 3.0 IGO.
10. Chowdhury, A. (2009). Microfinance as a Poverty Reduction Tool A Critical Assessment. Economic & Social Affairs DESA Working Paper No. 89, (89), 1–13.
11. Cohen, M. L. B., & Martin, C. (2017): Crowdfunding as a Financing Resource for Small Businesses, ProQuest Dissertations and Theses, 10286772, 139. Retrieved from https://search.proquest.com/docview/1914681625?accountid=13552%0Ahttp://primodirectapac.hosted.exlibrisgroup.com/openurl/RMITU/RMIT_SERVICES_PAGE?url_ver=Z39.882004&rft_val_fmt=info:ofi/fmt:kev:mtx:dissertation&genre=dissertations+%26+theses&sid=ProQ:P .
12. Dumas, Colette, 2001, Evaluating the outcomes of microenterprise training for low income women:
13. Dushnitsky, Gary & Guerini, Massimiliano & Piva, Evila & Rossi-Lamastra, Cristina. (2016). Crowdfunding in Europe: Determinants of Platform Creation across Countries. California Management Review. 58. 44-71. 10.1525/cmr.2016.58.2.44.
14. Farhan 2010, Zakat Institutions and Their Economic Role, a case study in Yemen, Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution, Jordan
15. Hair, J. F., Anderson, R. E., TATHAM, R. L. Y. B., & Black, W. (1998). WC (1998). Multivariate data analysis. *Englewood Cliffs*.
16. ILO (2013), Global Employment Trends 2013: Recovering from a Second Jobs Dip, Global Employment Trends. https://doi.org/92-2-113360-5.

17. Iqbal, Zahid & Hassan, Ahmad & Shaheen, Sundus. (2015). Causes Regarding Failure of Micro-Financing: The Study of Southern Punjab, Pakistan SUNDUS SHAHEEN. https://www.researchgate.net/publication/306380804_Causes_Regarding_Failure_of_Micr0Financing_The_Study_of_Southern_Punjab_Pakistan_SUNDUS_SHAHEE
18. Kabir, M. (2010). AN INTEGRATED POVERTY ALLEVIATION MODEL COMBINING ZAKAT, AWQAF AND MICRO-FINANCE.https://www.researchgate.net/publication/228889744_AN_INTEGRATED_POVERTY_ALLEVIATION_MODEL_COMBINING_ZAKAT_AWQAF_AND_MICRO-FINANCE
19. Karlan, D. & Valdivia, M. (2011): Teaching entrepreneurship: Impact of business training on microfinance clients and institutions. *Review of Economics and Statistics*, *93*(2), 510-527. https://doi.org/10.1162/REST_a_00074.
20. Khachatryan, K. (2010). Funding microfinance institutions. Skema Business Schoool. https://www.findevgateway.org/sites/default/files/publications/files/mfg-en-paper-financing-microfinance-institutions-impacts-on-organizational-strategy-and-performance-jul-2010.pdf
21. Khalifa Hassanain, Abd elrahman Elzahi Saaid (2016): Zakatfor Poverty Alleviation: Evidence from Sudan, International Research Journal of Finance and Economics ISSN 1450-2887 Issue 154 October, 2016 access on 20/20219 by http://www.internationalresearchjournaloffinanceandeconomics.com.
22. M. Zeller, Richard L (2002). Meyer, improving the performance of microfinance: Financial sustainability, outreach and impact, https://www.researchgate.net/publication/284493318_Improving_the_performance_of_microfinance_Financial_sustainability_outreach_and_impact.\
23. Margaret-Anne, C. and G. Donna, 2018. Potential enablers of mental health and wellness for those teaching in tertiary education. International Journal of Innovation, Creativity and Change, 4(3): 3-20
24. Masyita, Dian (2012): sustainable Islamic microfinance institutions in Indonesia: an exploration of demand & supply factors and the role of waqf,

Publication date 2012, Durham theses, Durham University, access on 2/2/2019, Available at Durham E-Theses Online: http://etheses.dur.ac.uk/5942/.

25. Morse, S., & Morse, S. (2019). Corruption Perception Index. In The Rise and Rise of Indicators (pp. 155-170). Routledge. https://doi.org/10.4324/9781315226675-8.
26. Oliver Gajda and others (2013): Review of Crowdfunding for Development Initiatives, This report has been produced by Oliver Gajda and IMC Worldwide for Evidence on Demand with the assistance of the UK Department for International Development (DFID) access on 1/6/2019 by http://dx.doi.org/10.12774/eod_hd061.jul2013.gadja;walton.
27. Rahman, R. A., & Dean, F. (2013). Challenges and solutions in Islamic microfinance. *Humanomics*, *29*(4), 293-306. https://doi.org/10.1108/H-06-2012-0013
28. Report on Sustainable Development in Yemen (2015). Division for Sustainable Development Goals, Department of Economic and Social Affairs, United Nations Secretariat Building, 405 East 42nd Street, New York, NY 10017, USA, https://sustainabledevelopment.un.org/about .
29. Riwajanti, N.I. (2014). Exploring the role of Islamic microfinance institution in poverty alleviation through microenterprises development: A case study of Islamic financial cooperative (BMT) in Indonesia. Kyoto Bulletin of Islamic Area Studies, 7, 49-66.
30. Rose, Peter S & Hudgins, Sylvia Conway, 1956- (2008). *Bank management & financial services* (7th ed). McGraw-Hill/Irwin, Boston.
31. Smith, A. D., & Rupp, W. T. (2002). Communication and loyalty among knowledge workers: A resource of the firm theory view. *Journal of Knowledge Management*, *6*(3), 250-261. https://doi.org/10.1108/13673270210434359
32. The State of Social Safety Nets 2018, The World Bank, https://doi.org/10.1596/978-1-4648-1254-5.
33. Yemen Market Research Reports,2016, https://www.marketresearchreports.com/market-research-reports-inc/yemen-pestel-analysis-market-research-report

34. Yemen Market Research Reports,2016, https://www.marketresearchreports.com/market-research-reports-inc/yemen-pestel-analysis-market-research-report
35. Al-Sorori, M., 1997. Political life and aspects of civilization in Yemen in the era of the independent statelets: 1037-1228.
36. Audretsch, D. B., & Fritsch, M. (1994). The Geography of Firm Births in Germany. *Regional Studies*, *28*(4), 359-365. https://doi.org/10.1080/00343409412331348326

ثانياً: التقارير والنشرات الدورية:

1. الصندوق الاجتماعي للتنمية، التقرير السنوي 2016، http://sfd-yemen.org/content/17/9
2. ILO (2013): Yemen Central Bureau of Statistics, child Labor Survey 2010, access on 4/1/2018 by https://www.ilo.org/global/about-the-ilo/newsroom/news/WCMS_201431/lang--en/index.htm .p.11.

ثالثاً: المواقع الالكترونية:

3. مركز المعلومات الوطني اليمني، الموارد الطبيعية والطاقة، https://yemen-nic.info/ ، 2011.
4. وزارة التخطيط والتعاون الدولي اليمنية قطاع الدراسات الاقتصادية والتنبؤ ، (12) مايو 2016 ، مذكرة سياسة اليمن 3: استعداد القطاع الخاص للمساهمة في إعادة الإعمار والتعافي في اليمن ، مجموعة البنك الدولي http://documents.worldbank.org/curated/en/371961508411374137/pdf/120538-WP-P159636-PUBLIC-Yemen-PN-No-3-Edited-clean.pdf.

الجلسة الثالثة

عنوان الجلسة: واقع التمويل الأصغر في العالم العربي في ظل أزمة فايروس كورونا وتحدياته

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور محمد البلتاجي*

المتحدثون

حمزة عبد يوسف [1]

واقع التمويل الأصغر في العراق (دراسة تحليلية في إطار رؤية تشخيصية)

عيسى علي الزعبي [2]

واقع التمويل الأصغر في الأردن (دراسة تحليلية)

عادل محمد علي بله [3]

ورقة تحديات التمويل الأصغر في السودان

د. مراد فالح مراد[4] أ.د. عماد محمد علي عبد اللطيف[5]

دور التمويل الأصغر في تفعيل المنظومة الاقتصادية للعراق

---

* مدير عام دائرة الرقابة بنك مصر

(1) البنك المركزي العراقي/ جمهورية العراق

(2) الجمعية الأردنية للمالية الإسلامية – الأردن .

(3) مدير عام بنك الابداع للتمويل الأصغر –السودان

(4) مدرس قسم الاقتصاد - كلية الادارة والاقتصاد - جامعة بغداد

(5) أستاذ قسم الاقتصاد - كلية الادارة والاقتصاد - جامعة بغداد

واقع التمويل الأصغر في العراق

(دراسة تحليلية في إطار رؤية تشخيصية)

حمزة عبد يوسف/ البنك المركزي العراقي/ جمهورية العراق

ملخص:

تناول البحث إشكالية تعددية القنوات الرافدة للتمويل الأصغر مع عدم وجود هيئة عليا منظّمة بقانون لإدارة أنشطته، والتي من شأنها وضع المعايير والمؤشرات الخاصة بهذا النوع من التمويل المرتبط بالنمو، وتم استكشاف الروابط التي تحيط بهذا النشاط،لاسيما تلك التي ترتبط بحاضنته الأساس، وهي اقتصاديات الفقر. تعد تجربة مصرف (جرامين) للمفكر محمد يونس المسار المرجعي لآليات التمويل الأصغر والاساس التاريخي لمفهوم الفقر المتعدد الابعاد، وقد اقتربت تجربة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية من هذا المسار كثيراً الأمر الذي يستدعي التأكيد عليها واتخاذها مساراً مرجعياً محلياً قابلاً للتعديل في ضوء نوع الكيان الذي يقدم التمويل الأصغر سواء أكان خاصاً أم عاماً. ويمكن استدامة هذه التجربة مالياً من خلال عقد اتفاقية ثنائية مع مبادرة البنك المركزي العراقي الـ (1) تريليون دينار، هذه المبادرة التي تأثرت سلباً بالسياسات الائتمانية للمصارف الخاصة الأمر الذي لم يمكّن البنك المركزي من اتخاذها بوصفه هدفاً تشغيلياً لتحقيق هدف وسيط حقيقي، وهو المشاريع الصغيرة للوصول إلى تحقيق الهدف النهائي للسياسة النقدية المتمثل في تعزيز النمو،الأمر الذي يتطلب إ صدار ضوابط جديدة لإدارة تلك المبادرة وفق مقتضيات السياسة النقدية وليست المصرفية، وتبقى الحاجة ملحة لنشوء التمويل الأصغر الاسلامي في البلاد؛ ليأخذ دوره الطبيعي في التخفيف من الفقر، وتحقيق مقاصدية الشريعة الغراء.

Abstract

The research dealt with the problem of multiplicity of channels flowing to microfinance with the lack of a supreme body organized by law to manage its activities, which would set standards and indicators for this type of growth-related financing, and the links surrounding this activity were explored, especially those related to its main incubator, which are the economics of poverty. The experience of the

Grameen Bank of the thinker Muhammad Yunus is the reference path for microfinance mechanisms and the historical basis for the concept of multidimensional poverty, and the experience of the Ministry of Labor and Social Affairs has come close to this path, which calls for emphasis on it and taking a local reference path that can be modified in light of the type of entity that provides microfinance (This experience can be financially sustainable through concluding a bilateral agreement with the Central Bank of Iraq(CBI) initiative of the (1) trillion dinars, this initiative which was negatively affected by the credit policies of private banks, which did not enable the (CBI) to take it as an operational goal to achieve a real intermediary goal, which is Small enterprises to achieve the ultimate goal of the monetary policy of promoting growth, which requires issuing new controls to manage this initiative in accordance with the requirements of monetary policy, not banking, and the urgent need remains for the emergence of Islamic microfinance in the country to take its natural role in alleviating poverty and achieving the purposes of the glorious Sharia.

المقدمة[6]

لم يعد التمويل الأصغر نشاطاً مكملاً فحسب، فقد تكاملت شروط صناعته، وأصبح جزءاً محورياً من سياسات التنمية ومناهضة الفقر. ولكن الأمر لايخلو من عوائق أمام مسيرة نموه، وهذا ما ينصب جهد البحث عليه في محاولة لصنع المقاربة مع الروابط البينية لهذا النشاط، وإظهار مزايا قوته ومكامن الضعف في تحقيق متطلبات تطوره وامتداده ضمن القطاعات المساهمة في تكوين الناتج المحلي الاجمالي.

[6] أوّد تقديم الشكر للأستاذ الدكتور أسامة العاني لما بذله من جهد تنظيمي وعلمي في ابراز دور هذا النشاط في البلاد. وأتوجه بالشكر كذلك للزميلين في قسم مراقبة المصارف الإسلامية الأستاذ حسين، والأستاذة دعاء لمراجعتهم هذا البحث، وتنضيد محتوياته بالشكل الذي هو عليه. كما لا يفوتني تقديم الشكر الجزيل إلى الأستاذ فواز، والأستاذ حسن، والأستاذة رشا ومدراء اقسام التخطيط، والقروض، والحاضنات في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الذين يسّروا كثيراً عملية الحصول على البيانات، ولما أبدوه من تعاون مهني متميز، ساهم في تحقيق الهدف من البحث. ولا بد من الإشارة إلى أن هذا البحث يمثل وجهة نظر الباحث، ولا يمثل وجهة نظر البنك المركزي العراقي.

1- اشكالية البحث:

على الرغم من تعددية كيانات تقديم التمويل الأصغر في البلاد العامة والخاصة، إلا أنَّ هذا النوع من التمويل لم يستطع بلوغ مراحل نمّوه وتأثيره الاقتصادي المرغوب في حياة الشرائح المجتمعية متدنية الدخل.

2- فرضية البحث:

إنَّ وجود هيئة عليا منظمة بقانون، تضطلع بإدارة التمويل الأصغر في العراق لكافة كياناته العامة والخاصة والتعاونية، وضمن محددات استراتيجة التخفيف من الفقر ووضع المعايير والمؤشرات اللازمة لتحقيق انتقال الشرائح المجتمعية متدنية الدخل إلى مرحلة التمكن من استهلاك الخدمات المصرفية، والذي سيؤدي إلى تعزيز النمو في قطاع التمويل الأصغر في البلاد.

3- أهداف البحث:

أ- تشخيص نقاط الضعف في خط سير التمويل الأصغر في البلاد ما أمكن ذلك.

ب- ارجاع التمويل الأصغر إلى حاضنته التاريخية والطبيعية، وهي اقتصاديات الفقر ومحاولة الانطلاق منها مجدداً لتحديد أثره الاقتصادي.

ت- محاولة صنع الاستدامة المالية لما هو موجود من قنوات التمويل الأصغر في البلاد والمهيئة لذلك فعلاً.

ث- جذب الانتباه إلى اهمية التمويل الأصغر الاسلامي في تكامل قطاع التمويل الأصغر في البلاد.

4- أهمية البحث:

يعد هذا البحث ذا شخصية تشخيصية، تقدم معالجات إجرائية قابلة للمناقشة والتطبيق، ويمتاز بصنع المقاربات لفهم روابط التمويل الأصغر، وعدم تناوله كنشاط مالي وسيط ، والتأكيد على خصائصه الطبيعية التي نشأ في خضمِّها. كذلك يكتسب البحث أهميته من محاولته صنع الاستدامة المالية لكيانات التمويل الأصغر الفاعل في البلاد.

المبحث الأول

التمويل الأصغر محاولة لبناء المقاربات

أولاً :- <u>التمويل الأصغر مقاربة نقدية</u>

إن الاختلاف التنظيمي بشأن تأطير أعمال قطاع التمويل الأصغر يعد دالة صريحة للأهمية التي تؤولها السلطات الإشرافية لهذا القطاع. فعندما يكون هذا النشاط ضمن أعمال المصارف أو من ضمن تطبيقات المنظمات غير الحكومية، فإنه لن يكون مولداً للأثار النقدية الديناميكية بالشكل الذي يمكن من خلاله تحديد الأثر الفعال له، ولكن ومع امتداد هذا النشاط مؤسساتياً ودخوله مسار الترخيص المؤسسي وصيرورته كمؤسسات تمويل أصغر تملك حق قبول الودائع، فإن بوادر الآثار النقدية ستكون قابلة للتوليد لاسيما وأنَّ هذه المؤسسات ستخضع إلى لوائح إشرافية صادرة من قبل السلطات الرقابية.

تقتضي عملية قبول الودائع من قِبل كيانات التمويل الأصغر وضع قواعد للحماية المالية (شبكة الأمان المالي)، والتي تكون أداة الاحتياطي الإلزامي، وهي الأداة المفضلة من قبل البنوك المركزية، وتأتي قاعدة ضمان الودائع في مرحلة لاحقة من التطور في نمو الودائع وامتداد أعمال شبكات الأمان المالي (financial safety network)

إنَّ افتراض (سيناريو) لنمو الودائع في حسابات كيانات التمويل الأصغر من شأنه لفت الانتباه إلى أهمية حجم تلك الودائع، وإمكانية إدخاله بوصفه بنداً ضمن بنود المقاييس العملية للنقد، لا سيما تلك المقاييس الواسعة كـ (M4&M3)، سيما وأن تعليمات تنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لسنة (2010م) الصادرة عن البنك المركزي العراقي لم تسمح لشركات التمويل الأصغر بقبول الودائع، وفضّلت اعتماد تلك الشركات على اعتماد حقوق الملكية وصنع الديون، كالاقتراض؛ سواء أكان بشكل غير مباشر كالسندات، أم بشكل مباشر من خلال القطاع المصرفي.

إن النمو في محفظة التمويل الأصغر العامة، التي تمثل إجماليات القروض الممنوحة، ستؤدي إلى زيادة تجزئة القروض وانتقالها على شكل نقد في التداول، وودائع لدى كيانات تمويل أصغر أخرى، مما يقود إلى سرعة تداول النقود مع احتمالية تشكل معامل ائتمان على مستوى قطاع التمويل الأصغر، يمكن من خلاله وضع توليفة خاصة لكيانات التمويل الأصغر ضمن تشكيلة استهدافات السياسة النقدية، ويغدو الأمر شديد الأهمية عند

ملاحظة الغياب الواضح لمؤشرات مالية خاصة بقطاع التمويل الأصغر صادرة عن البنك المركزي العراقي.

إنَّ محاولة المقاربة بين نشاط التمويل الأصغر وكيانات التمويل الأصغر من جهة و متضمنات النظرية النقدية من جهة أخرى يتناسب وجذب انتباه السلطات الشرافية نحو دمج هذا النوع من التمويل ضمن سلسلة الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية، فعلى سبيل المثال، تستعين البنوك المركزية بالناتج المحلي الإجمالي الاسمي بوصفه هدفاً وسيطاً لملاحقة الأهداف النهائية للسياسة النقدية، والتي تتمثل في تحقيق الاستقرار بوصفه تفضيلاً أولاً (FIRST BEST)، وتعزيز النمو بوصفه تفضيلاً ثانياً (SECOND BEST)، وبما أن المشاريع الصغيرة تدخل ضمن شريحة الهدف، فإن ما يمكن استهدافه من مخرجات المشاريع سيجد آثاره في الهدف النهائي للسياسة النقدية ألا وهو تعزيز النمو الوارد في المادة (3) من قانون البنك المركزي النافذ. ففي أواخر الفصل الثاني من عام (2015م) أصدر البنك المركزي العراقي ضوابط رقم (7) المنظمة لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتمثل المتحول الأساس في انتقال السياسة النقدية إلى التفضيل الثاني، ألا وهو إستهداف النمو، وذلك من خلال حقن السوق المصرفية بالأموال اللازمة لتحفيز الاستثمار الخاص، إذ يعد هذا الانتقال تحولاً استراتيجياً في علاقة البنك المركزي العراقي بالسوق المصرفية من جهة والسوق الحقيقية من جهة أخرى (يوسف 2016: 5). وتعد تجربة البنك المركزي في هذا المضمار تجربة متميزة، وذلك لتفردها على مستوى تجارب البنوك المركزية الأخرى، في هذاالمجال، على الرغم من غموض الاتجاه الذي رافق عملها، مما جعلها أمام سؤال عسير، وهو: هل تعد مبادرة البنك المركزي الـ (1) تريليون دينارا عراقيا إحدى وسائل السياسة النقدية؟

ثانياً: <u>التمويل الأصغر مقاربة استراتيجية</u>

تعتمد المشاريع الصغيرة أمداً قصيرَ الأجل في تنفيذ أنشطتها، وهذه المتلازمة المالية المتأتية من صغر حجم النشاط، ومحدودية الطلب على التمويل، قد لا تسمح بأن تكون هناك مقاربة مع الفكر الاستراتيجي الذي يكون الاتجاه المستقبلي طويل الأمد ليشكل مساره الأساسي، لكن في إطار استراتيجية مكافحة الفقر يحتل التمويل الأصغر مكانته المهمة ضمن الأهداف التكتيكية التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف الاستراتيجية الكلية،

والتي يتسيدها هدف مكافحة الفقر. ونود التأكيد هنا أن التمويل الأصغر لا يمكن ان يكون فاعلاً في تحقيق أهدافه دون وجود استراتيجية لمكافحة الفقر تتفهم بشكل ميداني واقع الفقراء، لاسيما تلك التي ترتبط بأهداف التنمية وتحسين أحوال المعيشة وتقليل معدلات البطالة.

وإذا ما أخذنا تجربة مصرف (جرامين) بوصفه مرتكزاً زمنياً لنشوء وبروز التمويل الأصغر، فإن الظروف التاريخية للمرحلة الاقتصادية لعملية تأسيس ذلك المصرف اتسمت بملامح اقتصاديات الفقر، لذا جاء التمويل الأصغر ضمن استراتيجية متكاملة، على الرغم من أن عملية تأسيس المصرف لا تستوعب متضمنات صياغة الاستراتيجية، إلا أنَّ قوة التشخيص للمفكر محمد يونس قد رسمت ملامح استراتيجية استفادت منها المنظمات المالية الدولية فيما بعد، لاستهداف الفقر وكما موضح في الشكل رقم (1).

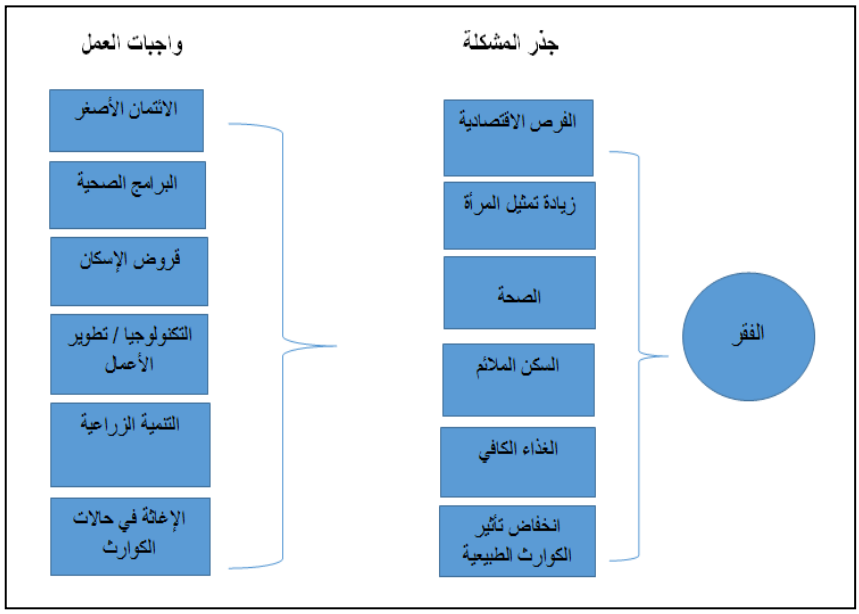

الشكل(1) نماذج (جرامين)

Resource: RANA Muhammad sohailjaffar and others (Micro-Finance and its Impact on People and Societies)/ College of economics ,Fujian Agriculture and Foresty University, Fuzhou- 350002, China.

طوّر بنك (جرامين) (10) مؤشرات للتأكد من أنّ الأسرة قد نجت فعلاً من الفقر (Mecha 2017:22). وتعد هذه المؤشرات ضرورية جداً في مجال صنع السياسات، لاسيما فيما يتعلق بتخصيص موارد التمويل الأصغر، وتحقيق أعلى درجات فاعليته المرتبطة بأهداف السياسات الاقتصادية المالية والنقدية بشكل أو بآخر، لاسيما أنَّ وزارة التخطيط العراقية بدأت باستخدام منهجية خرائط الفقر التي من شأنها تعزيز حالة الوصول إلى وضع تلك المؤشرات. في ظل غياب المؤشرات المالية والنقدية، وتعد عملية التمويل بما فيها التمويل الأصغر جزءاً من السياسات التمويلية المنعزلة، التي تعتمد تحقيق أعلى نسبة من التمويل، وعدّه الهدف الأوحد بغض النظر عن النتائج الاقتصادية المفترض تحقيقه.

لقد أعدَّ العراق استراتيجيتين للتخفيف من الفقر، امتدت الأولى للمدة من (2010-2014م) وامتدت الثانية للمدة من (2018-2022م). نصت وثيقة الاستراتيجية الأولىعلى وجوب التعامل مع أربعة تحديات أساسية، هي: ضمان الأمن والاستقرار، وضمان الحكم الرشيد، وضمان عدالة التوزيع، وتنويع مصادر الدخل في اقتصاد السوق التخفيف من الاثار السلبية للإصلاح. ومع انطلاق العمل في إعداد استراتيجية التخفيف من الفقر (2018-2022م) فإنَّ هذه التحديات ما تزال قائمة، وإن كانت قد اتخذت –الآن- أبعاداً أكثر عمقاً وتأثيراً في الاقتصاد والمجتمع، وينبغي استمرار الالتزام بالتعامل معها عبر السياسات والإجراءات الكفيلة بمواجهتها بوصفها مستلزماً ضرورياً من مستلزمات تحقيق الاستراتيجية لهدافها المنشودة (وزارة التخطيط،2018: 1-2).

والملاحظ إنّ التمويل الأصغر لم يأخذ دوراً محورياً في هاتين الاستراتيجيتين، بما يؤهله لينتقل إلى مستوى تنفيذه كسياسة عامة من قبل الدولة، الأمر الذي ساهم في عدم وجود قانون شامل ينظم نشاط التمويل الأصغر الذي تقوم بتوفيرها المؤسسات العامة والخاصة ومنظمات المجتمع المدني بشكل موحد وفي إطار استراتيجيات الفقر المتبعة.

ثالثاً: <u>التمويل الأصغر مقاربة ذاتية:</u>

يعد التمويل الأصغر قناة تمويل ناقلة لدفعات تمويلية مخصصة إلى شرائح ذات مواصفات مجتمعية واقتصادية، تمتاز بتدني نسب الدخل وضعف القدرة في الوصول إلى قنوات التمويل المصرفية. فإذا كانت حركة الطلب على الأموال تبدأ من الأشخاص إلى المصارف في التمويل المعتاد، فإنَّ حركة الطلب على الأموال تبدأ من المؤسسات إلى الأشخاص لذلك يتطلب التمويل في محتواه عملية بحث، وتغلغل تسويقي، وتقديم الجانب الاجتماعي؛ ليكون بموازاة الجانب الاقتصادي او على مقربة منه في تقديم خدماته.إن

مكامن القوة في تبرير وجود التمويل الأصغر تجد صداها في مفردات الاقتصاد الإيجابي القائم على ما ينبغي أن يكون عليه الوضع؛ إذ إن إحاطته بالتشريعات الحكومية يعد أمراً حاسماً من أجل اكتسابه مزايا الاستدامة المالية. وهذا ما درج عليه العراق بإصداره قانون رقم (10) لسنة (2012م) والذي يأتي التفصيل به تباعاً.

إنَّ مرحلة ما بعد التمويل الأصغر تعد هي الأخرى مهمة في عملية تحديد نقاط تفوقه، بوصفه نشاطاً تمويلياً تخصصياً؛ إذ يتم انتقال المشاريع الصغيرة إلى مشاريع متوسطة على منحنى الاستدامة المالية للزبائن، إذ لا بد لحركة التراكم الأسمالي أن تتخذ نوعاً من النمو في أدوات الإنتاج، وإن كانت في مستوى لا يكاد يظهر أثره في قياس الناتج المحلي الاجمالي، لاسيما إذا كان التمويل الأصغر قد اتجه نحو الترخيص المؤسسي المنظم إشرافياً، من خلال وجود كيانات تمويل أصغر بوصفها مصارفاً تخصصية، أو مؤسسات كما درج العراق على تسميتها في تعليمات رقم (3) لسنة (2010م)، إذ تكون المشاريع الصغيرة والمتوسطة في كثير من البلدان المشغل الرئيسي للعمال، والموفّر الرئيسي لفرص العمل الجديدة، ومساهماً هاماً في الابتكار، ومساهماً رئيسياً في التصدير. (مبارك،2016: محاضرات في البنك المركزي الاردني) ويلاحظ سيادة المدخل الذاتي والاستراتيجي المرتبط بالفقر في تعريف التمويل الأصغر، أي؛ تناوله بوصفه جزءاً من كلٍّ، والتي يمثل فيها الكل؛ الروابط الاقتصادية والاجتماعية لهذا النشاط، ومن خلال جملة من التعاريف التي تناولته بالإ جمال والتفصيل. توصل الباحث إلى أن التمويل الأصغر: هو أحد وسائل التخفيف من الفقر، وتهيئة الشرائح ذات الدخل المتدني للانتقال إلى المستوى الذي يتيح لها الوصول إلى استهلاك الخدمات المصرفية، وذلك عبر حزمة رعاية مالية بوصفها حاضنات أعمال والقوانين الداعمة.

حيث افترض التعريف ارتكاز التمويل الأصغر إلى مفاهيم الفقر، واستهدافه نوعية معينة من الشرائح المجتمعية، وإيصالها إلى مستوى التمكين من التعامل بالخدمات المصرفية، ويعد هذا المستوى حاجز عبور هذه الشرائح حاجز الفقر، وبه يتحقق الهدف من التمويل الأصغر.

وفي نهاية الأمر، فإن النشاط بحاجة إلى مشروع، ومن خلال المشروع يكتسب النشاط صفته المالية وتوصيفه التمويلي، ولعل من نافلة القول أن نوع التمويل يرتبط بحجم المشروع ارتباطاً تناسبياً. وبخصوص ماهية المنشأة الصغيرة لا يوجد تعريف متفق عليه يحدد ماهية المشروعات الصغيرة، ويعزى ذلك إلى أن اعتماد معيار معين للتعريف، سواء

أكان من حيث عدد العمال أم من حيث رأس المال المستثمر أم من حيث المستوى التقني، فإن ذلك سينجم عنه نتائج متباينة تبعاً لاختلاف الدول، وطبيعة هياكلها الاقتصادية والاجتماعية، ولكن هناك عدداً من التعاريف تنطلق بشكل عام من رغبة متخذي القرار، والتي غالباً ما تتأثر ببيئة السياسات الاقتصادية والسياسات الرامية في تحقيق هدف تنموي أو اجتماعي ما. كما أنَّ هناك العديد من المعايير التي يمكن الاستناد إليها لتحديد مفهوم المنشأة الصغيرة، ومن المعايير المستخدمة معيار العمالة، ومعيار رأس المال، ومعيار الإنتاج، ومعيار التخصص في الإدارة ومستوى التقدم التكنولوجي. (اللجنة العربية للرقابة المصرفية، 6:2009).

لم يتبن البنك المركزي العراقي في تعليمات تنظيم شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة رقم (3) لسنة (2010م) معياراً خاصاً لتحديد طبيعة المشروع الصغير، وكذلك طبيعة التمويل الأصغر.

صدر قانون دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل في عام (2012م)؛ إذ وضع القانون معيار حجم العمالة، والذي تحدد بما لا يزيد عن (10) عشرة أشخاص، وهو مطابق لما اعتمده صندوق النقد الدولي، الذي تبنى معيار حجم العمالة المستخدمة في المشروع باعتبار أ ن هذا المعيار يتسم بالبساطة والسهولة عند المقارنة بين المشروعات، (جمعة، 84،2018) ويمكن اعتبار معيار حجم العمالة شديد التأثر بمعدل البطالة، مما يضعه في خانة المعايير التي تتناسب مع الاقتصادات ذات الخلل الهيكلي في الاستخدام؛ إذ يعد –هذا– القانون هو أعلى تشريع قانوني في حقل التمويل الأصغر، فإنَّ هذا النشاط، وبحكم ما تم اختياره من معيار يعد نشاطاً مرناً لأي مواصفات ومعايير مالية، كحجم رأس المال، وحجم الموجودات، ونوع المشروع. تعد المرونة ذات منفعة اقتصادية، إلا أنَها قد تُفقد التمويل الأصغر مزايا التخصص في تحديد المشاريع الصغيرة، أو المتناهية الصغر عند تكامل الاسواق.

رابعاً: التمويل الأصغر والمقاربة مع المصرفية الإسلامية

تحمل المصرفية الإسلامية ملامح المشروع الاجتماعي الاقتصادي في جوهر عملها المستند إلى مقاصد الشريعة الغراء، التي تضفي المرونة اللازمة على تشكيلة المنتجات التي يمكن أن تقدمها الكيانات المالية الاسلامي، وذلك راجع بالطبع إلى طبيعة تلك المقاصد التي تستهدف تشكيل العناصر الأساسية للحياة اللائقة بأفراد المجتمع من خلال صيانة المال والنفس؛ لذلك فإنَّ قائمة الخدمات المصرفية الإسلامية تملك قدرة الوصول إلى كافة أنواع

التمويل القائم على البيوع أو الشراكة في الاستثمار أو الشراكة في الربح والخسارة، فضلاً عن خدمات تأجير المنافع، وغيرها من المعاملات المتوافقة مع الشريعة، والتي من شأنها ملامسة حدود خط الفقر عبر استهدافات الشريعة لشريحة المساكين والفقراء، والذين يعانون من الخصاصة على الرغم من قدرتهم على العمل ورغبتهم في ممارسته. (العاطلين عن العمل بمفهوم علم الاقتصاد)

ومن منظور المصرفية الإسلامية النقية (Pure Islamic Banking) فإنَّ متضمنات التمويل الأصغر، هي النظر إلى الفقر، والنشاط، والشركة. والتي يجب أن تقع في صلب اهتمامات مجالس الإدارات المصرفية كونها تمثل المشروع المالي الاجتماعي للصناعة المصرفية الإسلامية.

ويعطي الواقع المصرفي الإسلامي عموماً مؤشرات غير مرضية في هذا الجانب، فالتمويل الأصغر يخضع لضغط السياسات الائتمانية للمصارف الاسلامية، ويتم إدارة ملف المشاريع الصغيرة بذات أسلوب إدارة ملفات البيوع بما تستند إليه من ضمانات وإجراءات، وبذلك لا يأخذ التمويل الأصغر وضعه الذي يمكّنه من الاستفادة من مرونة المنتجات التي يمكن أن تستند إلى أحكام الشريعة الغراء. كما أن التمويل الأصغر أمسى مندرجاً ضمن مبادرات المسؤولية الاجتماعية للمصارف الاسلامية من خلال القرض الحسن، كما في حالة العراق.

إذ يعد ذلك ركيزة مهمة لتطور التمويل الأصغر الإسلامي من خلال استراتيجية قيادة الكلفة باتجاه تخفيضها امام مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي؛ لتعددية أساليب التمويل الأصغر؛ مثل: القروض، خدمات التحويل، خدمات التأمين، خدمات الادخار من جهة، ولتنوع ما يمكن أن تقدمه المصرفية الإسلامية من منتجات من جهة أخرى ، لذا فإن المؤسسات الدينية مطالبة في توفير أسس الاستفادة من هذه التعددية، والتنوع من خلال توفير الدعم لإنشاء حاضنات تستهدف الطاقات الإسلامية الشابة.

يملك القطاع المصرفي الإسلامي في العراق نظير عدد مؤسساته– التي بلغت (31) مصرفاً– قوة ضاغطة لدعم المشاريع الصغيرة، لاسيما وأنَّ أس المال التنظيمي لكل مصرف يجب أنَّ لا يقل عن (250) مليار دينار، وفقاً لقانون المصارف الإسلامية النافذ وبشكل تدرجي.ولتوليد التمويل الأصغر من خلال –هذه– القوة الضاغطة يتطلب الأمر تصميم قواعد إشرافية تأخذ على عاتقها موائمة متطلبات التمويل الأصغر مع متطلبات تقديم خدمات التمويل الإسلامي،إذ يكون من المفيد –جداً– تأسيس شركات محدودة المسؤولية من

قبل المصارف الاسلامية؛ لتقديم التمويل الأصغر الإسلامي، حيث أن تعليمات رقم (3) لسنة 2010 الخاصة بتنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لم تختص بتنظيم أعمال شركات التمويل الأصغر الإسلامي، فإن ذلك يصبح ضرورة بالغة الأهمية في المرحلة الراهنة، ويبين الجدول أدناه اهتمام المنظمات الدولية، واستعدادها لتبني نماذج التمويل الإسلامي في تمويل المشاريع الصغيرة، كما هو موضح في الجدول رقم (1).

جدول(1) نماذج التمويل الإسلامي ومدى تطبيقها في التمويل الأصغر

المسألة	المضاربة (تشارك الأرباح)	المرابحة (الشراء– إعادة البيع)
أكثر قابلية للتطبيق	الأصول الثابتة (استثمار أس المال) مع قابلية رأس المال العامل.	رأس المال العامل واستثمار رأس المال.
التكلفة للمقترضين	غالباً أعلى بسبب تشارك الأرباح العلى مع برنامج التمويل متناهي الصغر بسبب ارتفاع المخاطرة.	أقل
القبول المبدئي من قبل المقترضين	أعلى	أقل
المخاطر للمقترضين	أقل في حالة عدم السماح بتحديد حد أدنى للأرباح	اقل
المخاطر للمقترضين	أقل في حالة السماح بتحديد حد أدنى للأرباح	أعلى
المخاطر للبرنامج	أعلى في حالة عدم السماح بتحديد حد أدنى للأرباح	اقل
التكاليف الإدارية	الإدارة معقدة في معظم أحوال على الرغم من أنَّ هذا يمكن التغلب عليه بتحديد حد أدنى للأرباح، وإن كانت إدارة ومراقبة القرض عالية سبب تعقيد جدول السداد.	تكاليف المعاملة المبدئية أعلى لكبر عدد تعاملات الشراء وإعادة البيع، وإن كانت تكلفة إدارة ومراقبة القرض أقل كثيراً بسبب بساطة جدول السداد.
التطبيق	إذا كان يجب تحديد الأرباح لكل قسط، فإنه يصعب تطبيقه؛ لأن معظم المقترضين لا يحتفظون بسجلات دقيقة كافية.	أقل صعوبة لأن البرنامج يمتلك السلع حتى سداد آخر قسط.

المصدر: دومالو أميلا سابسانين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

المبحث الثاني

التمويل الأصغر في العراق بين الحقائق القائمة والأهداف المطلوبة

تناول المبحث الأول جانب من المقاربات التي تحتويها الروابط البينية لنشاط التمويل الأصغر، والتي من شأنها صرف النظر إلى تلمس السبل الجيدة في تنمية دور النشاط في تحقيق التنمية الداخلية للبلاد، ووضع هذا النشاط في إطار الفرصة التسويقية، التي تعزز جانب الطلب على بقية الأنشطة المصرفية، وبما يحسِّن معدلات الشمول المالي. ويتناول المبحث ما هو قائم من صناعة التمويل الأصغر في البلاد، وما هو مطلوب من هذه الصناعة؛ لتحقيق الهداف النقدية والاستراتيجية والذاتية له، وبمساحة استجابة لدور المصرفية الإسلامية في استيعاب ذلك.**أولاً: <u>التمويل الأصغر في العراق مرحلة البدايات و قوة الامتدادات (2003-2010م)</u>**

بدأت ملامح تشكل نشاط التمويل الأصغر في العراق خلال المدة (1995-2004م) من خلال التعاون بين وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ومنظمة العمل الدولية (ILO) والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، وقد بدأ منح قروض البرنامج عام (1997م)، وكان هدف البرنامج توفير التمويل إلى الفئات الهشة التي تعاني من الإهمال وقلة فرص العمل، مثل: المعوقين، والنساء المعيلات). والسعي لدمجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية من خلال توفير فرص عمل مناسبة. وكان رأس مال البرنامج بسقف (500) مليون دينار، وتتراوح مبالغ القروض من (مائة ألف دينار إلى ثلاثة ملايين دينار)، وبمدة سداد أمدها (3) سنوات، تضاف إليها (6) أشهر فترة سماح)

حيث بلغ العدد الكلي للمستفيدين (1311) مقترض.

أما التمويل الأصغر القائم على معايير أفضل الممارسات في العراق عام 2003 فقد بدأ بشكل أساسي كأداة لمساعدة ضحايا الحرب والعنف والمساعدة في إرساء الامن والاستقرار في المناطق غير الآمنة وبدأ النشاط من خلال شركة CHF الدولية ومؤسسة الثقة ليتبع ذلك منظمة البشائر للتمويل الأصغر عام 2006 تبعتها منظمة الأمان للتمويل الأصغر وتم إنشاء منظمة الإغاثة الدولية ومؤسسة المستقبل المشرق في ذات العام، وتبع ذلك كله إنشاء منظمة التقدم عام (2007م) ومنظمة ازدهارنا، ومركز تلعفر للتطوير الاقتصادي، ومؤسسة المساند عام (2008م)، ومنظمة التضامن عام (2009م) ومنظمة

أملكم عام (2010م)؛ ليبلغ عدد المؤسسات التي تقدم التمويل الأصغر خلال هذه المرحلة (12) مؤسسة.

صرفت المؤسسات المذكورة آنفاً، وعلى مدى هذه السنوات من (2003–2010م)، ومنذ تأسيسها (257209) قرضاً بقيمة تزيد عن (592) مليون دولار، وفي نهاية عام (2010م) كانت محفظة القروض القائمة لتلك المؤسسات بقيمة (106) مليون دولار مع وجود (75182) زبوناً نشطاً، وكانت نسبة النساء من هؤلاء الزبائن (20%).

إنَّ نشاط التمويل الأصغر حقق نتائج متميزة، فقاً لإحصائيات عام (2009م) الخاصة بالتمويل الأصغر، ووفقاً لسوق ميكس لتبادل المعلومات. فوفقاً لنتائج أكبر بلدان عربية تقدم معلومات إلى سوق مكس، فإنَّ عدد الزبائن النشطين بلغ (43273) زبون متفوقاً في ذلك على كل من الأردن وفلسطين واليمن وسوريا. وتفوق العراق أ يضاً بعدد المؤسسات التي تقدم التمويل الأصغر على كل من المغرب وتونس ولبنان إلى جانب البلدان المذكورة آنفاً، وقد تم منح (35775065) دولار، متفوقاً على الأردن ولبنان واليمن وفلسطين والسودان وسوريا. وحقق نشاط التمويل الأصغر متوسط منح قدره (827) دولار. وفيما يتعلق بجودة المحفظة، فإن أداء المحفظة كان أفضل؛ إذ لم يتجاوز مؤشر القروض المعرضة للخطر التي يكون معدل تأخر سدادها أكثر من (30) يوم الـ (1%) وهو أقل من متوسط منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا البالغ (2,8%).

تم اعتماد بيانات منشور وضع صناعة التمويل الأصغر في العراق الصادر عن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والبيانات المزودة لنا بواسطة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهني في إعداد هذا المطلب.

وتشكل هذه البداية مرحلة قوية في الأداء والاستدامة المالية، والتأكيد على جودة تكوين محفظة القروض الصغيرة، ويستدعي الفهم لمرحلة النشوء والامتداد الوقوف على وضع القطاع المالي ومعدلات الفقر السائدة خلال المدة من (2003– 2010)، وكما هو مبين في الجدول رقم (2).

جدول (2) وضع القطاع المالي للمدة من (2003-2010)

المصارف التجارية	المؤسسات والشركات المالية غير المصرفية	شركات التامين	مؤسسات التمويل الأصغر	عدد النفوس	عدد الفقراء	نسبة الفقراء
مصارف مملوكة من الدولة (7) مصارف تقليدية خاصة (23) مصارف إسلامية خاصة (8) مصارف أجنبية(8)	مؤسسات مالية (4) شركات مالية (29)	شركات مملوكة من الدولة (3) شركات خاصة (10)	مؤسسات التمويل الأصغر العراقية المحلية (10) مؤسسات التمويل الأصغر الدولية (2)	31.234.000	7,183,820	%23

المصدر:- منشور وضع صناعة التمويل الأصغر في العراق الصادر عن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية 2011 ص:7

ساهم مصرف الرافدين بالتعاون مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بتمويل المشاريع الصغيرة للمدة ما بين (2007-2009)، وذلك من خلال (برنامج التأهيل المجتمعي)، وكما مبين في الجدول رقم (3).

جدول (3) مبادرة دعم المشاريع الصغيرة وإيجاد فرص العمل (2007-2009)

السنة	عدد المشاريع الممولة	الفئات المشمولة	اجمالي المبالغ الممنوحة
2007	6659	العاطلين، الخريجين الذي انقطعت عنهم إعانة شبكة الحماية، أصحاب المحال المتضررة، المهجرين العائدين إلى سكناهم	
2008	38533	أضيف إلى ما تقدم العوائل المتضررة من الأعمال الإرهابية ممن فقدوا معيلاً لهم والمعاقين والأرامل والمطلقات.	
2009	28131	ذات الفئات المذكورة أعلاه	
المجموع	73323		770 مليار دينار

المصدر:- وزارة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهني ماعدا إجمالي المبالغ الممنوحة إذ تم أخذها من البحث المقدم من قبل الشمري وحمزة (2019م) صفحة (20).

وأدى تدخل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلاد إلى خلق تسهيلات؛ لضمان قروض المشاريع الصغيرة والمتوسطة، والتي تمثلت في إنشاء الشركة العراقية للكفالات المصرفية، التي تضمن قروض المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وكذلك الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة عام (2009م)، وهي مؤسسة مالية غير مصرفية تقوم بدورها بتقديم رأس مال الإقراض؛ وهو منحة مقدمة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية إلى المصارف، والتي تقوم بدورها بتحويله إلى قروض لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الموائمة بين المقاربات التي مرَّ ذكرها؛ النقدية، الاستراتيجية، الذاتية، المصرفية الإسلامية– مع ملامح مرحلة النشوء والامتداد، فإن الروابط البينية لنشاط التمويل الأصغر قد امتدت نحو التأسيس لصناعة التمويل الأصغر من خلال التكامل الذاتي للنشاط؛ إذ إنَّ النشاط خضع إلى المقدمات الأساسية لمنح التمويل الأصغر كاختيار الشرائح، وتقسيم فئات القروض، واستخدام الضمانات الجماعية، إضافة إلى شروط كفاءة المحفظة من خلال التعرف على أساليب إدارة القروض المعرضة للخطر.

وقد ظهرت ملامح التقارب بين صيغ التمويل المصرفية الإسلامية وبرامج التمويل الأصغر من خلال استخدام أسلوب المرابحة في منح القروض، وذلك من خلال منظمة التقدم، والتي تأسست عام (2007م) كما مرّ سابقاً.

هذا الوضع هيّأ لإمكانية وضع اتجاه استراتيجي لاستكمال شروط خلق صناعة التمويل الأصغر على مستوى البلاد، وعلى كافة القطاعات المصرفية والمالية والمدنية، والذي تمثل بصياغة استراتيجيات التخفيف من الفقر فيما بعد.

أما على مستوى التقارب النقدي، فإنَّ هذه الدفعة القوية التي تميزت بها هذه المرحلة الزمنية قد ساعدت صناع السياسة في البنك المركزي العراقي على صرف النظر إلى ضرورة وضع القواعد التنظيمية لنشاط التمويل الأصغر، تعد هذه القواعد المقدمة الأساس لخلق التقارب النقدي مستقبلاً.

ثانياً:- مرحلة التنظيم وعوائق التوسع (2010-2020)

1- القواعد التنظيمية واستراتيجيات التخفيف من الفقر:

أقدم البنك المركزي العراقي في بداية الفصل الثالث من سنة (2010م) على إصدار أول تعليمات؛ لتنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ضمن تعليمات رقم (3) لسنة (2010م) وهو جزء من القواعد التنظيمية والإشرافية، واعتراف واضح من قبل البنك المركزي العراقي بأهمية التمويل الأصغر في تحقيق جانب مهم من أهدافه المنصوص عليها في المادة (3) من قانونه النافذ.

تأثرت التعليمات بالدفعة القوية لمرحلة النشوء والامتداد، وبدا ذلك في شروط منح التراخيص التي حددت الشكل القانوني لشركات التمويل الأصغر والمتوسط بشركات مساهمة رأس مالها (2) مليار دينار، وشركات محدودة رأس مالها (1) مليار. ولم تسمح لتلك الشركات بقبول الودائع، وسمحت لها بدلاً عن ذلك بالتمويل المقترض عبر طرح السندات وطلب القروض، كذلك تم السماح لها بقبول الهبات والتبرعات.

غير أنَّ هذه التعليمات وما حوت من قواعد تنظيمية -وعلى الرغم من حصافتها- لم تلقَ استجابة من قبل المستثمرين في السوق المالي، ومن المصارف نتيجة تفضيل المصارف المحلية الخاصة الاعتماد على الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة؛ كون أن مؤسسيها الأبرز في قائمة المصارف العراقية الخاصة وبواقع (8) مصارف. هذا فضلاً عن الأسباب المرتبطة بعدم اكتمال الأسواق والانفتاح الاقتصادي غير العادل بالنسبة للأسواق التي تستوعب أنشطة المشاريع الصغيرة وضعف الإنفاذ القانوني في ملاحقة المديونية الناتجة عن تلكؤ المقترضين، ويحيط ذلك كله تفضيل السوق المالية الحصول على ترخيص شركات التوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية على ترخيص شركات التمويل الأصغر، وذلك لما تنطوي عليه من صفرية المخاطر الائتمانية. وبذلك لم يجرِ تأسيس أيُّ شركة لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلاد بموجب التعليمات المذكورة. وقد استمرت الشركة العراقية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة بمنح القروض خلال المدة (2010- 2016م)، وكما موضح في الجدول رقم (4).

جدول (4) المبالغ الممنوحة من الشركة العراقية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة

السنوات	المبالغ الممنوحة من الشركة إلى المصارف بالألف دينار عراقي	نسب التغير
2009	7056000	--------
2010	8232000	%17
2011	8232000	صفر
2012	20017334	%143
2013	20017334	صفر
2014	20017334	صفر
2015	20017334	صفر
2016	19350722	%3-
2017	19350722	صفر
2018	17244904	

المصدر: الحسابات الختامية للشركة العراقية لتمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه التأرجح في نسب النمو في القروض الممنوحة خلال هذه المرحلة الزمنية؛ إذ إنَّ النمو المتحقق خلال عام (2010م) تبعه جمود في المحفظة؛ إذ لم يتم إضافة أيُّ مبلغ خلال عام (2011م) إلى المحفظة القائمة في المصارف المشاركة في تأسيس الشركة، وقفز بعدها معدل النمو إلى (143%) خلال عام (2012م) ليعاود جموده خلال السنوات (2013- 2015م)، ومن ثم انحدر محققاً إنخفاضا خلال عام (2016م).

ويؤشر هذا الوضع إلى التحفظ المتزايد في سياسة الشركة التمويلية؛ إذ لم تنفتح على بقية المصارف واعتمادها الكلي على المنح والهبات الخارجية وتدوير مبالغ القروض، التي بلغت (87) مليار دينار عراقيا بوصفه رصيداً قائماً لقروض المصارف المؤسسة للشركة، وكما في (2018/12/31م) والضعف في تبنيها سياسة استهداف مستمرة للفئات متدنية الدخل، والتي تعيش بالقرب من مستويات خط الفقر، فعلى الرغم من أن القروض الممنوحة من قبل الشركة متأتية من خلال هبات وكالة التنمية الأمريكية عبر برامجها الثلاث؛ تجارة، إنماء، منحة دعم المجاميع المحرومة في العراق، إلا أنَّ أسعار الفائدة المستوفاة عن القروض الممنوحة اقتربت من معدلات الفوائد الممنوحة على القروض التجارية، إذ تراوحت بين (7%) و (10%) تضاف إلى ذلك عمولة (2%) عن كفالة شركة الكفالات العراقية،

مما جعل أداء الشركة ذا تأثير محدود في مواجهة حجم الطلب الكلي على التمويل الأصغر في البلاد، على الرغم من توفيرها (5543) قرضاً لغاية (2018م)، والشركة الآن تخضع إلى إعادة هيكلة من قبل البنك المركزي لتكييف أوضاعها مع تعليمات رقم (3) لسنة 2010 المشار إليها سلفاً.

صدر قانون المنظمات غير الحكومية خلال عام (2010م) رقم (12) لسنة (2010م)؛ لينظم عمل منظمات المجتمع المدني القائمة، والتي تعد في طور التأسيس، وتضمن تسهيلات تنظيمية؛ كالإعفاءات الضريبية، وحرية تملك العقارات لأغراض النشاط وبيعها في حال عدم الحاجة، ويقيّد إيراداً للمنظمة. فضلاً عن ربط منظمات المجتمع المدني بالقطاع المصرفي من خلال وجوب فتح حساب مصرفي لكل منظمة لاستلام الأموال وصرفها.

وصدرت استراتيجية التخفيف من الفقر عام (2010م)، واتخذت من المدة (2010-2014م) اتجاهاً استراتيجياً لها؛ ليكون الاهتمام بالشرائح متدنية الدخل قد دخل حقل صنع السياسات بشكل منظم. كما قامت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عام (2012م) بوضع برنامج لتنفيذ محور التمويل الأصغر ضمن الاستراتيجية الوطنية للتخفيف من الفقر بالتعاون مع وزارة التخطيط إذ تم شمول (7) محافظات تعد الأكثر فقراً هي: المثنى، بابل، كربلاء، ديى ، واسط، صلاح الدين، الديوانية. وهي بيانات معتمدة حسب نسب الفقر في وزارة التخطيط وفي عام (2013م)، تم شمول جميع محافظات العراق حسب نسب الفقر، باستثناء إقليم كردستان ببرنامج الاستراتيجية، ولأول مرة يتم ربط التمويل الأصغر باستراتيجية التخفيف من الفقر المقاربة الاستراتيجية إذ تم استهداف الشرائح الأكثر فقراً والتي تم تحديدها على النحو الآتي:-

1- العاطلون عن العمل المسجلون.
2- المعاقون ونسبة عوقهم (50%) فصاعداً.
3- المهجرون العائدون إلى محل سكناهم.
4- الأرامل والمطلقات المعيلات لأسرهن.
5- المتضررون من العمليات الإرهابية.
6- معيلو الأسر غير المستقرة والذين يعيشون في مناطق الطمر الصحي.
7- المتسولون.

ويبين الجدول رقم الجدول رقم (5) المبالغ التي تم صرفها وفقاً للسنوات من (2012-2018م).

جدول (5) مبالغ التمويل الأصغر لاستراتيجية التخفيف من الفقر

ت	السنة	المبالغ المخصصة والمصروفة
1	2012	(8) مليار صرف منها (4) مليار
2	2013	(72) مليار و(50) مليون دينار
3	2016	(7) مليار دينار
4	2017	(3) مليار دينار
5	2018	(1) مليار و(300) مليون دينار لم تصرف لغاية الآن.
المجموع		(91) مليار و(350) مليون دينار
عدد المستفيدين		(10982) مقترض
متوسط القرض الممنوح		(8) مليون و(250) ألف دينار

المصدر:-وزارة العمل والشؤون الاجتماعية/ دائرة العمل والتدريب المهني.

2- قانون دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل رقم (10) لعام (2012م) ووضع معايير لقطاع التمويل الأصغر:

صدر قانون دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل، والذي أخذ على عاتقه مهمة رعاية نشاط التمويل الأصغر حكومياً. ولأول مرة من خلال القانون تم تبني وضع معيار لتعريف المشروع الصغير، وتم اختيار مؤشر العمالة بوصفه معياراً مستهدفاً لتمييز المشروع الصغير عن غيره، وذلك بتحديد عدد العاملين بـ (10) أشخاص كحد أعلى.

وتم تحديد نوع النشاط باختيار مؤشر رأس المال -ولأول مرة- بوصفه معياراً مستهدفاً لتمييز التمويل الأصغر عن غيره من أنواع التمويل، وذلك بتحديد مبلغ (20) مليون دينار عراقي كحد أعلى. وتفوق القانون تشريعياً، وذلك بتفهم المشرع التام لطبيعة المشاريع الصغيرة، وما تحتاجه من دعم لاسيما فيما يتعلق بالمراحل الأولى من تأسيس تلك المشاريع، إذ انتهج المشرع أسلوب الفائدة الصفرية في منح القروض. وتوافق القانون مع استراتيجية التخفيف من الفقر (2010-2014م)، وذلك باستهدافه المناطق الأكثر فقراً في البلاد. ووفقاً لهذه الرؤية أُ نشأ صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية برأس مال قدره (150) مليار دينار. واستخدم الصندوق فعلياً

نسبة الكثافة السكانية لكل محافظة، والتي تعدها وزراة التخطيط في توزيع قروضه وكما مبين في الجدول رقم (8) تباعاً.

وورد في المادة (3) من القانون المذكور سلفاً عبارة "تؤول جميع الأموال المودعة في صندوق التنمية الملغى إلى صندوق دعم المشاريع الصغيرة، وبذلك أصبح رأس مال الصندوق (267) مليار دينار، تم إقراضها كاملة مع نهاية (2017م) والجدول رقم (6) يظهر التوزيع الجغرافي والتوزيع حسب نوع الجنس للمستفيدين من الصندوق، وذلك النحو الآتي:-

جدول (6) إحصائية التوزيع الجغرافي و(الجندر) لصندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل للمدة (2013-2020م)

المحافظة	ذكور	اناث	المجموع	نسبة الذكور من القروض	نسبة الاناث من القروض
الأنبار	923	30	953	%96	%3
بابل	3108	235	3343	%93	%7
بصرة	2600	176	2776	%94	%6
بغداد	9642	1494	11136	%87	%13
ديلى	1775	67	1842	%96	%4
ديوانية	2801	173	2974	%94	%6
ذي قار	3350	266	3616	%93	%7
صلاح الدين	1341	298	1639	%82	%18
كربلاء	2123	157	2280	%93	%7
كركوك	1736	146	1882	%92	%8
المثنى	3008	133	3141	%96	%4
ميسان	2160	139	2299	%94	%6
النجف	3356	89	3445	%97	%3
نينوى	1817	24	1841	%99	%13
واسط	1861	181	2042	%91	%9
المجموع	**41601**	**3608**	**45209**	**%92**	**%8**

المصدر: وزارة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهني.

تم العمل على استدامة الإقراض للمشاريع الصغيرة خلال عام (2018م) وذلك ضمن المبالغ المسددة من القروض القائمة، وبلغ عدد وجبات التوزيع من مبالغ التسديد (6) وجبات؛ إذ تضمنت آخر وجبة للقروض، وذلك منتصف عام (2020م) على (5000) قرضاً. وبذلك تبلغ وجبات توزيع قروض المشاريع الصغيرة خلال الأعوام (28) وجبة، وذلك خلال الأعوام (2013–2020م).

يظهر الجدول ارتفاع نسب المنح خلال العامين (2014،2015م) عن بداية المنح في عام 2013 و يعبّر ذلك عن تنامي الطلب على التمويل الأصغر على الرغم من الصدمة المضاعفة والتي تكمن في انخفاض أسعار النفط، انعدام استقرار الوضع السياسي والاجتماعي؛ إذ يؤشر ذلك على أنَّ السوق المحلية تملك شروط استمرارية المشاريع الصغيرة واستدامة نشاطها. انخفضت نسب المنح خلال عام (2016،2017م)، وذلك لكون أن مدد سداد القروض هي (5) سنوات، لذا فإن موارد الصندوق الـ (267) مليار قد بدأت بالانخفاض، لتعاود ارتفاعها بقوة خلال عام (2018م)، وذلك نتيجة حلول آجال السداد وبنسبة نمو عن عام (2017م) بلغت (200%) في دلالة واضحة على سرعة دوران منح القروض، وبذلك يمكن القول أن عرض الأموال المتاحة للإقراض التي يوفرها صندوق دعم المشاريع الصغيرة قد تناسب بشكل كبير مع قوة الطلب على تلك الأموال.

ورد في المادة (5) من القانون المذكور تشجيع إقامة حاضنات في اسناد إنشاء المشاريع، وتم تعريفها من خلال القانون بأنها الجهة التي تهدف إلى دعم الأنشطة الاقتصادية الصغيرة وتطويرها، من خلال تقديم أعمال مهنية للمبدعين ممن لديهم أفكار متطورة. وقد قامت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية من خلال قسم الحاضنات بإنشاء (70) حاضنة للمدة من (2018–2020م)، والجدول رقم (7) يبين جانب من تفاصيل تلك الحاضنات.

جدول (7) جانب من تفاصيل حاضنات التمويل الأصغر

اسم المشروع	وصف المشروع	نوع المشروع	المبالغ بالدينار	مدة الاحتضان
روضة وحضانة الكفاءات العلمية	توفير خدمات تعليمية	خدمي	2000000	(6) أشهر
عطور المولى	تصنيع وتجارة العطور	خدمي	15000000	(6) أشهر
معمل البركة للحبيبات البلاستيكية	توفير منتجات البوليمر	إنتاجي	2000000	(6) أشهر – سنة
معمل تيشيرتبرو للطباعة	توفير خدمات التصميم والطباعة الصناعية	خدمي	18000000	(6) أشهر – سنة
مؤسسة انتاج سينمائي وأفلام وثائقية	توفير خدمات الإنتاج الفني	خدمي	20000000	(6) أشهر – سنة
معمل الليث	معمل لصناعة الاكواب الورقية	انتاجي	15000000	(6) أشهر – سنة
ورشة يعقوب	توفير خدمات الحرق والتخريم على الخشب	انتاجي	20000000	(6) أشهر – سنة
بلغ حجم تمويل الحاضنات السبعين (551000000) مليون دينار وذلك لغاية 2020/7/29				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات دائرة العمل والتدريب المهني

يظهر الشكل رقم (2) تطور تمويل حاضنات التمويل الأصغر وتناسب نموها بالارتفاع والانخفاض مع بداية تأسيس قسم الحاضنات منتصف عام (2018م)، وبداية ظهور جائحة كورونا خلال السنوات (2020م).

ويقوم قسم حاضنات الأعمال في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بتقديم خدمات التدريب، والتأهيل، والاستشارة، والمنح، والمتابعة، ويتم إخضاع المقترضين إلى (3) برامج تدريبية، وهي: برنامج ابتكار الأعمال النرويجي (BIP) وبرنامج تعرف إلى عالم الأعمال (KAB) وبرنامج المهارات الحياتية (life skills)، وتجري متابعة المقترضين من (6) أشهر

إلى سنتين.**3- مبادرة البنك المركزي الـ (1) تريليون لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة:**

ازداد حجم القطاع المصرفي خلال المدة (2010- 2016م) من (46) مصرفاً إلى (59) مصرفاً، وعلى الرغم من ذلك، فإن نسب الائتمان النقدي المقدم من المصارف إلى القطاع الخاص لم يصل إلى المستويات المرجعية لإقليم الشرق الأوسط وإفريقيا، كما هو موضح في الجدول رقم (8).

جدول (8) حجم ونسبة الائتمان النقدي الممنوح مقارنة بالناتج المحلي الإجمالي

السنوات	الائتمان النقدي (1)	الناتج المحلي الإجمالي (2)	نسبة الائتمان النقدي/الناتج المحلي الإجمالي (3) (2/1)	نسبة الائتمان النقدي/الناتج المحلي الإجمالي وفقاً للشرق الأوسط وشمال افريقيا (4)	الائتمان النقدي المطلوب تقديمه من القطاع المصرفي الفرق بين(3) و (4)
2010	8502	1719	4,9	40.7	-35,8
2011	11356	2113	5,4	43.6	-38,2
2012	14642	2452	5,9	42.1	-36,2
2013	29,952	2696	11,10	42.4	-31,3
2014	17745	2589	6,9	45.9	-39
2015	18070	1917	9,4	54.3	-44,9
2016	37.2	1965	0,19	61.4	-61,2

المصدر:- من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية للبنك المركزي العراقي وبنك بيانات البنك الدولي.

يظهر الجدول تأرجح فجوة التمويل بين العتبة السالبة الـ (35،8%) و(39%) خلال السنوات (2010-2014م) ليزداد حجم الفجوة بشكل مضاعف عام (2016م)؛ إذ بلغ ما هو مطلوب تقديمه من قبل القطاع المصرفي ذو الحجم المتضخم (59) مصرفاً ما نسبته (61%) كتمويل إلى القطاع الخاص مقارنة بالمستويات المرجعية للتمويل المصرفي لمنطقة الشرق الاوسط وشمال إفريقيا.

إنَّ الاتساع المتزايد لفجوة التمويل المصرفي الموجه نحو القطاع الخاص أمسى أحد العناصر الرئيسية في تغذية الخلل الهيكلي للقطاعات الاقتصادية، فكلما انخفض حجم التمويل المصرفي كلما انخفض حجم الاستثمار الخاص، الذي يعد أهم مكونات الطلب الكلي مما يؤدي بالضرورة إلى إبقاء حالة اللاتوازن بين القطاعات المولدة للقيمة المضافة لصالح القطاع العام، الذي ينفرد بثلثي الناتج المحلي الإجمالي على أقل تقدير، وذلك من خلال السيطرة على الثروة النفطية.

هذا الوضع المذكور آنفاً مضافاً إليه التراجع في أسعار النفط، وازدياد حجم نفقات المواجهة العسكرية للارهاب الداعشي والتقلبات السياسية استدعى من البنك المركزي اللجوء إلى حقن السوق المصرفية بالأموال (متدنية الكلفة ذات الفائدة الصفرية مع عمولة منخفضة تبلغ (0.007) في نهاية عام (2015م)، وذلك ضمن مسمى مبادرة تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الـ (1) تريليون دينار في تفهم واضح لحالة الانكماش في التمويل المصرفي الموجه نحو القطاع الخاص، وتقلص النفقات الحكومية، وما تخلفه من آثار غير مرغوبة على مستويات الاستهلاك والإنتاج المحليَّيْن. لقد تم اختيار أسلوب الوساطة المصرفية في تنفيذ المبادرة إذ يقوم البنك بمنح المصرف المشترك في المبادرة دفعة (1) مليار؛ ليقوم الأخير بتوزيعها بوصفها قروضاً على المشاريع الصغيرة ، إذ رافق هذا الأسلوب استجابة المبادرة إلى حسابات العائد، والمخاطرة المصرفية. الجدول أدناه يتضمن توضيح تطور الجوانب التنظيمية لسير عمل المبادرة وفقاً لأسلوب الوساطة المصرفية، وكما مبين في الجدول رقم (9).

جدول (9) جانب من القواعد الإشرافية المنظمة لعمل مبادرة الـ (1) تريليون دينار

الإطار الاشرافي	الوصف الاشرافي	المتضمنات التنظيمية
القواعد الإشرافية رقم (7) لسنة 2015	تعد الضوابط الأولى التي نظمت عمل مبادرة دعم المشاريع الصغيرة.	لم تتضمن التعريف بالمشروع الصغير، ولم تتبنى تحديد معيار للتمويل الأصغر، كما لم تتبنى محددات لنشاط التمويل الأصغر.
القاعدة الإشرافية رقم (343) لسنة (2015)	توضيح نسب الفائدة على القروض، وطرائق احتساب الفائدة، وعمولات البنك المركزي، وشركة الكفالات المصرفية.	لم يتم اتخاذ أسلوب الفائدة المتناقصة لاحتساب الفائدة على القروض فحسب، بل ترك ذلك لتقدير المصرف، كما أنّ فترة السماح منحت للمصارف وعلى مدى (90) يوماً زادت بعدها إ لى (180) يوماً، ولم

		تمنح إلى الزبائن، وتركت إلى تقدير المصرف.
القاعدة الإشرافية رقم (3374) لسنة (2018)	تصنيف أسعار الفائدة وفقاً للمبالغ الممنوحة.	حدد سعر الفائدة وفقاً لضوابط رقم (7) المنظمة لآلية عمل المبادرة بـ (4%) للمصارف ولغاية مبلغ (50) مليون دينار، وعمل الأعمام على رفع سعر الفائدة على القروض التي تزيد عن (15) مليون دينار إلى (5,1%) للمصارف ودون تبني أسلوب الفائدة المتناقصة
القاعدة الإشرافية (1683) لسنة (2019)	زيادة مبلغ القرض المسموح به من (50) مليون دينار الى (1) مليار دينار	السماح بتمويل مشاريع بمبلغ يتراوح من (50) مليون الى (1) مليار، ولم تتم الإشارة إلى: مواصفات المشروع المتوسط، أو التمويل المتوسط، بل تم التركيز على الضمانات التي يوفرها المصرف لقاء الحصول على مبلغ الدفعة، وبذلك اختلط التمويل بين المشاريع المتوسطة والصغيرة على اعتبار أنَّ الأ خيرة لم تحدد مواصفاتها ايضاً.
القاعدة الإشرافية (428) لسنة (2020)	زيادة المبلغ الممنوح إلى أكثر من (1) مليار دينار	السماح بتخطي عتبة الـ (1) مليار دينار، وبضمانات تقدم إلى البنك المركزي، ويعد ذلك تطوراً ملحوظاً في تخطي مفهوم الوساطة المصرفية إلى مفهوم الوكالة المصرفية إذ قتصر دور المصرف على مسك حساب القرض ومراعاة متطلباته.
القاعدة لإشرافية (1036) لسنة (2020)	تعديل القاعدة الإشرافية (3347) لسنة (2018م)	استجابة البنك المركزي إلى المتغيرات الاقتصادية الكلية نتيجة جائحة كورونا، وزيادة مبلغ الشريحة الأولى إلى (20) مليون دينار، وتخفيض الفائدة المصرفية عليها من (4%) إلى (2.9%) للشريحة الأولى، وتخفيض سعر فائدة الشريحة الثانية إلى (3,4%) وتخفيض عمولة البنك من (7) بالألف الى (5) بالألف.

المصدر: من إعداد الباحث

وكما يظهر في الجدول –أعلاه– فإنه وفي ظل غياب تعريف محدد للمشروع الصغير ومعياراً واضحاً للتمويل الأصغر والمتوسط فإن مبادرة الـ (1) تريليون لا يمكن عدها جزءاً من السياسات النقدية التي تستهدف المتغيرات الحقيقية، كالناتج المحلي الإجمالي الاسمي، أو الاسمي غير النفطي، أو معدل البطالة (مستوى الاستخدام)، وذلك لصعوبة وضع المؤشرات اللازمة لتوليد الآثار النقدية. والحقيقية أنَّه لا توجد لغاية الآن قاعدة معلومات تدعم مقدار الزيادة في الدخل المتحقق والزيادة في رأس المال العامل للمشاريع الصغيرة، فضلاً عن عدم وجود إحصائية داعمة لعدد العاطلين الذين تم التحاقهم بالمشاريع الصغيرة، وعدد العاملين الجدد، فضلاً عن فرص العمل التي وفرتها تلك المشاريع وهذا أفقد التمويل الأصغر الكثير من قوته الذاتية التي يستمد صندوق المبادرة قوته المالية منه، يضاف إلى ذلك التغير في القواعد الإشرافية وبشكل يغلب عليه التكيّف مع مقتضيات النظرية المصرفية دون النظرية النقدية لتحقيق هدف الإنصاف الاقتصادي (Economic equitable) من قبل البنك المركزي العراقي في موضوع تحديد سعر الفائدة وطريقة احتسابها. ويمكن عد ذلك بأنه تكلفة الفرصة البديلة التي تحملتها مبادرة البنك المركزي. ومع حلول عام (2020م) وما رافقه من حدوث جائحة كورونا وتأثيرها على مستويات الدخل والإنفاق خفض البنك المركزي أسعار الفوائد التي تستوفيها المصارف، والعمولة التي يستوفيها، هو على الدفعات المالية للمبادرة استكمالاً لدوره في دعم الاقتصاد المحلي.

وبذلك يمكن القول أنَّ البنك المركزي العراقي قد أصبح المزود الرئيسي للسيولة، وبذلك حل بديلاً عن المصارف الخاصة في عملية توفير السيولة وخلق النقد في قطاع التمويل الأصغر نتيجة إخفاق تلك المصارف في التكيف مع البيئة الائتمانية وانكفائها نحو خدمة قطاع الأسواق التجارية، وتحفظها الشديد أمام قطاع الأسر والعوائل الذين لا يملكون القدرة على توفير الضمانات.

بلغ الرصيد الممنوح من قبل البنك المركزي إلى المصارف ضمن مبادرة تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة (250) مليار دينار تقريباً، والجدول الآتي يظهر تطورات عملية المنح خلال المدة (2015–2020) وكما مبين في الجدول رقم (10).

جدول (10) تطور مبادرة البنك المركزي للمدة كما في 2020/7/30

السنة	اجمالي القروض الممنوحة	نسب التغير
2015	5000000000	-------
2016	16150000000	%70
2017	18583000000	%13
2018	30651500000	%40
2019	69651500000	%60
2020	110533372000	%40
المجموع	250569372000	

المصدر: من إعداد الباحث

بدأ التدفق التمويلي للمبادرة خلال عام (2015م) بمبلغ (5) مليار دينار، وحقق نسبة نمو بلغت (70%) خلال عام (2016م)، ويعد العام (2016م) العام الفعلي لانطلاق المبادرة، ونتيجة ضعف تفاعل المصارف مع المبادرة في بداية انطلاقتها،إذ كانت المصارف تجادل بأن عائد الـ (4%)، وهو سعر الفائدة التي تتلقاه عن القروض، والذي لا يتناسب وحجم المخاطرة التي ترافق عملية منح القروض، فضلاً عن ضعف تفاعلها مع متطلبات التسويق للمبادرة، فقد انخفضت نسبة النمو إلى (13%)، وغداة تكيّف المبادرة مع متطلبات الوساطة المصرفية، فقد تم رفع سعر الفائدة إلى (5,1%) على القروض التي تزيد عن (15) عشر مليون دينار، إذ يلاحظ ارتفاع نسبة النمو خلال عام (2018م) إلى (40%) لتواصل بعدها الصعود بوتيرة أسرع خلال عام (2019م) عندما تكيّفت المبادرة مع زيادة حجم المبلغ الممنوح بوصفها قروضاً إلى (1) مليار وأكثر، وبنسبة نمو بلغت (60%).

وقد تأثرت نسب النمو إيجاباً بالاستقرار في سعر الصرف الموازي خلال عام (2019/2018). لتعاود الانخفاض كما في الفصل الثالث من سنة (2020م) وبوتيرة منخفضة نسبياً بسبب جائحة كورونا، وبنسبة نمو بلغت (40%). وبذلك يمكن أن نشخص بأن منافع المبادرة تذهب إلى الشرائح المجتمعية التي تملك القدرة على التعامل مع المصارف، وهو ما لا يتفق مع الهدف من التمويل الأصغر أصلاً، فضلاً عن عدم استساغة الارشادات والمعايير العامة المتفق عليها في صناعة التمويل الأصغر لهذا الاتجاه

الذي تأثر بالسياسات الائتمانية للمصارف الخاصة، والتي باتت تستلم نقداً رخيصاً من البنك المركزي، على الرغم من ارتفاع مستويات أرصدتها من النقد لدى الجهاز المصرفي. مما يجعل خيار تعامل البنك المركزي مع المصرف بوصفه وكيلاً للمبادرة أمراً مفضلاً من وجهة نظر الباحث على التعامل معه بوصفه وسيطاً مالياً.

4- المصارف الإسلامية والتمويل الأصغر

شاركت المصارف الإسلامية في مبادرة البنك المركزي الـ (1) تريليون، ولم تكن هناك عقود متوافقة مع الشريعة لاستلام مبالغ الدفعات من قبل البنك المركزي، وقد استند الأخير إلى الفهم السائد بأن المبالغ لا تنطوي على فوائد، وأن العمولة البالغة (0,007) هي عمولة إدارية تدخل ضمن قائمة العمولات وليس الفوائد، ولم تبادر المصارف الإسلامية من خلال هيئات رقابتها الشرعية- بتقديم صيغة تمويلية مقترحة، تكيّف العلاقة بين البنك المركزي وبينها، كأن تكون عقد مضاربة، أو جعالة، وعليه، فقد حلَّ بديلاً عن العلاقة العقدية بين طرفيَ التمويل ومفهوم المسؤولية الاجتماعية في ضرورة مشاركة المصارف الإسلامية في المبادرة على الرغم من أن المصارف الإسلامية تحقق عائداً مقدار بنسبة الفائدة -نفسها- المحددة للمصارف التقليدية.

بلغت نسبة مساهمة المصارف الإسلامية ضمن مبادرة البنك المركزي الـ (1) تريليون دينار مبلغاً قدره (54,5) مليار دينار، وهي تمثل خمس المبالغ الممنوحة من إجمالي المبادرة تقريباً. وتعتمد المصارف الإسلامية بشكل مطلق عقد المرابحة في توزيع قروض المبادرة، وهو العقد الأقرب إلى مواصفات قطاع التمويل الأصغر الإ سلامي. ويلاحظ أنَّ قطاع المصارف الإسلامية الذي بلغ (31) مصرفاً أحدهما مصرفاً حكومياً لا يتبنى ضمن سياساته التمويلية الخاصة منهجية التمويل الإسلامي الأصغر، ويعتمد بشكل تطوعي أسلوب القروض الحسنة، كجزء من المسؤولية الاجتماعية التي تستوعب دعم شرائح الفقراء من وجهة نظر مجالس إدارات تلك المصارف، إذ تفوقت المصارف الإسلامية على المصارف التقليدية في قائمة المصارف الأكثر تفاعلاً مع مبادرات المسؤولية الاجتماعية والجدول رقم (11) يبين ذلك.

جدول(11) المصارف الأكثر مساهمة في مجالات المسؤولية الاجتماعية من مجموع (76)

ت	اسم المصرف	المبلغ/دينار
1	مصرف الجنوب الإسلامي	786,085,490
2	المصرف الوطني الاسلامي	616,533,002
3	مصرف سومر	512,500,000
4	مصرف الشرق الأوسط	489,037,500
5	مصرف المنصور	499,233,100
6	مصرف الاتحاد	436,000,000
7	مصرف ايلاف الإسلامي	413,900,000
8	المصرف العراقي للتجارة TBI	574,059,750
9	مصرف الهدى	422,400,000
10	مصرف التنمية	468,600,000
11	مصرف اشور	445,552,150
12	مصرف نور العراق الإسلامي	402,000,000
13	مصرف الاستثمار العراقي	406,754,000
14	مصرف عبر العراق	412,000,000
15	مصرف العطاء الإسلامي (البلاد سابقاً)	452,000,000
16	المصرف العراقي الإسلامي	417,000,000

المصدر: من إعداد الباحث.

النتائج والتوصيات

اولاً: <u>النتائج:</u>

1- لم تظهر الآثار النقدية للتمويل الأصغر في البلاد بعد، وذلك لتعدد الجهات التي تقدمه، دون وجود هيئة عليا منظمة بقانون تتولى شؤون تنظيمه، في حين أنَّ هذا النشاط أبدا سلوكاً استراتيجياً في دخوله بوصفه أحد محاور استراتيجيات التخفيف من الفقر في البلاد، وفي الوقت ذاته، فإن هذا النشاط لم يستطع أنْ يكمل مشواره في التكامل الذاتي؛ وذلك لضعف التأكيد على الخصائص المميزة له والمميزة لمشاريعه، كما أن المصارف الإسلامية لم تقدم نموذجاً للتمويل الأصغر الاسلامي لحداثة عهدها بتطبيقات ومنهجيات المصرفية الإسلامية، وإ حلالها لمفهوم المسؤولية الاجتماعية والشرعية بوصفه بديلاً عن مفهوم التمويل الأصغر.

2- يعد نموذج مصرف (جرامين) مساراً مرجعياً لقطاع التمويل الأصغر، ويعد الكيان المؤسس لمفهوم الفقر متعدد الأبعاد الذي تستند إليه بشكل مباشر استراتيجيات التخفيف من الفقر.

3- تعد تجربة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أكثر التجارب قرباً من خصائص التمويل الأصغر الأمر، الذي يجعلها تجربة نموذجية خاصة في مجال حاضنات الأعمال، الأمر الذي يدعو إلى توفير سبل استدامتها.

4- على الرغم من قيام البنك المركزي بإصدار تعليمات لتأسيس شركات التمويل الأصغر والمتوسط إلا أنَّ السوق المالية لم تظهر تفاعلاً يذكر، فلم يتم تأسيس شركة وفقاً للتعليمات على الرغم من صدورها منذ العام (2010م)، ويأتي ذلك في سياق تفضيل السوق النقدية الحصول على تراخيص شركات الصرافة، لما تنطوي عليه من صفرية المخاطر الائتمانية.

5- حل البنك المركزي بديلاً عن المصارف الخاصة في تزويد الأسواق بتمويلات أنشطة الصغيرة والمتوسطة، وذلك بسبب إخفاق تلك المصارف في تجاوز فجوة التمويل

المطلوب تقديمه إلى القطاع الخاص، مما يعد خطوة فريدة من نوعها على مستوى تطبيقات الصيرفة المركزية على مستوى المنطقة والعالم.

6- لا يمكن في الوقت الحاضر توصيف مبادرة البنك المركزي الـ (1) تريليون في إطار السياسات النقدية، التي تتخذ من المتغيرات الحقيقية أهدافاً وسيطة لها بوصفها الناتج المحلي الاجمالي الإسمي، أو الناتج المحلي الاجمالي الإسمي غير النفطي، أو غيرها، وذلك لصعوبة صياغة المؤشرات؛ إذ لا تتوافر لغاية الآن إحصائيات لعدد العاطلين عن العمل التي استوعبتها المبادرة، أو الزيادة في المداخيل المتحققة للمشاريع، أو الزيادة في رؤوس أموال تلك المشاريع، أو مقادير الودائع العائدة لأصحاب تلك المشاريع.

7- إن مبادرة الـ (1) تريليون غدت متأثرة إلى حد كبير بالسياسات الائتمانية لتلك المصارف نتيجة غياب المعايير المحددة للمشروع الصغير والمتوسط في ضوابط رقم (7) لسنة (2015م)، والسماح للمصارف الخاصة بتحديد أسلوب احتساب الفائدة، كذلك، ولعدم وجود فترة سماح للمقترضين لا سيما وأن تلك المصارف تمتاز بسياسات متحفظة وبشكل مستمر.

ثانياً: <u>التوصيات</u>

1- ضرورة إنشاء هيئة عليا منظّمة بقانون لإدارة التمويل الأصغر في البلاد، ومشاركة كافة الأطراف الفاعلة، ضمن رعاية اللجنة الاقتصادية في مجلس النواب الموقر.

2- ضرورة قيام وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بعقد اتفاقية ثنائية مع البنك المركزي العراقي لتمويل صندوق دعم المشاريع المدرة للدخل، بحيث تقوم الوزارة باستيفاء عمولة لا تقل عن (3%) من مبلغ القرض الممنوح، تودع في حساب مخصص ديون مشكوك في تحصيلها لدى البنك المركزي العراقي لمواجهة مخاطر التلكؤ في السداد، ويكون للبنك المركزي حق الاستقطاع في حالة تأخر الوزارة في تسديد الأقساط.

3- ضرورة إصدار ضوابط جديدة لمبادرة الـ (1) تريليون دينار، يتم من خلالها تحديد الفئات المستهدفة والمعايير المحددة للتمويل الأصغر والمتوسط، وكذلك المعايير المحددة لمشاريع التمويل الأصغر والمتوسط.

4- ضرورة قيام البنك المركزي باستخدام التمويل الأصغر بوصفه أحد الأهداف الوسيطة لتحقيق النمو بعدّه أحد الأهداف النهائية للسياسة النقدية.

5- ضرورة قيام البنك المركزي باستخدام أسلوب الوكالة في توزيع قروض المبادرة، والتخلي عن أسلوب الوساطة المصرفية الذي يجعل من أموال المبادرة رهناً بمحددات السياسات الائتمانية للمصارف الخاصة.

6- قيام البنك المركزي بإصدار ضوابط ممارسة نشاط التمويل الأصغر الإسلامي وتأسيس الشركات التي تقدم التمويل الأصغر وفقاً لمبادىء الشريعة وأحكامها.

المصادر

اولاً: المصادر العربية

1) يوسف، حمزة عبد (2015م) الناتج المحلي الاجمالي الاسمي غير النفطي كهدف وسيط للسياسة النقدية ورقة بحث مركزة، الموقع الرسمي للبنك المركزي العراقي.

2) الفقر المتعدد الابعاد في سورية (2014م) بحث مقارن ضمن دراسة مستويات أحوال المعيشة وقياس رفاهية الاطفال يونيسيف .

3) وثيقة استراتيجية التخفيف من الفقر للمدة (2018-2022م) (2018م) وزارة التخطيط.

4) مبارك، موسى (2016م) محاضرات ضمن دورة اقيمت في البنك المركزي الأردني.

5) المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(2003م) الارشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر ،برنامج الامم المتحدة الانمائي.

6) اللجنة العربية المصرفية(2009م) التمويل المتناهي الصغر ودور البنوك المركزية في الاشراف عليه، صندوق النقد العربي.

7) جمعة،عبد الرحمن عبيد (2018م) دور الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، جامعة الانبار.
8) دومالو، أميلا سابسانين، تطبيق مبادئ البنوك الاسلامية على التمويل المتناهي الصغر، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
9) منشور وضع صناعة التمويل الأصغر في العراق (2011م) الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.
10) الشمري، مايح شبيب و حمزة، حسن كريم (2019م) دور التمويل الأصغر وحاضنات الاعمال في تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العراق، ورقة بحث، جامعة الكوفة.
11) الحسابات الختامية للشركة العراقية لتمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة (2009-2018م)
12) وزارة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهني، (2020م) بيانات وجداول.
13) التقرير الاقتصادي السنوي للبنك المركزي العراقي للسنوات (2016،2010م) دائرة الاحصاء والابحاث.
14) بيانات البنك الدولي https://databank.albankaldawli.org/home.aspx
15) ضوابط تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة رقم (7) لسنة (2015م) البنك المركزي العراقي
16) تعاميم البنك المركزي العراقي رقم ،(343)، (3374)،(3374)، (1683) ،(428)، (1036) .
17) قانون صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل رقم (10) لسنة (2012م)
18) تعليمات تنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

ثانياً: المصادر الأجنبية

19-Mecha, Nyarondia Samson, Mecha (2017) effect of microfinance on poverty reduction: a critical scrutiny of theoretical literature, global journal of commerce and management perspective.

20-Jaffar,Rana, Sohail, Muhammad and others (2016) Micro-Finance and its impact on People and Societies, jornal of poverty investment and development.

واقع التمويل الأصغر في الأردن (دراسة تحليلية)

Reality of Microfinance in Jordan (Analytical Study)

عيسى علي الزعبي

ملخص:

استهدف البحث إلقاء الضوء على واقع العمل بقطاع التمويل الأصغر في الأردن، والاجراءات الواجب اتخاذها لتفعيل دور مؤسسات هذا القطاع. وفي سبيل تحقيق ذلك، اعتمد البحث على الخبرة العملية في مجال التمويل الأصغر في الأردن والاطلاع على تجاربه الفضلى عالمياً نظرياً وميدانياً، كما استند إلى المعلومات الصادرة عن الجهات المعنية بهذا القطاع المنشورة على الانترنت، وغيرها من المعلومات التي تنشرها المؤسسات التمويلية.

اعتمدت منهجية البحث على استقراء النتائج التي خلصت إليها الدراسات السابقة لقطاع التمويل الأصغر ومقانتها بنتائج ومؤشرات الأداء الحديثة، وتحليل –هذه– النتائج للوقوف على الواقع الحالي للقطاع.

لم يثبت تحسن الواقع الاقتصادي والاجتماعي للفئات الفقيرة المستهدفة بالرغم من الانتشار الواسع للتمويل الأصغر في الأردن بسبب غياب الدراسات المسحية، التي تقيس أثر –هذه– التمويلات على حياة العملاء، كما لا يوحي تراكم أرباح مؤسسات التمويل الأصغر، وتوسع أعمالها بفاعليتها في تحقيق الأهداف المعلنة لها، والمبادئ التي تأسست عليها، وكان سبب تراكم –هذه– الأرباح هو الارتفاع الكبير في نسب الفائدة.

Summary

The research aimed to highlight on reality work of microfinance in Jordan, the process should be taken to activate the institutions missions in this sectors.

The research was based on practical experience in microfinance sector in Jordan and viewing the best global theory and local field experience, also based on information's issued by sectors related to microfinance published on the internet and other information's published by formal microfinance institutions.

The importance of this study comes to meet the financial needs for the different categories who can't reach the formal financial services to

achieve financial inclusion sponsored by central bank of Jordan, also for the high important of microfinance institutions capability to absorb important part of qualified worker especially in their local communities with low cost to provide job opportunities.

The Jordanian government providing great efforts to establish a several institutions to support and financing microfinance sector, In Jordan more than 30 private and government institutions providing technical support programs.

10 specialized microfinance company founded after the government adopted improving the social productivity program in 1998, in additional the independent government institutions working in this activity.

تمهيد:

1-1- مفهوم التمويل الأصغر

يطلق اسم التمويل الأصغر على الخدمات المالية وغير المالية؛ كالتدريب، والاستشارات، والمتابعة، والتأمين، الخ. والمقدمة للفئات الهشة التي لا تستطيع الاستفادة من الخدمات البنكية التقليدية في سبيل الحصول على تمويل لتلبية احتياجاتهم الخاصة، أو في سبيل تمويل أنشطة مدرة للدخل. وتنتشر خدمات التمويل الأصغر في جميع الدول، وتلقى رواجاً أكثر في الدول النامية والفقيرة.

يوجه التمويل الأصغر -غالباً- لتمويل أنشطة اقتصادية مدرة للدخل؛ لتحريك عجلة الاقتصاد، وخلق فرص العمل، ومساعدة الفئات المهمشة على المبادرة والدخول الى سوق العمل والإنتاج، والذي من شأنه تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي لهذه الفئات؛ لأن المؤسسات المالية العادية كالبنوك لا توفر خدمات مالية لهذه الفئة -نظراً- لكلفتها العالية، والعائد المنخفض الذي ستدره على -هذه- المؤسسات، بالإضافة إلى أنَّ هذه الفئة قد لا تمتلك الضمانات التي تطلبها -هذه- البنوك. كما تسمح خدمات التمويل الأصغر في بعض المؤسسات للفئات الفقيرة من الاستفادة من القروض الصغرى الموجهة للاستهلاك؛ لمواجهة ظروف الحياة الاعتيادية، وتلبية احتياجاتها الأساسية.

تتخذ مؤسسات التمويل الأصغر أشكالاً عدة، قد تكون مؤسسات حكومية أو غير حكومية، كالتعاونيات، والجمعيات، والشركات سواء أكانت ربحية أم غير ربحية. وتلعب هذه

المؤسسات دوراً كبيراً في الدول النامية، سواء أكان ذلك على الصعيد المالي أم الاجتماعي، على عكس المؤسسات المالية التقليدية. وتقوم هذه المؤسسات بمنح قروض بفائدة مرتفعة مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية لتغطية كلفة أنشطتها، ومواجهة المخاطر الناجمة عن التعامل مع الفئات الفقيرة ذات النقص الشديد بالملاءة المالية، ولكن المستفيد من –هذه– القروض يحصل بالمقابل على جداول سداد زمنية تكون ملائمة له. وحالياً، تقوم –هذه– المؤسسات بتوسيع مجال أنشطتها لتشمل تقديم القروض الصغرى، وخدمات التأمين، والادخار، وتحويل الأموال، فيما يطلق عليه بالشمول المالي.

1-2- إشكالية البحث:

سيحاول –هذا– البحث الإجابة على التساؤل الآتي: هل التمويل الأصغر في المملكة الأردنية الهاشمية في الاتجاه الصحيح نحو تحقيق الأهداف التي وضعت له؟.

1-3- فرضيات البحث:

1- هناك علاقة تصاعدية بين تحسن الواقع الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة من التمويل الأصغر، والانتشار الواسع للتمويل الأصغر في الأردن.
2- يوجد علاقة تصاعدية بين تراكم أرباح مؤسسات التمويل الأصغر، وحسن أدائها في تحقيق الأهداف التي أنشأت لأجلها –هذه– المؤسسات.
3- هناك علاقة تصاعدية بين شدة الاقبال على خدمات مؤسسات التمويل الأصغر، على الرغم من الارتفاع الكبير لفوائد التمويل، ومدى تحقيق الجدوى الاقتصادية للفئات المستفيدة

1-4- أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما الآتي:

- استعراض واقع التمويل الأصغر في الأردن، ومدى تكامل، وتناسق برامجه التمويلية، ونتائجه الاقتصادية والاجتماعية.

- تقصي دور مؤسسات التمويل الأصغر في توليد فرص عمل جديدة حقيقية.
- التعرف على إطار سياسات تنظّيم عمل القطاع، التي تهدف إلى الرقابة على مدى التزامه بالممارسات الفضلى للتمويل الأصغر بمفهومه الشامل، والعمل على تفعيل دوره في تحقيق الأهداف الوطنية الاقتصادية والاجتماعية.

1-5- أهمية البحث:

يأتي –هذا– البحث في وقت تشهد فيه المملكة توسعاً كبيراً في حجم التمويل الأصغر، وتتعدد فيه المؤسسات التي تُعنى بهذا النوع من التمويل، فأصبح القطاع كبيراً في نشاطه، واتساع تغطيته، وتنوع برامجه، وعليه، فإن دراسة هذا القطاع ككل يُعدّ غاية في الأهمية للأسباب الآتية:

أ- تنامي حجم المحفظة المالية المخصصة للتمويل الأصغر.

ب- ازدياد عدد المؤسسات التمويلية، وتنوعها.

ج- تدني مستوى التنسيق بين القطاعين العام والخاص، وتدني مستوى الرقابة على –هذه– المؤسسات.

د-التوسع الكبير في التمويل الاستهلاكي من قبل مؤسسات التمويل الأصغر.

1-6- الدراسات السابقة:

يعاني الباحثون في هذا القطاع من قلة الدراسات السابقة؛ إذ وجدت بعض الدراسات القديمة لقطاع التمويل الصغير، فيما تناولت دراسة واحدة –فقط– هذا القطاع بوصفه جزءاً من بحث شمل قطاع التمويل الأصغر والصغير، يعود تاريخها للعام (2011م)، ونورد – هنا– بعض الدراسات حسب تسلسلها الزمني التي تناولت القطاعين الصغير والأصغر في الأردن، وهي على النحو الآتي:

1-**المشكلات المالية والإدارية التي تواجه المشاريع الصغيرة في إقليم الجنوب، يوسف السميرات (2009م):** ركزت الدراسة على التعرف على المشكلات المالية والإدارية التي يواجهها أصحاب المشروعات الصغيرة في إقليم الجنوب، وتوصل الباحث إلى مجموعة نتائج أهمها: عدم توفر رأس المال، ونقص الضمانات،

ونقص الخبرات الإدارية والمالية والتسويقية، والتي كانت سبباً في فشل بعض – هذه– المشاريع، وأوصى الباحث بضرورة إعداد برامج تمويل فعالة ومدروسة، والعمل على تدريب وتأهيل أصحاب –هذه– المشاريع.

2-**تمويل المشروعات الصغيرة في الأردن – المعوقات والتحديات د. ثائر قدومي (2010م)** : وقد توصل الباحث إلى الاستنتاجات والتوصيات الآتية:

تواجه المشاريع الصغيرة مشكلة التشدد في طلب الضمانات من قبل الجهات المانحة، كما أنَّ فوائد تمويل المشروعات الصغيرة تعتبر مرتفعة، كما أن فترة السداد لا تعتبر كافية، ومبلغ القرض لا يعتبر كافياً لتمويل احتياجات المشروع، والإجراءات روتينية طويلة للحصول على التمويل، فضلاً على أن هناك غياب لدور الحكومة في توفير الدعم المطلوب للمشاريع الصغيرة. وقد أوصى الباحث بضرورة قيام البنوك التجارية ومؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة بتوفير الدعم الكافي للمشاريع الصغيرة. وأن تعمل مؤسسات تمويل المشروعات الصغيرة على تخفيف الضمانات المطلوبة للحصول على القرض، ولتوسيع قاعدة المستفيدين من القروض، لا بد من قيام مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة على تخفيض معدلات الفائدة، وقيام الحكومة بتأسيس مؤسسة لضمان القروض المقدمة لتمويل المشاريع الصغيرة، والعمل على تأسيس صندوق استثماري لدعم المشاريع الصغيرة خاصة في الأردن على بوصفها دولة نامية.

3- **التمويل الميكروي والصغير في الأردن، د. راضي العتوم (2011م):** وهو من أكثر الأبحاث صلة بهذا البحث، واعتمد عليه كمرجع رئيسي له، كونه ركز على واقع التمويل الأصغر في الأردن أكثر من غيره من الأبحاث والدراسات السابقة، التي لم تميز بين التمويل الصغير والأصغر في الغالب، وقد احتوى البحث على الكثير لاسيما التحليل الاحصائي عن الفترة ما بين (2006– 2009م) من مصادر رسمية موثوقة، وذات مصداقية عالية، وتالياً بعض التوصيات التي أوصى بها الباحث:

أولاً: ضرورة السعي لتوفير أموال ذات كلفة متدنية، وتقديمها إلى المؤسسات الرسمية التي تتعامل بالإقراض الميكروي والصغير، لتتمكن تلك المؤسسات من الوصول إلى التجمعات في جيوب الفقر في كل المناطق الأردنية، والمساهمة الفعالة في

التشغيل، وتوفير التدريب للمقترضين؛ لتحسين إدارة العمل في المشروعات التي يختارونها.

ثانياً :ايجاد آلية تمكن مؤسسات وشركات التمويل الميكروي والصغير من الحصول على القروض المصرفية، والقروض من مؤسسات إنمائية داخلية، ودولية لمساعدتها على التوسع في نشاطها جغرافياً ومهنياً– على أن يتولى البنك المركزي، وجمعية البنوك الأردنية هذا الموضوع.

1- المبحث الأول: واقع التمويل الأصغر في الأردن:

1-1- مقدمة:

يحتل الأردن مركزاً متقدماً بين البلدان العربية من حيث حجم محفظة الإقراض الميكروي والصغير، و كان يحتل المركز الثالث بعد المغرب ومصر حتى العام (2010م)، والأول عربيا بمقارنة حجم المحفظة نسبة إلى عدد السكان، وكذلك بمقارنة عدد المقترضين الى السكان (العتوم ، 2011) .

يعود تاريخ التمويل الصغير في الأردن إلى الثلاثينات من القرن الماضي؛ إذ افتتحت مؤسسة الشرق الأدنى (NEF) فرعاً لها في عمّان عام (1937م)، ويعد ذلك أول برنامج لدعم وتمويل المشروعات الصغرى في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENA).

ثم تأسست منظمة الأونروا عام (1949م) في الأردن، وبعدها أُسست في المملكة العديد من المؤسسات، والبرامج التمويلية العامة والمتخصصة، مثل: بنك الإنماء الصناعي (1964م)، ومؤسسة إدارة وتنمية أموال الأيتام (1972م)، وصندوق المعونة الوطنية (1987م)، وصندوق التنمية والتشغيل (1989م) (العتوم ، 2011) .

وبدأت ممارسة عمليات التمويل الأصغر في الأردن بمفهومها الحديث (التمكين) في بداية تسعينات القرن الماضي من قبل الجمعيات الخيرية وبعض مؤسسات المجتمع المدني، مثل: الاتحاد العام للجمعيات الخيرية، وصندوق الملكة علياء للعمل التطوعي (الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية)، ومؤسسة نور الحسين (مؤسسة الحسين)، ومؤسسة نهر الأردن من خلال ما عرف –آنذاك– بصناديق الائتمان المحلية، التي كانت تستهدف المناطق الريفية والنائية والمخيمات والمناطق الأشد فقراً في المملكة والتي تسمى بؤر الفقر.

ولكن الانطلاقة الحقيقية لمؤسسات وشركات التمويل الأصغر في الأردن بدأت بعد حزمة الأمان الاجتماعي، وبرنامج الإنتاجية الاجتماعية والاقتصادية عام (1999م) فما

بعد، والتي بلغ عددها حتى الآن (10) مؤسسات متخصصة، مرخص لها بالعمل من قبل البنك المركزي الاردني .

كما يوجد في الأردن الكثير من المؤسسات التي تعمل في مجال التمويل الأصغر منها ما هو مرخص لها كشركات البيع بالتقسيط والجمعيات التعاونية ومنها ما يعمل بدون ترخيص كالجمعيات العائلية غير المسجلة، كما يوجد العديد من المرابين الذين يمارسون عمليات الإقراض الأصغر بدون ترخيص، وسيقتصر هذا البحث على واقع التمويل الأصغر في الأردن الذي تقدمه مؤسسات التمويل الأصغر المرخص لها بالعمل من قبل البنك المركزي الأردني والتي يبلغ عددها حتى تاريخ اعداد هذا البحث (10) مؤسسات.

2-2 مؤسسات التمويل الأصغر المرخص لها بالعمل في الأردن:

بلغ عدد مؤسسات التمويل الأصغر الخاصة المرخص لها بالعمل من قبل البنك المركزي الأردني حتى نهاية الربع الثاني من العام (2020م) (10) مؤسسات، تختلف من حيث؛ حجمها، والغاية من إنشائها، وآليات عملها، وانتشارها، وكفاءتها. فيما تتشابه في أنها جميعها تقوم بعمليات الإقراض والتمويل الأصغر للفئات التي لا تمتلك القدرة على الوصول للخدمات المصرفية؛ لأسباب متعددة أبرزها عدم امتلاك الضمانات الكافية للاستفادة من القروض والتمويلات التي تقدمها المؤسسات المصرفية، وهذه المؤسسات هي:

جدول (1) مؤسسات التمويل الاصغر المرخص لها بالعمل في الادرن

الرقم	اسم الشركة
1	الأهلية للتمويل الأصغر
2	الشركاء للتمويل الأصغر (vitasjordan)
3	الأردنية للتمويل الأصغر
4	البنك الوطني لتمويل المشاريع الصغيرة
5	الأمين للتمويل الأصغر
6	صندوق المرأة للتمويل الأصغر
7	دائرة التمويل الصغير (الأونروا)
8	فينكا للتمويل الأصغر
9	إثمار للتمويل الأصغر الاسلامي
10	النموذجية الإسلامية للتمويل الأصغر

المصدر: الموقع الإلكتروني للبنك المركزي الأردني

فيما تقدم بعض المؤسسات الحكومية تمويلاً أصغر لدعم إنشاء وتطوير المنشآت الصغرى في مختلف القطاعات، ولكنها مختلفة عن مؤسسات القطاع الخاص، من حيث؛ الأهداف، وإجراءات العمل، والضمانات، وأسعار الفائدة، وغيرها. وبذلك لا ينطبق عليها مسمى مؤسسات تمويل أصغر؛ لعدم تحقيقها لمفهوم التمكين، وانخفاض مؤشرات الكفاءة المالية، التي تتميز بها مؤسسات التمويل الأصغر الخاصة. مما دعى البعض لأطلاق مسمى مؤسسات العون الاجتماعي عليها ومن هذه المؤسسات: صندوق التنمية والتشغيل، ومؤسسة الإقراض الزراعي، وصندوق المعونة الوطنية (برامج الإقراض)، والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي. لذلك لن يتم التطرق إلى إنجازات وإحصائيات عمل –هذه– المؤسسات في هذا البحث، مع أن لها أثراً ملموساً على دعم وتشغيل الفئات المهمشة والفقيرة.

2-3- واقع قطاع التمويل الأصغر في الأردن:

بدأ تأسيس مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن في عام (1996م) وأول شركتين تم تأسيسهما هذا العام، هما: الشركة الأردنية لتمويل المشاريع الصغيرة (تمويلكم)، وشركة صندوق المرأة، وقد كانت أهدافهما –في ذلك التاريخ– تحقيق التنمية المستدامة، ومساعدة الفئات الفقيرة على امتلاك أنشطة مدرة للدخل، وتحسين سبل العيش الكريم للأسر الفقيرة، لذا كانت غايتهما حسب السجل التجاري لكل منهما (غير ربحية).

وتوالى تأسيس شركات التمويل الأصغر تباعاً حتى وصل عددها في عام (2020م) إلى (10) مؤسسات، منها أربعة غير ربحية، واعتمدت –هذه– المؤسسات عدة مبادئ لعملها من أهمها: المشاركة مع العملاء والجهات الداعمة في تحقيق أهدافها، التمكين للعملاء من خلال إضافة خدمات غير مالية لخدمات القروض التي تقدمها، مثل: التدريب، وتوفير خدمات الاستشارات، والتامين، والتسويق، والمتابعة، الخ. كما اعتمدت مبدأ الاستدامة الذي كان يعني استدامة المشاريع التي يتم تمويلها للعملاء، بالإضافة إلى تحقيق الاستدامة لمؤسسة التمويل الأصغر؛ لتستطيع التوسع أفقياً وعمودياً في خدمة الفئات المسحوقة اقتصادياً واجتماعياً، ولم يكن التمويل لغايات استهلاكية من ضمن غايات –هذه– المؤسسات، باستثناء بعض المؤسسات الربحية التي تأسست لاحقاً.

بدأت –هذه– المؤسسات بقوة ولاقت دعماً كبيراً من الحكومة الأردنية، وحققت مؤشرات كفاءة لافتة، ولكنها بدأت بالتخلي –تدريجياً– عن معظم مبادئها وأهدافها المعلنة عند التأسيس، في حين تمسكت بمبدأ استدامتها، مما أدى بها إلى رفع نسب الفائدة على العملاء لتتراوح –حالياً– ما بين (2%–34%). واستغرقت في التمويل الاستهلاكي؛ حتى حاز هذا التمويل على نسبة تتراوح ما بين (30%-40%) من إجمالي التمويل، وقد بلغ متوسط هامش الربح في نهاية عام (2009م) قرابة (25%) وبنسبة (13.3%) في أقل تقدير، مقارنة بالمتوسط العربي البالغ (6.8%)، وبالمتوسط العالمي البالغ (8.4%)، وعليه حلّت الأردن بالمرتبة الأولى عالمياً في ربحية المؤسسات المتخصصة بالتمويل الأصغر(العتوم ، 2011) .

ووفقا لدراسة ميدانية قامت بها شركة (Planet Finance) بالتعاون مع وزارة التخطيط عام (2007م) حول نتائج التمويل الميكروي، وقد جاء ترتيب المؤسسات الأردنية مميزا؛ إذ بلغ متوسط نسبة كفاية التشغيل الذاتي (133.3 %)، وهو الأعلى عالمياً وبنسبة (125.4%) على أقل تقدير، في حين بلغ المتوسط لمؤسسات التمويل على مستوى العالم (109.1%)، كما بلغ المتوسط العربي (119.1%)، ويعبّر هذا المؤشر عن الاستدامة التشغيلية للمؤسسات (العتوم ، 2011).

أما مؤشر المخاطرة فقد بلغت نسبة المحفظة تحت المخاطر لأكثر من (90) يوماً، نسبة (0.99%) فقط، مقارنة بالمتوسط العالمي البالغ (2.99%)، إلا أنَّه أعلى من المتوسط العربي البالغ (0.8%)، ويرجع ذلك للسياسة المتحفظة للمؤسسات المُقرضة بالنسبة للأردن (العتوم ، 2011).

وتأتي مؤسسات التمويل الأصغر الأردنية أقل من المتوسط العالمي من حيث نسبة الديون المعدومة، والتي بلغت (0.55%) فقط مقارنة بـ (0.62%) للمتوسط العالمي، وبنسبة (0.79%) للمتوسط العربي(العتوم ، 2011) .

ومن هنا ربما لم تقم المؤسسات التمويلية باستخدام هامش للمغامرة بجزء من رأسمال –هذه– الشركات؛ لتشجيع المشاريع المميزة التي لا يملك أصحابها الضمانات الكافية.

وقد أدى استغراق –هذه– المؤسسات بالعمل على تحقيق استدامتها، وانخراطها الكبير في التمويل الاستهلاكي، دون دراسة كافية للوضع الائتماني للفئات المستهدفة إلى

إغراق هذه الفئات في مديونية عالية، وقد تفاقمت –هذه– المشكلة في عام (2018م) فيما يعرف في الأردن بقضية الغارمات، وعلى الرغم من أنَّ هذه المؤسسات ليست هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن قضية الغارمات، إلا أنها كانت مشاركة بها، وبنسبة لا تقل عن (15%) حسب تصريحات قيادات في هذا القطاع . حيث تم ايراد هذه المعلومة من واقع اجتماع لقيادات القطاع في مقر البنك المركزي الأردني في عام 2019 حضره الباحث، وجاءت المعلومة على لسان مدير عام تنمية .

2-4- إنجازات قطاع التمويل الأصغر في الأردن خلال الفترة (2012-الربع الثاني من العام 2020):

تشير التقارير الصادرة عن مؤسسة تنمية بأن قطاع التمويل الأصغر حقق نمواً كبيراً خلال الفترة من (2012م)، وحتى العام (2018م)، في حين بدأت مؤشرات الأداء في التراجع بشكل واضح منذ العام (2018)، ويعود ذلك التراجع للعديد من الأسباب، والتي سيتم ذكر بعضها في سياق البحث، وتالياً بعض التقارير الصادرة عن القطاع:

جدول (2): نمو المحفظة الاقراضية (2012-الربع الاول 2020)

الأعوام	حجم المحفظة الاقراضية	نسبة النمو
2012	85,842,671	%0
2013	111,000,898	%29
2014	138,362,348	%25
2015	159,081,234	%15
2016	193,417,123	%22
2017	229,714,117	%19
2018	238,365,815	%4
2019	263,971,596	%11
2020الربع الاول	264,855,725	%0.3

المصدر : http://tanmeyahjo.com/

جدول (3) القروض النشطة (2012-الربع الاول 2020)

الأعوام	عدد القروض النشطة	نسبة النمو
2012	234,490	--
2013	282,174	%20
2014	318,907	%13
2015	344,036	%8
2016	375,775	%9
2017	412,557	%10
2018	431,139	%4.5
2019	454,293	%5.4
2020الربع الاول	450,179	%1-

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

جدول (4) : العملاء النشطين (2012-الربع الأول 2020)

الأعوام	عدد العملاء النشطين	نسبة النمو
2012	217,335	0
2013	266,673	23%
2014	314,435	18%
2015	346,580	10%
2016	377,693	9%
2017	417,138	10%
2018	440,857	5.7%
2019	468,415	6.3%
2020الربع الاول	467,805	0.1-%

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

جدول (5) النمو في عدد الأفرع (2012–الربع الاول 2020)

الأعوام	عدد الأفرع	نسبة النمو
2012	117	0%
2013	122	4%
2014	141	16%
2015	161	14%
2016	176	9%
2017	182	3%
2018	195	7%
2019	217	11%
2020الربع الاول	211	3-%

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

تشير الجداول أعلاه من رقم (2–5) إلى أنَّ مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن بدأت بداية قوية خلال السنوات الأولى لانطلاقتها، وحققت نمواً متصاعداً في محفظتها التمويلية، حتى وصلت نسبة النمو إلى (29%) في عام (2013م) ومن ثم بدأت نسب النمو في التراجع التدريجي، حتى وصلت إلى (4%) في العام (2018م) وهو العام الذي دخلت فيه مؤسسات القطاع تحت رقابة البنك المركزي الأردني، ورخص لها بممارسة أعمالها وفقاً للشروط والأنظمة والتعليمات التي أصدرها البنك؛ إذ تم تحديد نسبة التمويل الاستهلاكي بما لا يزيد عن (25%) من إجمالي التمويل وغيرها من الضوابط المتعلقة بحماية المستهلك المالي، وتحديد سقوف التمويل تبعاً لمعايير معينة أصدرها البنك.

كما يلاحظ الانخفاض الحاد في نسبة النمو للربع الأول من العام (2020م)؛ إذ سجلت نسبة نمو (0.3%)، وهذا يشير بشكل واضح إلى الأثر الذي أدت إليه جائحة كورونا–كوفيد19، وهي الفترة التي طبق بها الحظر الشامل في الأردن، وما ينطبق على مؤشرات النمو للمحفظة التمويلية ينطبق على باقي مؤشرات النمو المشار إليها أعلاه في الجداول من (2–5).

2-5- أثر جائحة كورونا -كوفيد 19 على أداء قطاع التمويل الأصغر في الأردن:

يظهر أثر الجائحة على قطاع التمويل الأصغر في الأردن واضحاً من خلال مقارنة مؤشرات الأداء بين الربع الأول من العام (2019) والربع الأول للعام (2020م)؛ إذ يظهر بوضوح الانخفاض الكبير في تلك المؤشرات للربع الأول من عام (2020م) عن الربع الأول للعام (2019م) وتعبر البيانات الواردة في الجدول الآتي عن هذا التراجع:

جدول (6) أثر جائحة كورونا على أداء قطاع التمويل الأصغر في الأردن

الأداء	الربع الأول 2019	الربع الأول 2020	نسبة النمو
عدد المقترضين	82,549	69,403	-16%
عدد القروض الممنوحة	78,820	66,470	-16%
المبلغ الإجمالي للقروض	70,966,281	60,603,492	-15%

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

- مؤشرات الأداء للربع الثاني 2020 مقارنة مع الربع الرابع 2019:

جدول (7) أثر جائحة كورونا على اداء قطاع التمويل الأصغر في الأردن 2019-2020

الأداء	الربع الرابع 2019	الربع الأول 2020	الربع الثاني 2020	نسبة النمو
العملاء النشطين	473,328	467,805	466,394	-1.5%
القروض النشطة	456,083	450,179	435,368	-4.5%
المحفظة الاقراضية	254,362,452	264,855,275	272,975,736	7%
متوسط قيمة القرض	558	588	627	12%
نسبة النساء المقترضات	73%	67%	69%	-5%
المحفظة المعرضة للخطر	2.1%	4.9%	3.1%	2.8%
نسبة القروض المعدومة	0.4%	0.7%	0.5%	0.25%

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

يظهر من الجدول رقم(6) تراجع في مستوى وكفاءة الأداء لمؤسسات القطاع بعد تفشي الوباء (كوفيد 19).

وقد تم إلزام شركات التمويل الأصغر في الأردن من قبل البنك المركزي بتأجيل دفعات القروض للعملاء لمدة ثلاث أشهر، مما أدى إلى انخفاض التدفقات النقدية المخصصة لإعادة الإقراض، بل وامتنع العملاء عن سداد الأشهر اللاحقة مما أدى إلى زعزعة استقرار الشركات التي محافظها التمويلية صغيرة، وأجبرها على الاستغناء عن بعض موظفيها، مما أدى إلى انخفاض مؤشرات الإنتاجية لديها، واقترب بعضها من حافة الانهيار في ظل غياب أي دعم حكومي لها، وما زالت الشركات تحت تهديد كبير بسبب أثر الجائحة.

2-6- تقسيم المحفظة الاقراضية لمؤسسات التمويل الأصغر حسب القطاع:

تقدم مؤسسات التمويل الأصغر منتجات مالية تخدم مختلف القطاعات، بحيث تشمل هذه المنتجات القطاعات المبينة في الجدول رقم (7)، كما يبين الجدول نسب تمويل كل قطاع استناداً لأداء الربع الأول من العام (2020م) مع العلم بأن قيمة المحفظة الإقراضية للقطاع مع نهاية هذا الربع كانت **(264,855,725) دينار**:

جدول (8): تقسيم المحفظة الإقراضية لمؤسسات التمويل الأصغر على القطاعات كما في الربع الثاني 2020

القطاع	النسبة من التمويل
تجاري	%45
صناعي	%3
خدمات	%10
زراعي	%2
تعليمي(استهلاكي)	%2
تحسين مسكن(استهلاكي)	%30
استهلاكي	%7
تمويل مناسك حج وعمرة(استهلاكي)	%1
المجموع	%100

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

يتبين من النسب الواردة في الجدول رقم (8) أنَّ نسبة التمويل الموجه للتشغيل هي (60%) من إجمالي المحفظة النشطة لقطاع التمويل الأصغر في الأردن، فيما استحوذ القطاع الاستهلاكي على (40%) من قيمة التمويلات التي تقدمها مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن، هذا حسب الأرقام الصادرة عن هذه المؤسسات. وهذه القروض الاستهلاكية تتمثل في تحسين المسكن، تمويل مناسك الحج والعمرة، والتعليم. ولكن غياب الدراسة الميدانية للوقوف على أثر –هذه– التمويلات على الفئات المستهدفة، وعدم معرفة فرص العمل المستحدثة نتيجة –هذه– التمويلات يطرح العديد من التساؤلات حول فعالية التمويل الأصغر بإحداث الأثر المطلوب في السعي للمساهمة في الحد من آثار الفقر والبطالة ومساعدة الفئات المهمشة على تحسين مستواها الاقتصادي والاجتماعي، لا سيما في ضوء بروز مشكلة المديونية لدى أعداد كبيرة من النساء، واللاتي أصبحن تحت وطأة أحكامٍ قضائية بالسجن، فيما عرف في الأردن بقضية الغارمات، ابتداء من عام (2018م) وما زال قائماً، ويتوقع أن يتفاقم بسبب جائحة كورونا.

2-7- التمويل الإسلامي الأصغر في الأردن:

تعمل (8) شركات تمويل أصغر بالإقراض التقليديِّ الربويِّ، ويوجد بعض الشركات لديها نوافذ تمويل إسلامي، ولكنها لا تلتزم بشروط التمويل الإسلامي، كوجود هيئة رقابة شرعية، أو انعدام التدقيق الداخلي، أومحاسب إسلامي معتمد.

وتم تأسيس أول شركة تمويل أصغر إسلامي في الأردن في العام (2014م) وهي الشركة النموذجية الإسلامية للتمويل الأصغر، وهي شركة ذات غاية غير ربحية مملوكة للصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية، إذ إنها مؤسسة أهلية ذات أهداف تنموية تطوعية، وبدأت ممارسة أعمالها في عام (2015م) وتبلغ محفظتها النشطة حولي (10) مليون دينار، وقد حصلت على الترخيص من البنك المركزي الأردني، كشركة تمويل أصغر إسلامي في منتصف العام (2018م).

وقد تم تأسيس شركة إثمار للتمويل الأصغر الإسلامي في العام (2015م)، وحصلت على ترخيص البنك المركزي في عام (2018م) كشركة تمويل إسلامي أصغر.

وتعتبر هاتين الشركتين من أصغر شركات التمويل الأصغر في حجم محفظتهما في الأردن؛ لذا فإنها معرضة للخطر من الظروف والهزات الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد الأردني، خصوصاً في ظل الوضع الحالي الناتج عن انتشار وباء كورونا، كما تعاني –

هذه– الشركات والشركات ذات المحافظ صغيرة الحجم من السياسات الضريبية الحكومية، وارتفاع تكاليف التشغيل، والناتجة أساساً من الارتفاع غير المدروس لرواتب وحوافز الإدارات العليا ومجالس الإدارة، كما يساهم سوء إدارة الموارد البشرية فيها، وعدم اعتمادها على عنْصُرَيْ الكفاءة والخبرة في تعيين الموظفين، وغياب قواعد سليمة للحوكمة لديها، والمتمثل بتداخل صلاحيات الهيئة العامة، ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، وعدم قيام هذه الهيئات بواجبها الرقابي بشكل سليم، يضاف إلى هذا انعدام الدعم الحكومي لهذه المؤسسات.

وبشكل عام يكاد يكون التمويل الأصغر الإسلامي غائباً عن المساهمة الفعالة في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها قطاع التمويل الأصغر الإسلامي، رغم رغبة الفئات المستهدفة بالتعامل مع مؤسسات التمويل الإسلامية، والابتعاد عن الإقراض الربوي.

2-8- مساهمة قطاع التمويل الأصغر في تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي للفئات الفقير في الأردن:

يستفيد من خدمات التمويل التي يوفرها قطاع التمويل الأصغر الرسمي ما يقارب (10%) من السكان في الأردن، وهي نسبة عالية، وتوجه معظم خدمات –هذا– القطاع إلى المحافظات (68%) من التمويلات فيما استحوذت العاصمة على (32%) من قيمة محفظة القطاع، ويوجد (146) فرع لمؤسسات التمويل في المحافظات مقابل (65) فرع في العاصمة، ويظهر الجدول رقم(9) واقع انتشار وتركز التمويل في الأردن:

جدول (9) انتشار عمليات التمويل الأصغر في الأردن بين العاصمة والمحافظات الربع الأول 2020

الأداء	العاصمة	المحافظات	المجموع
العملاء النشطين	151,782	316,023	467,805
%	%32	%68	%100
القروض النشطة	147,662	302,517	450,179
%	%33	%67	%100
المحفظة الاقراضية	103,987،332	160,868,393	264,855,725
%	%39	%61	%100
الفروع	65	146	211
%	%31	%69	%100

المصدر: http://tanmeyahjo.com/

ويمكن القول أن مؤسسات التمويل الأصغر قد ساهمت بوصول نسبة كبيرة من الفقراء إلى مصادر للتمويل لتغطية العديد من احتياجاتهم الاستهلاكية منها والإنتاجية، وهي نقطة إيجابية تحسب لهذه المؤسسات، إذ كان من الصعوبة بمكان أن يصل هؤلاء الفقراء إلى الخدمات المصرفية المتمثلة بالبنوك على مختلف أنواعها بسبب إحجام –هذه– المؤسسات عن التعامل معهم؛ لخطورتهم ائتمانياً من وجهة نظر المصارف.

وعلى الرغم من الارتفاع الكبير في تكاليف الاقتراض من مؤسسات التمويل الأصغر فإن الطلب عليها في تزايد مستمر، وقد تم تقدير الفجوة بين الطلب والعرض على الائتمان في الأردن بحوالي (167) مليون دينار في عام (2015م) (أبو شنب، 2015).

وبسبب غياب الدراسات المسحية الميدانية التي تقيس أثر التمويل الأصغر على الفقراء في الأردن لا يوجد مؤشرات موثوقة على مساهمة هذا القطاع الهام في إحداث الأثر المطلوب على حياة عملائه، وعليه، فإن الجزم بمدى فاعلية قطاع التمويل الأصغر في تحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي بحاجة إلى إجراء دراسات أثر محايدة تبين مدى مساهمته في الحد من الفقر والبطالة، وهو الهدف الأساسي الذي وجد من أجله، كما أنَّ غياب قاعدة بيانات موحدة لعملاء التمويل الأصغر يجعل من الصعوبة بمكان إجراء مثل هذه الدراسات.

2-9- مشكلات قطاع التمويل الأصغر في الأردن:

تتلخص أهم مشكلات قطاع التمويل الأصغر في الأردن على النحو الآتي:

- لا تستطيع المؤسسات توفير المتابعة للمشاريع الممولة؛ لأن قدراتها المالية قد لا تسمح بذلك؛ مما يستوجب تعاونها مع مؤسسات عامة لذلك، وكذلك التعاون لغايات التدريب للمقترضين، والتسويق للمنتجات.
- اقتصار نشاط بعض مؤسسات التمويل الميكروي على مواقع محدودة، مما يجعل عدداً غير قليل من مناطق الفقر غير مخدومة بهذه القروض، كما تتدنى القدرة إلى الوصول إلى الفئات المستهدفة في مواقعها.
- تعاني عدة مؤسسات تمويل أصغر في الأردن من مشكلة في السيولة بسبب صغر حجم محافظها، ومن الضغط الناتج عن السياسات الضريبية في الأردن.

- توجهت قروض الغالبية من هذه المؤسسات إلى الاستهلاك المنزلي، الأمر الذي يزيد من المشكلات الاقتصادية الكليّة المتمثلة بزيادة الاستهلاك الخاص، ومن ثَمَّ عدم تقديم الحلول للمشكلات الاجتماعية والاقتصادية، فغاب المفهوم التمويلي للمشاريع التنموية، واستعيض عنه بمفهوم القروض.
- تفاوتت تكاليف التمويل للقروض الممنوحة فيما بين –هذه– المؤسسات، فبعضها تمنح قروضا بفوائد (12%) (ثابتة) سنوياً، في حين تصل أخرى إلى (40%) بسيطة سنوياً.
- ابتعد تطبيق المؤسسات العاملة للخدمات المتكاملة للتمويل، كما يتمّ بالتجارب المُثلى؛ كتقديم الخدمات الفنيّة، وخدمات ما بعد التمويل.

إنَّ عدم قدرة مؤسسات التمويل الميكروي والصغير على المتابعة الحثيثة للقروض الإنمائية تجعل بعض المقترضين يستخدمون تلك القروض لغايات شخصية واستهلاكية تتناقض مع الأهداف الأساسية للتمويل

3- استنتاجات البحث:

خلص البحث الى الاستنتاجات التالية:

1- بالرغم من الانتشار الواسع للتمويل الأصغر في الأردن لم يثبت تحسن للواقع الاقتصادي والاجتماعي للفئات الفقيرة المستهدفة من هذا التمويل في الأردن بسبب غياب الدراسات المسحية التي تقيس أثر –هذه– التمويلات على حياة العملاء.

2- لا يوحي تراكم أرباح مؤسسات التمويل الأصغر، وتوسع أعمالها بفاعليتها في تحقيق الأهداف المعلنة لها والمبادئ التي تأسست عليها، بل كان سببُ تراكم –هذه– الأرباح –هو– الارتفاع الكبير في نسب الفائدة، والذي وصل لدى كثير من المؤسسات إلى (40%) سنوياً بالإضافة إلى عدم توزيع بعضها لأرباحها كونها مؤسسات غير ربحية، في حين تم استغلال تراكم –هذه– الأرباح لإعادة

إقراضها، وللرفع المبالغ فيه لرواتب وحوافز ومكافئات الإدارة التنفيذية العليا ومجالس الإدارة.

3- ساهم حرمان عملاء التمويل الأصغر من الوصول للخدمات المصرفية الرسمية في لجوئهم للاقتراض من قطاع التمويل الأصغر على الرغم من الارتفاع الهائل لأسعار الفائدة، وذلك لتلبية الاحتياجات المالية الملحة لهم سواء أكانت إنتاجية أم استهلاكية، ولم يثبت حتى –الآن– أن الدافع لإقبالهم على التمويل الأصغر هو تحقيق جدوى اقتصادية لهم.

4- وأخيراً من الصعب الإجابة على التساؤل الذي طرحته إشكالية البحث "هل التمويل الأصغر في المملكة الأردنية الهاشمية في الاتجاه الصحيح نحو تحقيق الأهداف التي وضعت له؟" لعدم وجود مؤشرات إيجابية على تحسن الواقع الاقتصادي والاجتماعي لعملاء التمويل الأصغر في الأردن

3-2- مقترحات البحث:

تتلخص مقترحات البحث في محاور عدة نجملها على النحو الآتي:

1- إعادة النظر بمسير قطاع التمويل الأصغر، وهيكلته بالكامل، وتصحيح مساره باتجاه تحقيق الأهداف التي أُنشأ لأجلها والمبادئ التي أسس عليها، وهذا يقع على عاتق الجهات الرقابية على هذا القطاع الحيوي.

2- إيجاد نظام حوكمة صارم وملزم للفصل بين صلاحيات الهيئات القائمة على إدارة مؤسسات التمويل الأصغر.

3- ربط الرواتب والحوافز والمكافئات بالإنجاز، وعدم ترك أموال هذا القطاع بدون رقابة رسمية.

4- إيجاد دعم وحوافز للمؤسسات التي تحقق مفهوم التمكين للفقراء، وتشجيعها بنظام ضريبي عادل، ودعم مالي نافع، ويقع هذا على عاتق الحكومة والجهات المانحة.

5- إيجاد قاعدة بيانات فعالة لعملاء التمويل الأصغر؛ لتسهيل التعامل مع احتياجاتهم، والتقليل من المخاطر الائتمانية على مؤسسات التمويل الأصغر.

6- دمج المؤسسات الصغيرة الحجم، وذات الغايات المتشابهة لتقليل مخاطر السيولة والأزمات الاقتصادية عليها.

7- توفير الدعم المالي الحكومي لمؤسسات القطاع في الأزمات والجوائح، أسوة بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

8- الحد من التمويل الاستهلاكي، والتركيز على تمويل الأنشطة المدرة للدخل.

9- دعم مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية، ومساعدتها على تجاوز المشكلات التي تعترضها، كونها تتحمل عبئاً كبيراً في حال التأجيل والجدولة؛ لعدم إمكانية إضافة أرباح جديدة أو فرض غرامات على عملائها في حال التأخر عن السداد.

10- وأخيراً على الحكومة تحمل عبء القيام بدراسات أثرٍ ميدانية للتحقق من أن القطاع يسير بالاتجاه الصحيح؛ لتحقيق أهدافه وتصحيح مساره عند اللزوم.

المراجع

1- ابو شنب ، سامح عبدالكريم محمود ، دور المشروعات الصغيرة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر "حالة الأردن" 2015

2- العتوم ، راضي ، التمويل الميكروي والصغير في الأردن، دائرة الدراسات والسياسات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2011

3- /http://tanmeyahjo.com

4- /https://www.cbj.gov.jo

تحديات التمويل الأصغر في السودان

إعداد: عادل محمد علي بله

الملخص

تفاوتت آثار جائحة كورونا على قطاع التمويل الأصغر بالسودان، ويعد أكثر المتضررين منها العملاء (جانب الطلب)، والمؤسسات (جانب العرض). هدفت الورقة للتعرف علي تحديات أزمة كوفيد– 19 وتداعياتها على القطاع، وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية على العملاء، وتأثير التدابير الاحترازية على مقدمي الخدمة. وتعد –هذه– الدراسة نواة في التخطيط لمجابهة الآثار المترتبة من الإجراءات الاحترازية الحكومية لمجابهة تأثير الجائحة بالسودان. اعتمدت الورقة على المعلومات الثانوية المأخوذة من عدة تقارير وأوراق تمت صياغتها في فترات متقاربه، لاسيما دراسة تداعيات أزمة كورونا على قطاع التمويل الأصغر بالسودان المعدة من قبل مبادرة مديرو مؤسسات التمويل الأصغر بالسودان والتي اعتمدت على استبيان لجانبيْ العرض والطلب بصوره مباشرة. اعتمدت هذه الورقة في منهجيتها على تحليل البيانات المستقاة من التقارير والأوراق البحثية للوصول للنتائج. توصلت الورقة إلى نتائج أهمها تقليل القطاع من فرص المجابهة، وامتصاص الصدمة شكل ضغطاً أكبر على مؤسسات التمويل الأصغر وعملاءها، تراجع المؤشرات الاقتصادية الكلية خلال فترة الأزمة، وقد انعكس ذلك سلباً على العملاء ومؤسسات التمويل الأصغر، فضلاً عن تضاؤل القيمة الشرائية للعملة المحلية نتيجة للتضخم، الأمر الذي قلل من مقدرات كثير من أسر العملاء في التعامل مع جائحة (كوفيد –19). واقترحت الورقة مراجعة الإطار الكلي للتمويل الأصغر في السودان، ومواصلة دعم مؤسسات التمويل الأصغر فنياً ومالياً؛ لتحقيق الشمول المالي، وبناء وتعزيز الشراكات المحلية والاقليمية، وتطوير شبكة أمان تتولى متابعة المخاطر المتعددة التي تعترض المؤسسات وعملائها، والنظر في الإمهال وإعادة جدولة الأقساط، وتبني مشروع التحول الرقمي لمؤسسات التمويل الأصغر لزيادة قدرتها على الانتشار واستنفار المانحين –عموماً– لتحريك الموارد لمجابهة أزمة السيولة.

Challenges of microfinance in Sudan

The effects of the Corona virus in microfinance sector of Sudan are varied and the most affected are clients (the demand side) and institutions (the supply side). The paper aimed to identify the challenges of the Covid-19 crisis and its economic and social repercussions on the sector, and the impact of precautionary measures on service providers. The paper relied on secondary information drawn from several reports and papers including studying the implications of the Corona crisis on the microfinance sector in Sudan prepared by microfinance institutions managers in Sudan. The paper concluded that the sector reduced opportunities for confrontation and shock absorption, which formed greater pressure on microfinance institutions and their clients. The declining macroeconomic indicators during the crisis reflected negatively on clients and microfinance institutions, and the purchasing power of the local currency as a result of inflation. The paper suggested reviewing the overall framework of microfinance in Sudan, continuing to support microfinance institutions technically and financially to achieve financial inclusion, building and strengthening local and regional partnerships, and developing a safety net to follow up on the multiple risks facing institutions and their clients, and to consider delay and reschedule installments and adopt the transformation project Digital MFIs to increase their ability to spread and mobilize donors in general to mobilize resources to confront the liquidity crisis.

أ. تمهيد

يشير مصطلح التمويل الأصغر إلى توفير الخدمات المالية والقروض صغيرة الحجم للعملاء الفقراء النشيطين اقتصادياً –باستثناء أصحاب الأجور– الغير قادرين على الحصول على الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية، وكذلك لحاجتهم للمشاركة في مشروعات مدرة للدخل للذين ليس لديهم ضمانات عينية بهدف خلق فرص مستدامة للفقراء، وذلك باندماجهم في مجموعة من الخدمات المالية الجيدة، وكل ذلك بهدف خروج الفقراء من دائرة الفقر، وزيادة دخولهم واستقرارهم اقتصادياً (إبراهيم، 2016).

من واقع التجارب العالمية والإقليمية والمحلية وما يزال التمويل الأصغر وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء من الاعتماد على النفس عبر زيادة دخول وتنمية مشاريع الفقراء والمحتاجين لاسيما الشباب والنساء، ومن ثَمَّ الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية. وانطلاقاً من مساعيه الرامية إلى تعزيز دور التمويل الأصغر في التنمية وتطوير القطاع المالي من خلال توفير الخدمات المالية وغير المالية لرواد وأصحاب المشروعات الصغرى والصغيرة، فقد تبنى بنك السودان المركزي بدءاً من العام (2006م)، وضع استراتيجيات وخطط تطوير قطاع التمويل الأصغر وتنميتها في السودان. وسعياً نحو إقامة مؤسسات وأنشطة فاعلة، فقد تبنى البنك المركزي منهج التعاون والتنسيق مع جهات الاختصاص في الحكومة والقطاع الخاص والمؤسسات والهيئات الدولية والإقليمية المعنية في هذا المجال. وتشير التقارير الصادرة عن وحدة التمويل الأصغر بنك السودان المركزي إلى أن قطاع التمويل الأصغر بات داعماً أساسياً للقطاع المالي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بالسودان؛ إذ بلغ عدد المستفيدين من خدمات التمويل الأصغر حوالي (2.1 مليون) مستفيد ومستفيدة مع نهاية العام (2019م). وقد تلقى المستفيدون الخدمة من حوالي (30 بنك) من البنوك العاملة بالسودان بجانب (46 مؤسسة) مرخصة لتقديم خدمات التمويل الأصغر، منها (21 مؤسسة) ولائية، (22 مؤسسة) اتحادية، (2 مؤسستان) ريفيتان، و(مؤسسة واحدة) مظلية (البنك المركزي السوداني ، 2019) .

1- اشكاليات البحث

هنالك اتفاق عام على أن قطاع التمويل الأصغر بالسودان ظل يعاني العديد من التحديات نتيجة التأثيرات الخارجية المتتالية التي بات يتعرض لها ولفترات طويلة، بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلت لتنمية وتطوير. أولى –هذه– التحديات هو الوضع الاقتصادي المأزوم بمتناقضاته، مثل: التضخم الإنكماشي وتأثيراته السالبة على الأسعار والائتمان. أما ثانيها فهو النواقص التي طالت كل مفاصل القطاع، بما فيها الجوانب المؤسسية كالحوكمة، والكادر البشري المدرب، وتوفر رؤوس الأموال والموارد المالية.

وقد أصابت القطاع إصابة بالغة تفاوتت آثارها بين الخطرة والحادة، فضلاً عن أن جائحة كورونا، وأكثر المتضررين منها هم العملاء (جانب الطلب) والمؤسسات التي تخدمهم (جانب العرض).

وإدراكاً منا لتداعيات جائحة كورونا والتخفيف من الآثار السالبة جراء التدابير التي اتخذتها الدولة لمنع انتشار (فيروس كورونا) على عملاء ومؤسسات التمويل الأصغر، تأتي هذه الورقة لتسليط الضوء على تداعيات (كوفيد –19)، وآثار التدابير المتخذة على أداء مشروعات العملاء بجانب الأثار المالية على المؤسسات مقدمة الخدمة وعلى قطاع التمويل الأصغر في السودان.

2.1. أهمية البحث:

إنَّ قطاع التمويل الأصغر في السودان ربما أكثر القطاعات تأثراً بالأحداث الاقتصادية الجارية لهشاشته ورخاوته في مقاومة الصدمات والأزمات الاقتصادية، وإن كانت عابرة، ناهيك عن هذه الجائحة المستمرة. إن تداعيات كورونا على القطاع المالي بصورة عامة وقطاع التمويل الأصغر بصورة خاصة تمتد إلى أبعاد ودرجات سحيقة لا يمكن التنبؤ بمآلاتها في المستقبل المنظور؛ إذ إنَّ قطاع التمويل الأصغر بالسودان يوجد فيه (46) مؤسسة أو شركة تمويل أصغر تقريباً، تم ترخيصها من قبل بنك السودان المركزي؛ لتقديم الخدمات التمويلية للعملاء للفئات الأشد تعرضاً للخطر لاسيما في مثل هذه الظروف. وتتشكل –هذه– المؤسسات من مؤسسات تقبل الودائع وفق الضوابط الموضوعة لذلك، وعددها أربع مؤسسات، وتعد البقية مؤسسات مالية غير مصرفية تمثل أكثر من (90%) من جملة هذه المؤسسات، ويجدر الإشارة –هنا– إلى أن التأثير سيكون شاقاً وشديد

القسوة على معظم –هذه– المؤسسات، والتي تشكل نسبة كبيرة منها مؤسسات ولائية تساهم فيه حكومات الولايات المختلفة، وتعاني من ضعف رأس المال، وانعكس ذلك على أدائها؛ إذ إن غالبية –هذه– المؤسسات لم يصل إلى الاستدامة المالية والتشغيلية، والتي تمثل نقطة التعادل وفق أبجديات التمويل الأصغر المتعارف عليها عالمياً.

إن تأثير (فيروس كورونا) المستجد على قطاع التمويل الأصغر بالسودان يمتد إلى كل سلسلة الإمداد المنضوية تحت العملية التمويلية من موفري خدمات التمويل بالجملة، مؤسسات وشركات التمويل الأصغر ووسطاء ماليين والجهات الأخرى المساندة، بوصفهم ضامني التمويل بالجملة وغيرهم، والتي تمثل جانب العرض، انتهاءً بعميل التمويل الأصغر (جانب الطلب)، مما يجعل هذا القطاع هو الحلقة الأضعف ضمن –هذه– الدائرة، ومما يزيد الأوضاع تأزماً وتعقيداً لهذا القطاع الأوضاع الاقتصادية المأزومة أصلاً، والتي لا تبشر بحلول منظورة تلوح في الأفق.

3.1 – أهداف البحث:

تهدف الورقة للتعرف على التحديات المترتبة من أزمة (كوفيد– 19)، وتداعيات ذلك على قطاع التمويل الأصغر بالسودان، وبصورة أكثر تحديداً فإن أهداف الورقة تتمثل في الآتي:

1) التعرف على التحديات العامة التي تواجه قطاع التمويل الأصغر في السودان.
2) الوقوف على الأثر الاقتصادي والاجتماعي لجائحة كورونا على عملاء التمويل الأصغر، ومدى تأثر أداء مشروعاتهم بالإجراءات المتخذة من قبل السلطات الحكومية مثل الحجر والإغلاق.
3) التعرف على تأثير التدابير الاحترازية، كالإغلاق الجزئي والكلي المفروضة على المؤسسات مقدمة الخدمة على الأداء، والمخاطر المالية المترتبة.

4.1 – فرضيات البحث:

تقوم الورقة على افتراضين أساسيين من جانب العملاء ومن جانب المؤسسات على النحو الآتي:

1. الافتراض الأول في جانب العملاء؛ إذ تفترض الورقة أنّ هنالك ضعفاً في قدرة عملاء التمويل الأصغر على سداد أقساط التمويل المستحقة للمؤسسات بسبب الإغلاق شبه

الكامل للأسواق، وتباطؤ النشاط الاقتصادي، الأمر الذي يؤدي لارتفاع مديونيات عملاء التمويل الأصغر بسبب تراكم الأقساط المستحقة السداد، وزيادة تكلفة المعيشة والمصروفات على التغذية والعلاج، وتآكل المدخرات الشخصية للعملاء.

2. أما الافتراض الثاني فهو في جانب المؤسسات؛ إذ إنَّ الورقة تفترض أن الجائحة تسببت في تراجع حجم الإيرادات بالمؤسسات، الأمر الذي أثر على حجم الأرباح، ومن ثَمَّ تحقيق الاستدامة المالية والتشغيلية، وتراجع قدراتها على الوفاء بالتزاماتها لدى الغير، والوفاء بالمصروفات التشغيلية والإدارية، وعلى القدرة التمويلية من جراء تدني عمليات التحصيل، وتوقف انسياب الموارد الجديدة. كما نتوقع –أيضاً– تدني إنتاجية ضباط التمويل بالمؤسسات، وزيادة المخاطر، وتراجع مؤشرات جودة محفظة التمويل، وتأخر سداد الالتزامات القائمة للمصارف، والجهات الأخرى ومن ثُمّ التأثير سلباً على حصولها على التمويل بالجملة مستقبلاً، فضلاً عن توقعات بارتفاع درجة تصنيف المخاطر طرف الجهات الضامنة للتمويل بالجملة.

5.1– مصادر البحث:

اعتمدت الورقة بصورة أساسية على المعلومات الثانوية المأخوذة من التقارير والأوراق الآتية:

- تقرير النصف الثاني لعام (2019م) الصادر من وحدة التمويل الأصغر _ بنك السودان المركزي.
- تقرير صندوق النقد العربي بعنوان التداعيات الاقتصادية لـ(فيروس كورونا) المُستجد على الدول العربية، أبريل (2020م)
- التقارير والدراسات المنشورة للمجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) فيما يخص أثار جائحة كورونا على قطاع التمويل الأصغر حول العالم
- التدابير والمعالجات التي اتخذتها العديد من الدول العربية والأسيوية (الأردن، مصر، المغرب، السعودية، باكستان، الفلبين)
- دراسة تداعيات أزمة كورونا علي قطع التمويل الأصغر بالسودان – أعدت بواسطة مديري مؤسسات التمويل الأصغر بالسودان.

التحليل:

شكل السياق السياسي–الاقتصادي العام الذي بدأ يتشكل منذ نهاية منتصف العام (2018م) أرضية مساعدة لحد كبير؛ لتفاقم تداعيات (كوفيد– 19)، وقلل كثير من فرص المجابهة وامتصاص الصدمة، فالسودان الذي يمر بمرحلة حكم انتقالي تعترضه الكثير من التحديات، ومن أهمها عملية إحداث التوافق السياسي، وبناء مؤسسات الدولة، لاسيما فيما يتعلق بعملية بناء الرؤية التنموية، وصنع السياسات المستقبلية، فوجد (كوفيد– 19) الدولة السودانية في أدنى حالات الاستعداد لاستقبال تداعيات –هذه– الجائحة، مما شكل ضغطاً أكبر على مؤسسات التمويل الأصغر وعملائها.

المؤشرات الاقتصادية الكلية في حالة تراجع مستمر انتهى إلى وصول مستوى التضخم إلى (144%) في اغسطس (2020م)، وانعكاس هذا الوضع سلباً على جانبيْ المعادلة الممثلة في العملاء من ناحية الطلب ومؤسسات التمويل الأصغر من ناحية العرض، مما حد كثيراً في مقدرات الصمود والتصدي، ورفع سقف المخاطر عالياً في –هذه– الصناعة. كما أن تضاؤل القيمة الشرائية للعملة المحلية نتيجة للتضخم قلل من مقدرات كثير من أسر العملاء نفسها في التعامل مع جائحة (كوفيد–19) فجعلهم في حالة هشاشة عالية، والجأ كثيراً منهم إلى خيار تسييل الأصول، وشكل –هذا– العامل تأثيراً متفاوتاً بين عملاء الريف والحضر، فقد كانت معظم الولايات ذات الطابع الريفي تعاني من نسب تضخم؛ إذ إنها وصلت إلى أكثر من (200%)، وهي بيئة عززت مسألة تباطؤ الأعمال، وتناقص عائداتها، وتوقف نموها وتطورها، وفقاً لخطط أعمالها علماً بأن –هذه– المناطق تمثل في أغلبها تشكل مصدراً أساسياً للإنتاج الزراعي والحيواني، الذي يتميز أصلاً بالمخاطر العالية.

إنَّ الالتزام الكامل والتقيد الصارم من قبل كل المؤسسات والبنوك والمشروعات العاملة في قطاع التمويل الأصغر لموجهات السلطات السيادية –الصحية والرقابية– وتطبيق الإجراءات الاحترازية الكفيلة بمنع انتشار (فيروس كورونا) المستجد من إغلاق جزئي أو كلي، وما تبعه من حجر منزلي، وتوقف حركة المواصلات سواء أكان ذلك داخل نطاق المدن أم في الحركة بينها، وعليه، تجمّدت الكثير من الأنشطة وأغلقت أبوابها لفترة تجاوزت الثلاثة أشهر، الأمر الذي نتج عنه انعكاسات بالغة الأثر على العملاء ومشروعاتهم من ناحية، والمؤسسات والبنوك مقدمة الخدمة من ناحية أخرى.

وما ورد –آنفاً– هو نتاج دراسة تداعيات أزمة كورونا على قطاع التمويل الأصغر بالسودان، والتي أعدت بواسطة مديري مؤسسات التمويل الأصغر بالسودان. وشملت (32) مؤسسة تمويل مرخصة من قبل البنك المركزي، والتي أظهرت تأثير الجائحة وما صحبها من إجراءات احترازية وصحية على القطاع في جانبي العرض (المؤسسات) والطلب (عملاء التمويل الأصغر)

أ. عملاء ومشروعات التمويل الأصغر

تعددت آثار جائحة كورونا على عملاء التمويل الأصغر جراء الإغلاق والحجر المنزلي، الأمر الذي أدى إلى تجميد أو تراجع النشاط، ومن ثم توقف أو ضعف مصادر الدخل وإن كان ذلك بقدر محدود، وبعضاً من أصحاب المشروعات تحسن أوضاعهم في الجائحة أكثر عمّا كانت عليه قبلها. وعليه، فقد تفاوتت تلكم الآثار ما بين المباشرة الحادة وغير المباشرة المحدودة، ونتج عن كل ذلك الجوانب الآتية:

a) تدني مستويات التغذية وضعف المناعة، وارتفاع معدلات الإصابة بفيروس كورونا وغيره من الأمراض، الأمر الذي أسفر عن:

1. ارتفاع تكلفة الصرف على العلاج والمداواة.
2. تآكل المدخرات الشخصية.
3. فقدان العائل بالوفاة في عديد الحالات.

b) انعدام أو ضعف قدرة الصرف على تكاليف معاش الأسرة والعمالة وغيرها من الالتزامات، مما أدى للاتجاه إلى:

- تسييل أصول المشروع (كلياً أو جزئياً).
- الاستدانة من الغير.
- طلب العون العيني أو المادي من المنظمات الطوعية أو الهيئات.

c) انعدام أو ضعف القدرة على الوفاء بالالتزامات تجاه الغير. فكان من آثار ذلك:

- تراكم المديونيات على المدينين.
- فقدان العمالة الماهرة ومقار العمل.
- تآكل رأس المال التشغيلي وأصول المشروع (جزئياً أو كلياً).

ب- مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر:

أظهرت الدراسة (الجمعية السودانية لمؤسسات وبنوك التمويل الأصغر، 2020) تأثر كل مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر العاملة بالسودان بالإجراءات الاحترازية التي فرضتها ظروف الجائحة، من إغلاق جزئي أو كلي، وتقليل ساعات العمل مع تخفيض العمالة، يحدث كل ذلك في ظل تباعد اجتماعي شمل العاملين والعملاء على حد سواء. وقامت الإدارات التنفيذية لكل المؤسسات بترتيبات صحية وإدارية ومالية لضمان الحماية على مستوى العاملين والعملاء. فجاءت انعكاسات كل ذلك على القطاع عامة، وعلى مقدمي الخدمة بصفة خاصة.

وفي جانب مؤسسات التمويل الأصغر التي كانت تعاني أصلاً من تدهور مؤشرات الاقتصاد الكلي المذكورة –أعلاه– فبدأت محافظها في التآكل نتيجة للتضخم المتزايد في ظل أنظمة حماية ضعيفة، وقد ظهر ذلك جلياً في:

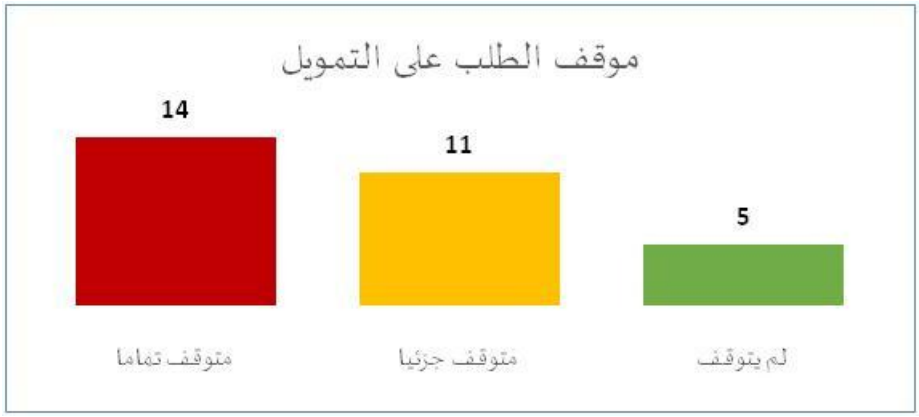

تخفيض عدد العملاء المستهدفين، والتنازل عن الخطط الطموحة أبانت الدراسة – في هذا السياق– تأثر الطلب على التمويل بإجراء الإغلاق، وحظر التجوال الجزئي أو الكلي؛ إذ أفادت (16) مؤسسة بتوقف الطلب على التمويل لديها تماماً، ونسبتها (50%)، بينما توقف الطلب جزئياً في (11) مؤسسة، ونسبتها (37%). كما أفادت (5) مؤسسات بعدم تأثر الطلب على التمويل من عملائها ونسبتها (16%).

المصدر: الجمعية السودانية لمؤسسات وبنوك التمويل الأصغر، 2020.

- خفض توقعاتها من ناحية التوسع الجغرافي والانتشار بغرض الوصول إلى عملاء جدد –هم– في أمس الحاجة لخدمات هذه المؤسسات.
- تدني مستويات الادخار للعملاء، لاسيما الودائع طويلة المدى، وذلك لتدني عائداتها مقارنة بمستويات ونسب التضخم المتصاعدة، أو ربما للحاجة الماسة لهذه العائلات لشراء الاحتياجات الأساسية من طعام وغيره.
- تأثر عائدات الأعمال في بعض المشروعات. تأخر سداد أقساط التمويل المستحقة للمؤسسات طرف العملاء بسبب إغلاق الأسواق وتباطؤ النشاط الاقتصادي مما أدى إلى:
  - مواجهة العديد من المؤسسات للعجز السيولي.
  - تدني القدرة التمويلية على منح الائتمان وإعادة التمويل.
  - تدني حجم الإيرادات والأرباح المحققة.
- تدني إنتاجية ضباط التمويل بالمؤسسات بسبب تخفيض العمالة وتقليص ساعات العمل، مما أدى إلى:
  - تآكل محافظ التمويل.
  - تدني المؤشرات الرئيسية لجودة محفظة التمويل.

و الجدول الآتي يبين أنَّ (46%) من المؤسسات توقفت تماماً عن منح قروض للعملاء طوال فترة الحجر والإغلاق، وعددها (15) مؤسسة، بينما كانت إنتاجية (17) مؤسسة دون المستوى المخطط لمنح القروض ونسبتها (54%)، وعليه، فقد تأثرت إنتاجية كل المؤسسات سلباً بالحجر والإغلاق.

جدول (1)

الإنتاجية	في المستوى		دون المستوى		لم يتم التمويل	
العملاء المخدومين	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
	0	0	17	%54	15	%46

المصدر: الجمعية السودانية لمؤسسات وبنوك التمويل الأصغر، (2020م).

- سيادة قدر كبير من عدم الانتظام لعملية الاتصال وتبادل المعلومات والتقارير الشهرية بين المؤسسات والجهات الرقابية وأصحاب المصلحة.

- ضعف إمكانية سداد الالتزامات القائمة طرف مؤسسات أو بنوك التمويل الأصغر للمصارف وغيرها، بسبب تأخر سداد العملاء لأقساط التمويل، مما يعني ارتفاع معدلات المحفظة الخطرة. الأمر الذي سيؤدي لارتفاع درجة تصنيف المخاطر طرف الجهات الضامنة للتمويل بالجملة، مثل: وكالة ضمان التمويل الأصغر (تيسير)، وشركات التأمين وغيرها، ويؤثر ذلك سلباً على الحصول على التمويل بالجملة لاحقاً.

يظهر الجدول –أدناه– زيادة مخاطر عدم السداد، وتعرض المحفظة التمويلية للخطر، وذلك بارتفاع مؤشر المحفظة الخطرة في (22) مؤسسة ونسبتها (69%)، بينما لم تتمكن (6) مؤسسات من تحديد وضعها نسبة لإغلاقها التام وقت إجراء الدراسة، كما لم تظهر الدراسة انخفاض مؤشر المحفظة الخطرة لأي من المؤسسات. وهناك (4) مؤسسات حافظت على معدلات محفظتها الخطرة:

جدول (2)

المحفظة الخطرة	ارتفعت	قلت	لم تتغير	غير محدد
التكرارات	22	0	4	6
النسبة المئوية	%69	0	%13	%18

المصدر: الجمعيه السودانية لمؤسسات وبنوك التمويل الأصغر، (2020م).

الخلاصة:

استنتاجات البحث:

أوضح تحليل المعلومات أن قطاع التمويل الأصغر بالسودان يعاني من تحديات عديدة، يمكن تقسيمها إلى تحديات بشكل عام وتحديات الجائحة بشكل خاصة.

أما التحديات العامة فتتمثل في:

وجود المعوقات التي تواجه التمويل الأصغر في الحد من الفقر في السودان؛ إذ إنَّ الضمانات غير كافية، ولايوجد ضمانات ائتمان مؤسسية في السودان عدا ضمان الفرد طالب الائتمان. كما أنَّ صغر حجم المشروع يجعل من الصعب حصولها على التمويل المصرفي لأسباب عديدة منها ارتفاع احتمالات المخاطرة، وعدم وجود ضمانات كافية لدى أصحاب تلك الصناعات مقابل التمويل، فضلاً عن انعدام الوعي المصرفي.

إضافة إلى أنَّ الكفاءات الإدارية والفنية في هذا المجال تفتقر للخبرة في العديد من الجوانب التطبيقية العملية، كالأعمال الحسابية، والتسويقية، والأمور الفنية، وغيرها من مستلزمات العمل الجماعي. إنَّ الظروف الاقتصادية الكلية تؤثر على تطور قطاع المشاريع الصغيرة، فالارتفاع والانخفاض في قيمة العملة، وسياسات صرف العملات، والسياسات النقدية، والسياسات المتعلقة بتحديد هوامش الأرباح كلها تؤثر بشكل كبير على تطور –هذا– القطاع ونموه أو إخفاقه. وأشار أحد الخبراء المصرفيين إلى أنَّه "يجب على الدولة إقامة مؤسسات مالية متخصصة للتعامل مع المؤسسات الصغيرة في ظل شروط سهلة وميسرة، تتماشى مع قدرة –هذه– الصناعات على الوفاء بها، وتشجيع المصارف بتسهيل الحصول على التمويل اللازم دون تعقيدات كثيرة، وبضمانات لا تشكل عبئاً مادياً على المشروع، وتوسيع مفهوم مشروع الأسر المنتجة من الاستفادة الفردية في القرى والأرياف إلى الاستفادة الجماعية، لاسيما في المدن، وذلك بالمساهمة في إقامة مصانع صغيرة يعمل فيها الفقراء ويديرونها بأنفسهم، وبالضرورة تدريبهم على كيفية تشغيل وصيانة وسيلة الإنتاج في المراكز الفنية المتخصصة.

تأثير جائحة كورونا –بشكل خاص– على قطاع التمويل الأصغر بالسودان:

الالتزام الكامل والتقيد الصارم من قبل كل المؤسسات والبنوك والمشروعات العاملة في قطاع التمويل الأصغر لموجهات السلطات السيادية –الصحية والرقابية– وتطبيق الإجراءات الاحترازية الكفيلة بمنع انتشار (فيروس كورونا) المستجد كالإغلاق جزئي أو الكلي، وما تبعه من حجر منزلي، وتوقف حركة المواصلات داخلياً وبين المدن، ومن ثَمَّ تجميد الكثير من الأنشطة، وإغلاق أبوابها لفترة تجاوزت الثلاثة أشهر، نتج عنه انعكاسات بالغة الأثر على العملاء ومشروعاتهم من ناحية والمؤسسات والبنوك مقدمة الخدمة من ناحية أخرى.

مقترحات البحث:

خلصت –هذه– الورقة إلى تأثر قطاع التمويل الأصغر بالسودان، ممثلاً في كلٍ من: مؤسسات مقدمي الخدمة، وعملاء متلقي الخدمة بصورة كبيرة نتيجة –هذه– الجائحة وإجراءاتها الاحترازية، والتي تضاف للتأثر المسبق من التغييرات السياسية وارتفاع معدلات التضخم، ونتيجة لتداعيات جائحة كورونا في السياق السوداني السياسي والاقتصادي، والذي

انعكس بشكل دراماتيكي، تبدو الحاجة ملحة لمراجعة السياسات الكلية المرتبطة بالتمويل بالأصغر في ظل تغيرات كثيرة منها:

1. توقع تدحرج أوضاع الكثيرين من العملاء داخل دائرة الفقر نفسها، والعودة لمناطق قد أفلح بعضهم في تجاوزها خلال الفترات السابقة، هذا بِخِلاف الداخلين الجدد إلى حلقة الفقر من الذين كانوا يقفون على حوافها، لاسيما في المناطق الريفية.
2. فقدان الوظائف للكثيرين نتيجة للتدهور الذي أصاب الاقتصاد نتيجة لجائحة كورونا متزامنا مع المؤشرات الاقتصادية الكلية السيئة، والتي ربما قد تشكل مؤشراً أولياً لإمكانية ارتفاع نسبة البطالة.
3. آثار (كوفيد- 19) في ظل الظروف الاقتصادية الحالية في المناطق الريفية والزيادة المتسارعة في أسعار السلع والخدمات، بما فيها تكلفة التمويل الأصغر. (الحاجة إلى مبالغ أعلى، كمتوسط تمويل قد ينعكس على نسبة الوصول والانتشار لمناطق وعملاء جدد) وربما حتى انسحاب عملاء جيدين.

وخرجت الورقة بالعديد من التوصيات والمقترحات، والتي يمكن أن تشكل خارطة طريق لكل أصحاب المصلحة لتلافي –هذه- الجائحة والحد من آثارها. نجمل أهم التوصيات والمقترحات العامة، ومقترحات لجانبي العرض والطلب على النحو الآتي:-

اولاً: التوصيات والمقترحات العامة:

هذه المقترحات العامة موجهة إلى المشرعين وواضعي السياسات المرتبطة بقطاع التمويل الأصغر، وداعمي القطاع من المنظمات المحلية والدولية، وهي على النحو الآتي:

1. مراجعة الإطار الكلي للتمويل الأصغر في السودان وفق المتغيرات الناشئة عن الوضع السياسي والاقتصادي الكلي متزامناً مع جائحة كورونا وفقا للأولويات المستجدة من ناحية الفئات المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية ذات الأولوية، والتوزيع الجغرافي، وذلك من خلال التركيز على المناطق الريفية وغيرها بما يستوعب تعدد احتياجات العملاء وفقاً للتوزيعات المختلفة، واختلاف المخاطر وفقاً لهذه التوزيعات.
2. دعم مؤسسات التمويل الأصغر لاستخدام كل الخدمات المالية لتحقيق الشمول المالي من تمويل، وادخار، تأمين، تحويل. من خلال تطوير الإطار الرقابي والفني، ومنح حوافز تشجيعية لهذه المؤسسات لاسيما في المرحلة الأولى.

3. مواصلة تقديم الدعم الفني والمالي من الجهات ذات الصلة بما يساعد مؤسسات التمويل الأصغر للتوجه نحو تحقيق الشمول المالي، واستخدام التقنيات المتطورة وأدوات الدفع الإلكتروني لعملاء التمويل الأصغر بوصفها جزءاً من عملية تقليل المخاطر، إضافة للعمليات الأخرى.
4. تطوير شبكة أمان يشرف عليها البنك المركزي ووزارة التنمية الاجتماعية، تتولى متابعة المخاطر المتعددة التي تتعرض لها مؤسسات التمويل الأصغر وعملائها، ومن ثم تتبنى تدخلات متعددة ومترابطة الجوانب، ويمكن أنْ تضم مؤسسات أخرى ذات صلة برسالة التمويل الأصغر من القطاع الخاص، وشركات التأمين وديوان الزكاة، ومن أهم ما يمكن أن تقدمه –هذه– الشبكة:

ا/توفير قروض لمدة لا تقل عن (3) سنوات، وبهوامش ربحية ميسرة تساعد على الانعاش للمؤسسات المتأثرة.

ب/ دعم من الزكاة لسداد غير القادرين نتيجة للجائحة أو الظروف الاقتصادية الصعبة.

ج/ قيام الزكاة بتقديم دعم موازي لضمان استمرار أعمال الفئات الضعيفة المتضررة، وغير ذلك من التدخلات التي يمكن أن تسهم فيها –هذه– الشبكة.

5. تطوير وتقديم أو تيسير الحصول على منتجات خاصة بخدمة الصحة للعملاء في القطاع غير الرسمي، وذلك بالتعاون بين مؤسسات التمويل الأصغر والجهات ذات الصلة، بما يمكن أن يسهم مستقبلاً في وجود آلية تعينهم في التعامل مع مثل –هذه– الجائحة، إضافة إلى تحسين فرص الرعاية الصحية، وتقليل تكلفتها على ميزانية الأسرة.
6. بناء وتعزيز الشراكات المحلية والإقليمية والمحلية بالتركيز على تكامل الأدوار المختلفة بين الجهات المتقاطعة في مجال التنمية المحلية وتطوير الريف وتمكين المرأة.

ثانيا: مقترحات جانب الطلب (العملاء المستفيدون من الخدمة):

1. النظر في مدة الإمهال وإعادة جدولة الأقساط المستحقة حسب كل حالة علي حدة.
2. تسهيل منح تمويلات إضافية للأنشطة المتأثرة بالجائحة مع مراعاة تخفيض هوامش الأرباح وزيادة، أو منح فترات السماح.

3. توفير الخدمات غير المالية لاسيما المساعدة في دراسات الجدوى وخطط العمل.
4. الاتجاه للمعاملات الإلكترونية، وتوفير ماكِنات وتطبيقات الدفع والتسويق الإلكتروني.
5. تفعيل دور المؤسسات في رعاية الحاضنات، وتشجيع المشروعات الإنتاجية للصادر.
6. تشجيع العمل من المنزل، وتأسيس المشروعات المنزلية.
7. تشجيع تبادل الخبرات والمشورة بين أصحاب المشروعات وتكاملها.
8. إدخال عملاء المشروعات المتأثرة بالجائحة في شبكات الأمان والحماية الاجتماعية.
9. تعويض المشروعات التي فقدت أصولها من ديوان الزكاة.
10. سداد المديونيات المتعسرة بسبب الجائحة ضمن بند الغارمين من ديوان الزكاة.

ثالثاً _ جانب العرض "مقدمي الخدمة من مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر":

1. إصدار توجيهات من البنك المركزي للبنوك التجارية، وذلك بتأجيل المضاربات المستحقة على مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر حتى بداية العام (2021م).
2. الحاجة الماسة لتبني مشروع التحول الرقمي لمؤسسات وبنوك التمويل الأصغر؛ لزيادة قدرتها على الانتشار، وتقليل التكلفة التشغيلية.
3. استنفار المنظمات والهيئات والصناديق الدولية والإقليمية؛ لتحريك موارد تدعم محافظ المؤسسات وبنوك التمويل الأصغر مع توفير الدعم الفني.
4. توجيه البنك المركزي لوكالة ضمان التمويل الأصغر لتمديد خطابات ضمان المضاربات.
5. توجيه البنك المركزي لوكالة الاستعلام لمعالجة بيانات تأخر أو تعسر العملاء في سداد المديونيات.
6. حفز البنوك لتكوين محفظة خاصة لدرء آثار الجائحة لتمويل مؤسسات التمويل الأصغر.
7. التفاوض مع البنوك التجارية لإعادة النظر في نسب تقاسم هوامش المضاربات مع المؤسسات.
8. إدماج عملاء التمويل الأصغر المتأثرين بالجائحة ضمن شبكة الأمان والحماية المجتمعية.

المراجع:

المراجع العربية:

1. ابراهيم ، بدر الدين عبد الرحيم ، (2016م): "قضايا في التمويل الأصغر بالتركيز على التجربة السودانية في التمويل الأصغر الإسلامي"، كتاب باللغة العربية، الناشر: البنك الإسلامي للتنمية، جدة.
2. وحدة التمويل الأصغر، بنك السودان المركزي، (2019): تقرير النصف الثاني (2019م).
3. صندوق النقد السعودي، (2020م)، تقرير مبادرة صندوق النقد السعودي لتخفيف أثر الجائحة _ أبريل.
4. الجمعية السودانية لمؤسسات وبنوك التمويل الأصغر، (2020م): تداعيات وآثار جائحة كورونا علة مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر بالسودان، دراسة غير منشره

المراجع الإنجليزية:

5. Grameen Credit Agricola Foundation, (2020): How Corona virus affects Microfinance sector?, https://www.ada-microfinance.org/en/blog-news-ada/details-news/2020/03/how-coronavirus-affects-microfinance-sector, March
6. Kashif Malik & Others, (2020): COVID-19 and the Future of Microfinance: Evidence and Insights from Pakistan, https://academic.oup.com/oxrep/advance-article/doi/10.1093/oxrep/graa014/5828438, April.
7. Grameen Crédit Agricole Foundation, (2020): : Beyond the difficulties posed by the COVID-19 crisis, new opportunities are emerging for microfinance institutions, https://www.inpulse.coop/wordpress/wp-content/uploads/2020/06/COVID-19-New-opportunities-are-emerging-for-MFIs_EN.pdf, June

دور التمويل الأصغر في تفعيل المنظومة الاقتصادية للعراق

د. مراد فالح مراد

أ.د. عماد محمد علي عبد اللطيف

المستخلص

يتناول هذا البحث واقع التمويل الأصغر في العراق في ضوء المبادرات الحكومية ومن خلال مؤسسات التمويل الأصغر غير الحكومية في العراق. وتعد مبادرات التمويل الأصغر في العراق بشقيها الحكومي والخاص أحد الاتجاهات في مجال الحد من تفاقم تلك المشكلة الاقتصادية التي يعاني منها الاقتصاد العراقي. ورغم تعدد تلك المبادرات إلا أنها لم تحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تم تبني تلك المبادرات لأجلها لأسباب عدة، والتي تم الإشارة له من خلال وجود قصور في استراتيجية التمويل الأصغر في العراق، إضافة إلى افتقار العراق لوسائل الدعم المؤسسي، والتي تساهم في الوصول إلى تحقيق الأهداف المخططة لعملية التمويل الأصغر في العراق.

Abstract

This research deals with the reality of microfinance in Iraq in light of government initiatives and through non-governmental microfinance institutions in Iraq. Microfinance initiatives in Iraq, both governmental and private, are one of the trends in the field of reducing the aggravation of the economic problem that the Iraqi economy suffers from. Despite the multiplicity of these initiatives, they did not achieve the economic and social goals for which these initiatives were adopted for several reasons, which was indicated by the deficiencies in the microfinance strategy in Iraq in addition to Iraq's lack of institutional support means that contribute to achieving the planned goals. For the microfinance process in Iraq.

الكلمات المفتاحية:

التمويل الأصغر (G2)، الشمول المالي (G21)، المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر (G3)

المقدمة:

يعد تمويل المشاريع الإنتاجية أحد المتغيرات الأساسية التي تدعم النشاط الانتاجي الوطني ضمن منظومة واسعة من المتغيرات تتكامل فيما بينها بنسق متكامل إلى حد كبير. هذه المتغيرات لها تأثير في تسريع وإبطاء وتيرة النمو الاقتصادي للمنظومة الاقتصادية المتمثلة بالمشاريع الإنتاجية والبيئة القانونية والتشريعية والبيئة المالية. من خلال قدراتها في إحداث ذلك التغيير.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في تحديد الأسباب الحقيقية لضعف الاستجابة من قبل الأفراد لمبادرات التمويل الأصغر الحكومية والخاصة.

أهمية البحث: نظراً لأهمية التمويل الأصغر في الحد من تفشي البطالة والفقر في العراق عبر المساهمة في خلق فرص عمل مدرة للدخل.

هدف البحث: يهدف البحث إلى دراسة وتحليل واقع التمويل الأصغر في العراق في ظل وجود نسبة كبيرة من العاطلين، وكذلك نسبة كبيرة من الفقر، وتفشي بطالة الخريجين في العراق.

فرضية البحث: وجود قصور في برامج التمويل الأصغر في العراق أدى إلى ضعف لتلك المبادرات.

منهجية البحث:

تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي لاستقراء بيانات مبادرات القروض الحكومية، وطبيعة مؤسسات التمويل الأصغر الخاصة في العراق، وتحديد آلية الإقراض، وصولاً إلى تحديد الاسباب الحقيقية لتلكؤ تلك البرامج.

التي تم التوصل إليها من خلال المصادر الأساسية؛ نحو الكتب والدوريات والبحوث إضافة إلى إتباع المنهج التأريخي.

المحور الأول: التمويل الأصغر في العراق:

<u>أولا – ماهية التمويل الأصغر.</u>

يرتبط مفهوم التمويل الأصغر بكونه النشاط المالي الذي تضطلع به مؤسسات تخصصية في مجال تقديم الدعم المالي والفني إلى الأفراد في سبيل خلق فرصة عمل مدرة للدخل في الاقتصادات التي تعاني من مشاكل اقتصادية؛ كالفقر والبطالة. ويتجسد دور تلك المؤسسات في تمويل المشاريع الاقتصادية المتناهية الصغر، والمشاريع الصغيرة، والمتوسطة. والتي تعد مسألة محدودية التمويل من أبرز المعوقات التي تحد من قيام الأفراد

بإقامة المشروع الاقتصادي. ويتحدد دور هذه المؤسسات على النحو الآتي:(ماركو ايليا، 2006)

1 – تقديم الخدمات المالية للمشاريع الاقتصادية.

2 – تسهيل عملية الحصول على القروض للأفراد والمؤسسات الاقتصادية.

3 – المساهمة في الحد من الظواهر الاقتصادية غير المرغوبة، كالبطالة والفقر.

ثانيا – أهداف التمويل الأصغر

تتباين الأهداف الاقتصادية لمصادر التمويل الأصغر والمتمثلة بمصادر تمويل حكومية، ومؤسسات التمويل الأصغر غير الحكومية، وتتمثل تلك الاختلافات على النحو الآتي:

جدول (1) أهداف التمويل الأصغر لبرامج التمويل الحكومية وبرامج مؤسسات التمويل غير الحكومية

برامج التمويل الحكومي	مؤسسات التمويل الأصغر غير الحكومية
- ترتبط برامج التمويل الحكومي ضمن توجهات استراتيجية للدولة في معالجات المشاكل الاقتصادية. - ترتبط الأهداف الحكومية في مجال الإقراض بالتخطيط الاستثماري العام، والذي يبنى وفق خطط التنمية الاقتصادية. - تتعدد الأهداف الحكومية في مجالات الإقراض إلى أهداف، اقتصادية واجتماعية وسياسية. - آلية الإقراض تتم وفق تخصيصات مالية يتم إقراضها وفق آليات معقدة مبنية على وجود ضمانات حقيقية. - يرتبط عادة باستهداف قطاعات محددة ضمن برامج محددة، كالمبادرة الزراعية، والمبادرة الصناعية، الخ.	- ترتبط أهدافها بصورة أساسية بالأهداف الاجتماعية عبر خلق فرص عمل مدرة للدخل. - الهدف الأساسي هو هدف اجتماعي لمعالجة الفقر - آلية الإقراض تتم من خلال خلق ائتمانات مصرفية لتقديم القروض. - يستهدف فئات محددة، عاطلين عن العمل، توظيف النساء، الخ.

الجدول من إعداد الباحثيْن

وعليه، فإنَّ هنالك اختلافاً في أهداف التمويل الأصغر للقطاع الحكومي، ولمؤسسات التمويل الأصغر غير الحكومية. فبرامج التمويل الحكومي يتم تبنيها وفق توجهات استراتيجية للتنمية الاقتصادية الشاملة، وهي تستهدف أبعاداً زمنية متوسطة وبعيدة المدى، في حين أن استراتيجية مؤسسات التمويل غير الحكومية هي المساهمة في الحد من البطالة على المدى القصير.

المحور الثاني: مصادر تمويل المشاريع الصغيرة في العراق:

يسعى الأفراد إلى المبادرة في إقامة المشاريع الصغيرة في العراق بالاعتماد على مصادر تمويل مختلفة، ويمكن إجمالها على النحو الآتي:

أ- **مصدر شخصي:** وهو المصدر الأكثر شيوعاً في عملية تمويل المشروع الاقتصادي، وتعتمد على المدخرات الفردية للفرد الريادي، وعادة يتسم هذا المصدر بمحدوديته، مما ينعكس على حجم المشروع، والذي عادة ما يكون مشروعاً صغيراً.

ب - **اللجوء إلى مصادر قريبة** كالأقرباء أو الأصدقاء، وهو مصدر يلجأ له الفرد الريادي لاستكمال متطلبات تمويل المشروع، كنوع من الاستدانة، يتم رده بعد البدء بالعملية الإنتاجية.

جـ - **الشراكة:** وهي إقامة شراكة مع أفراد آخرين وتوزيع ملكية المشروع حسب نسبة المساهمة برأس المال.

د – **القروض:** وهي اللجوء إلى القطاع المالي لتمويل عملية إقامة المشروع الاقتصادي. ويطلق على تمويل المشاريع الصغيرة بالتمويل الأصغر، وتنقسم مصادر قروض التمويل الأصغر في العراق إلى ثلاث مصادر أساسية وهي:

1 – القروض الحكومية:

2 – قروض المصارف التجارية.

3 – قروض مؤسسات التمويل غير الحكومية.

1 – القروض الحكومية: وهي القروض المقدمة من قبل الدولة لدعم المشاريع الاقتصادية في العراق، وتعد توجهات حكومية تدخلية بهدف تنشيط الواقع الاستثماري للاقتصاد المحلي، وهذه القروض ترتبط بالتوجه الحكومي عبر إطلاق مبادرات عدة؛ لتقديم التمويل في مجال إقامة المشاريع الاقتصادية أو بإعادة إحياء المشاريع المتوقفة، وقامت الدولة بإطلاق مبادرات عبر قنوات عدة؛ لتقديم القروض بعد عام (2003) وعلى النحو الآتي:

– قروض البنك المركزي:

1) **مبادرة عام (2007 – 2008م):** بادرت الحكومة العراقية إلى تخصيص قروض صغيرة؛ لدعم المشاريع الصناعية الصغيرة والمتوسطة من خلال وزارة الصناعة والمعادن، وبالتعاون مع مصرف الرشيد، واتحاد الصناعات العراقي. اختصت بالمشاريع المسجلة في اتحاد الصناعات العراقي تحديداً، وتم تخصيص مبلغ (25) مليون دولار في عام (2007م) لإقراض مشاريع صناعية متوقفة عن العمل في محافظة بغداد فقط كمرحلة أولى من مبادرة التمويل، بواقع (1636) مشروع صناعي مستهدف، وقد كان الهدف الأساسي من منح القروض الصناعية –هو– إعادة تأهيل تلك المشاريع، وتشغيلها لخلق فرص عمل بهدف تقليل حدة البطالة في البلاد التي تفاقمت بسبب الظروف الأمنية والسياسية للبلاد، وفي عام (2008م) خصص مبلغ (408) مليون دولار لجميع محافظات البلاد، ولم يصرف منها سوى (24%) (عبدالكريم ، 2012).
2) **مبادرة البنك المركزي (2015م) تريليون دينار.**

بادر البنك المركزي إلى إطلاق مبادرة في مسعى جديد لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، محاكاة لتجارب دول إقليمية في سبيل التشجيع على إقامة مشاريع إنتاجية؛ لتنشيط القطاع الخاص، تناغماً مع توجه الدولة في تدعيم ذلك القطاع المهم. وأطلق على تلك المبادرة بمبادرة التريليون دينار، ووفق آلية عبر المصارف التجارية. والجدول الآتي يبين مبالغ القروض الممنوحة عبر المصارف التجارية:

جدول (2) قروض المصارف التجارية ضمن مبادرة القروض للبنك المركزي العراقي

اسم المصرف	مبلغ القرض الممنوح إلى المصارف الخاصة (مليون دينار)	مبلغ القرض الممنوح من المصارف الخاصة إلى المقترضين (مليون دينار)	نسبة القروض للمقترضين إلى مجموع الكلي قروض المصارف الخاصة %
آشور	830	83	0,1
الهدى	3,000	3000	4,0
الشرق الأوسط	6,000	5000	8,1
جيهان التركي	2,000	2000	3,2
الأهلي	6,000	4000	6,5
المتحد للاستثمار	4,000	3000	4,0
الإقليم التجاري	3,500	1887	3,0
البلاد الإسلامي	2,000	2000	3,2
الاتحاد العراقي	4,000	3993	6,5
التنمية الدولي	3,000	2980	4,8
كوردستان	2,000	2000	3,2
الوركاء	3,500	3500	5,7
الخليج	500	500	0,8
العراقي الإسلامي	2,500	1500	2,4
بيروت والبلاد العربية	150	150	0,2
بابل	3,000	2000	3,2
الدولي الإسلامي	4,000	3000	4,0
أربيل	2,000	1000	1,6
الموصل	1,000	1000	1,6
مصرف الأنصاري	500	0	0
نور العراق الإسلامي	1,000	0	0
الشرق الأوسط وإفريقيا	500	0	0
القرطاس الإسلامي	1,000	0	0
العربية الإسلامي	500	0	0

الثقة الإسلامي	1,000	0	0
اسيا الإسلامي	1,000	0	0
الوطني الإسلامي	1,000	0	0
العالم الإسلامي	1,000	0	0
الجنوب الإسلامي	1,000	0	0
القابض	500	0	0
المجموع	61,233	44,093	72,0

الجدول من إعداد الباحثين استناداً إلى منشورات البنك المركزي العراقي – مديرية العمليات المالية وادارة الدين، الكشوفات المقدمة من قبل المصارف الخاصة (2018م).

يمكن ملاحظة ضعف عملية الاستفادة من القروض الممنوحة، وذلك نتيجة هيكلية منح تلك القروض الممنوحة إذ يتم فرض سعر فائدة للبنك المركزي نسبة (2%) ونسبة فائدة محددة للبنوك التجارية لا تتجاوز (6%) بمعنى أن القرض قد يصل سعر الفائدة السنوية إلى ما يقارب (8%) من قيمة القرض.

كما ويلاحظ افتقار برنامج القروض الحكومية إلى متابعة تلك القروض، ومدى استخدامها في المجال التي منح القرض بموجبه. كما هو معمول به في جمهورية مصر العربية على سبيل المثال لا الحصر، والمتمثلة بوجود مؤسسات رقابية لتقييم الجهات المستفيدة من القروض المقدمة وفق ضوابط معلنة. كالصندوق الاجتماعي للتنمية؛ الذي يقدم برنامج متكامل لتنظيم العلاقة في مجال الإقراض بين الجهات المقرضة والمستفيدين من الجمهور، ورصد مدى الاستفادة من القرض للجهات المستفيدة.

– قروض المؤسسات الحكومية غير المصرفية:

أ – قروض وزارة العمل والشؤون الاجتماعية: وهي مبادرة حكومية للتمويل الصغير، تستهدف فئة العاطلين عن العمل والمسجلين لدى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ومن خلال الجدول (3) يمكن تأشير حجم القروض وفق برنامج وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعامي (2007–2008م).

جدول(3) قروض وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

المحافظة	عدد المشروعات التي اقيمت (ألف مشروع/ قرض)	حجم القروض الممنوحة (مليون دولار)
بغداد	12613	63
نينوى	7823	34
كركوك	3665	16
بابل	5337	26
ديالى	2454	5
الأنبار	3013	15
صلاح الدين	3362	16
كربلاء	4089	18
النجف	5634	27
الناصرية	3443	15
ميسان	3033	12
واسط	5746	24
المثنى	3346	14
الديوانية	3746	17
البصرة	6019	26

المصدر: وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، دائرة العمل والتدريب المهني، تقرير عام (2011م).

ب – قروض المصرف الصناعي: وهي مجموعة من المبادرات الحكومية، شملت مرحلتين تمثلت المرحلة الأولى التعاون مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في عام (2004م) تستهدف أصحاب المشاريع الصناعية الصغيرة والمتوسطة المتوقفة عن العمل بسبب الأوضاع الأمنية للعراق في تلك الفترة، واستمرت لغاية (2006م)، إذ أطلقت الحكومة مبادرة جديدة سميت بالمبادرة الصناعية من خلال البنك المركزي وبالتعاون مع وزارة الصناعة واتحاد الصناعات العراقي؛ لتنشيط الواقع الصناعي في العراق. ومن خلال الجدول (4) يمكن تأشير عدد القروض الممنوحة من قبل المصرف الصناعي للمدة (2004–2015م).

جدول(4) قروض المصرف الصناعي في العراق للمدة (2004 – 2015)

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009
عدد القروض الممنوحة	2	11	5	6	9	14
حجم التخصيص الإجمالي (مليون دينار)	400	432	128	97	351	439
السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015
عدد القروض الممنوحة	97	279	286	848	2085	1907
حجم التخصيص الإجمالي (مليار دينار)	4,254	14,515	15,713	31,524	61,805	49,233

المصدر: المصرف الصناعي العراقي – التقرير السنوي للسنوات (2009 – 2015)

ج – قروض المصرف الزراعي:

القروض الممنوحة من قبل المصرف الزراعي ضمن مبادرة الإقراض لبرنامج الإقراض الحكومي، والتي أطلق عليها بالمبادرة الزراعية للمدة (2004–2015)، والتي شملت قروض طويلة وقصيرة الأمد، ومن خلال الجدول (5) يمكن تأشير حجم التخصيصات، وحجم القروض الممنوحة.

جدول(5) قروض المصرف الزراعي في العراق للمدة (2004 – 2015)

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009
تخصيصات القروض قصيرة الاجل (مليون دينار).	12,844	8,013	6,860	10,200	12,441	12,954
تخصيصات القروض الممنوحة طويلة الاجل(مليون دينار)	3,718	4,197	3,534	2,233	3,088	6,088

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015
تخصيصات القروض قصيرة الاجل (مليون دينار).	18,980	19,655	19,369	18,331	16,842	17,281
تخصيصات القروض الممنوحة طويلة الاجل(مليون دينار)	17,761	32,606	101,646	164,488	187,640	193,212

المصدر: المصرف الزراعي التعاوني – قسم التخطيط. (2017م)

3 – قروض المصارف التجارية: وهي قروض تمنحها تلك المصارف للمستفيدين، وتمثل جزءاً من طبيعة العمل الوظيفي لتلك المصارف، وتستهدف الجانب الربحي في منح القروض عبر تحديد سعر فائدة، وحسب توجهات تلك المصارف. ويتسم طبيعة منح القروض المصرفية التجارية في العراق بطريقتين، وهما:

أ – **الأسلوب المباشر:** وهو تقديم قروض مباشرة إلى الأفراد المستفيدين. ويمكن تأشير نسبة مرتفعة لأسعار الفائدة على القروض في العراق؛ اذ بلغت بين عامي (2006–2016م) بمتوسط (14.5%)، وهي تصنف ضمن أعلى نسبة فائدة على القروض في العالم (بريهي، 2012) .

ب – الأسلوب الغير مباشر: وهو الدخول في شراكة مع مجموعة من المصارف لإنشاء شركات تمويل قروض صغيرة، مثل: الشركة العراقية للكفالات، شركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وغيرها من شركات التمويل.

وتتسم القروض الممنوحة من المصارف التجارية بارتفاع سعر الفائدة على القروض، ومجموعة من التعقيدات الإدارية وحجم الضمانات المطلوبة، للحصول على تلك القروض، مما يجعل محدودية في نسبة القروض الممنوحة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

4 – قروض شركات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة غير الحكومية:

وهي الشركات التي أجيزت وفق تشريع حكومي في العام (2010م) لتنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العراق وفقاً لقانون الشركات العراقية، مثل الشركات المساهمة أو محدودة المسؤولية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وفق

قانون الشركات رقم (21) لسنة (1997م)، وتمارس نشاطها قانونياً تحت إشراف البنك المركزي العراقي وبإجازة منه.

أ – شركة الكفالات العراقية: مؤسسة مملوكة لمجموعة من المصارف، وهي بغداد، والشرق الأوسط للاستثمار، والبصرة الأهلي العراقي، وسومر التجاري، والوركاء للاستثمار، والموصل للتنمية والاستثمار والشمال، وآشور الدولي للاستثمار، والخليج التجاري، والاستثمار العراقي، ومصرف اميرالد.

القطاعات المشمولة في برنامج الشركة هي: الصناعة، والخدمات، والسياحة، والبناء والاعمار، والتجارة والزراعة.

والجدول الآتي يؤشر عدد القروض الممنوحة من قبل شركة الكفالات المصرفية العراقية للمدة (2005 – 2018م).

جدول (6) قروض شركة الكفالات العراقية

السنة	عدد القروض
2005	غير معروف
2006	38
2007	143
2008	1207
2009	1237
2010	1256
2011	1962
2012	3284
2013	2865
2014	1076
2015	352
2016	662
2017	891
2018	1071

المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى التقارير السنوية لشركة الكفالات المصرفية العراقية، لأعوام مختلفة (2006– 2018م).

ب– شركة الثقة: تعمل في الإقراض في المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، تأسست في (2004م) من قبل(ACDI / VOCA)، وهي منظمة غير حكومية تابعة للولايات المتحدة ألأمريكية، ومسجلة لدى مكتب مساعدة المنظمات غير الحكومية في العراق.

جـ: مؤسسة أملكم للتطوير الاقتصادي

تأسست في عام (2009م)، وهي من مؤسسات التمويل الصغير، تهدف إلى تنمية الاقتصاد العراقي من خلال تقديم القروض الميسرة للمشاريع الصغيرة، وتختص بالمشاريع الجماعية من خلال وجودها في (4) محافظات هي: النجف، وكربلاء، وبابل، والديوانية. وتتضمن القروض الجماعية كافة المشاريع الصغيرة التي لها دخل محدود وبحاجة إلى قرض لتطوير مشاريعها، وتشير الإحصاءات إلى أن عدد المقترضين بلغ (8700) مستفيد في عام (2015م)، منها (4000) قرض للنساء من أجل تطوير أعمالهن المختلفة.(www.amalkom.org)

د : مؤسسة الإسكان التعاوني الدولية (CHF).

تعد من المؤسسات غير الحكومية غير الربحية، تأسست بعد عام (2003م)، وقد أحدثت تطوراً كبيراً في حياة المواطنين من خلال خدماتها المالية التي أسهمت في تطوير الاقتصاد، وتقوم مؤسسة الإسكان التعاونية بممارسة أعمالها الاجتماعية، وتقديم خدماتها المالية في البلاد، لاسيما لأصحاب المشاريع الصغيرة؛ لتمكينهم من تطوير أنشطتهم وأعمالهم وتحسين دخلهم، إضافة إلى إعطاء قروض لترميم البيوت السكنية لمختلف مواطنين البلاد، كذلك قامت بدعم فئات المجتمع من ذوي الصم والبكم في إكمال دراساتهم المهنية؛ ليصبحوا منتجين في المجتمع، وتقوم بتقديم خدماتها من خلال فروعها (14) في عموم العراق، إذ لديها (465) موظف يقدمون خدمات لمختلف شرائح المجتمع من خلال فهم احتياجاتهم، وتلبيتها بسهولة تامة.(www.vitasiraq.com)

والجدول الآتي يوضح عدد القروض الممنوحة من قبل مؤسسة الإسكان التعاوني الدولية (CHF) للمدة (2005– 2018م): كما **يؤشر إلى عدد القروض الممنوحة من قبل مؤسسة الإسكان التعاوني الدولية (CHF) للمدة (2005 – 2018م).**

جدول(7) قروض مؤسسة الاسكان التعاوني الدولية

السنة	عدد القروض
2005	4312
2006	4879
2007	5983
2008	9451
2009	11488
2010	19790
2011	20331
2012	20414
2013	25762
2014	27617
2015	31931
2016	32276
2017	33346
2018	34871

المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى التقارير السنوية لمؤسسة الإسكان التعاوني الدولية (CHF)، لأعوام مختلفة (2006– 2018م)

نلاحظ من الجدول أن عدد القروض الممنوحة من قبل منظمة الإسكان التعاونية الدولية (CHF) ارتفعت من (4312) قرضاً في عام (2005م) إلى (34871) قرضاً في عام (2018م)، أي؛ ارتفاعاً بنسبة (87,6%).

هـ: مؤسسة ازدهارنا للتنمية الاقتصادية: هي مؤسسة تنموية عراقية تأسست من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في عام (2004م)، وبدأت أعمالها من خلال البرنامج الذي أعدته الوكالة الأمريكية للتنمية خلال المدة (2004–2008) هي منظمة غير ربحية.

وللمنظمة مكاتب فرعية في معظم أنحاء العراق. تركز المنظمة غير الحكومية على تقديم قروض صغيرة ومتناهية الصغر للأفراد والمجموعات الذين لا يستطيعون الوصول إلى الائتمان المصرفي؛ لمساعدتهم في الحفاظ على أعمالهم وبدئها؛ إذ قدم مشروع ازدهار منح رأس المال لإنشاء مؤسسات التمويل الأصغر، ومن هذه المؤسسات مؤسسة البشائر للتمويل الصغير والتي تأسست في بغداد عام (2006م)، كما تأسست في كركوك منظمة الأمان في العام ذاته، فضلاً عن قيام مشروع ازدهار بتقديم المساعدة لإنشاء عدة مؤسسات للتمويل

الأصغر في باقي محافظات البلاد، مما يمكن من نمو القطاع الخاص، ودعم تنمية التمويل الأصغر المحلية، وتشجيعهم على إعطاء القروض لفئات المجتمع كافة، لاسيما الفقراء والعاطلين النشطين اقتصادياً (عبدالكريم ، 2012).

وحققت نجاحات من خلال المساهمة في تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتقديم القروض لها، كما أنها تبنت نهج معين لتنمية التمويل الصغير في العراق (www.izdiharona.com).

و – الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المحدودة

شركة مالية غير مصرفية يكمن دورها الرئيسي في دعم وتوسيع وتنوع النشاط الاقتصادي من خلال الحد من مستوى الفقر والبطالة عن طريق دعم المشاريع. مملوكة من مجموعة من المصارف التجارية الأهلية

تعد الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة مؤسسة مالية وسيطة، تعمل على إدارة وتوجيه الأموال التي تحصل عليها من الجهات الراعية سواء أكانت منظمات دولية أو حكومية إلى شبكة المصارف المساهمة العاملة على برنامج الإقراض وتكون هذه الأموال على شكل التزامات طويلة الأجل، وتسمى تخصيصات رأسمالية تتم رسملتها تدريجيا وفق خطة محددة توضع من قبل الجهة المانحة، تقوم الشركة بإعداد التقارير والقوائم والكشوفات التي تبين حركة الأموال والمركز المالي، والبيانات الإحصائية؛ لغرض الإطلاع عليها من قبل الجهات المانحة والجهات القطاعية. وهناك مجموعة ولابد من الإشارة إلى أن مجموعة إجراءات تنظيمية يتم إتباعها لنجاح البرنامج.

ز – شركات منح القروض السريعة:

وهي شركات محلية تستهدف فئة الموظفين تحديدا؛ لغرض منحهم تسهيلات إئتمانية للحصول على قروض صغيرة، وبفوائد ميسرة تعتمد على إستقطاع فوائد ألقروض بصورة مباشرة من خلال بطاقة الإئتمان للمستفيد من القرض.

مما تقدم يمكن تأشير صورة واضحة جدا حول واقع التمويل الأصغر في العراق وعلى النحو ألآتي:

1 – اقتصار دور الجهات الممولة وظيفيا في حدود الإقراض المالي بدرجة كبيرة، سواء أكانت حكومية أم مؤسسة خاصة.

2 – لا توجد لتلك الجهات الممولة مقومات في مجال متابعة استخدامات القروض من المستفيدين لنفس الغرض الذي تم منح القرض بموجبه، بمعنى؛ ليس لها فكرة فيما لو

تم استخدام الأموال المقترضة في نفس الغرض التي تم توفير الغطاء المالي للمستفيد من القرض.

3 – عدم إستجابة الأفراد الكبيرة في مجال الطلب على القروض وهو ما يمكن تلمسه من أنخفاض نسبة الاقتراض إلى نسبة المخصص.

ومن الجدير بألإشارة إليه. تشير إحدى الدراسات البحثية غير المنشورة، إلى قيام أصحاب المشاريع الصناعية الصغيرة في العراق وبما نسبته (88 – 100)% في تمويل مشاريعهم الخاصة، وذلك بالإعتماد على مدخراتهم الشخصية مما يؤشر إلى عدم لجوئهم إلى مصادر التمويل الأخرى، وذلك لأسباب عدة، منها: عدم وجود مرونة في التعامل مع تلك الجهات، وكذلك ارتفاع معدلات الفائدة على القروض، كما يعود جزء منها لمعتقدات دينية تدفع بتحريم الحصول على القروض. ويمكن ملاحظة النسبة الكبيرة في عملية التمويل لإقامة المشروع ومن خلال الدراسة التي تشير إلى مصادر التمويل لإقامة المشاريع (مراد، 2014).

جدول(8) نسب الاعتماد على مصادر تمويل المشاريع الصناعية الخاصة في العراق

أصحاب الأعمال			
ت	الفقرة	التكرار	النسبة
1	**مصدر شخصي**	**24**	**88.9**
2	**العائلة**	**1**	**3.7**
3	**أصدقاء**	**2**	**7.4**
4	**مستثمر خارجي**	**0**	**0**
5	**شريك في المشروع**	**0**	**0**
6	**دعم حكومي**	**0**	**0**
7	**قرض حكومي**	**0**	**0**
8	**قرض مصرفي (شركة ممولة)**	**0**	**0**
	المجموع	**27**	**%100**

المصدر: مراد فالح مراد – تطوير بيئة الاستثمار الصناعي لتحسين دور المنظم الاقتصادي – صناعة ألالبسة الجاهزة في العراق حالة دراسية – اطروحة دكتوراه – قسم الاقتصاد – كلية الادارة والاقتصاد – جامعة بغداد – (2014م) – ص – 137

ومن جهة ثانية فإن أصحاب المشاريع، يفضلون اللجوء إلى الحصول على دعم حكومي بوصفه يمثل مصدر ثقة لهم، في حين لا يفضل أصحاب المشاريع اللجوء إلى المصارف التجارية لاعتبارات تمت الإشارة إليها آنفاً.

المحور الثالث: الفئات المستهدفة في برامج التمويل الأصغر في العراق:

تتباين الفئات المستهدفة في برامج التمويل الأصغر حسب الأهداف المحددة للجهة المانحة.

أولا: البرامج الحكومية:

ترتبط أهداف برنامج التمويل الأصغر الحكومي مجالات عدة سواء أكانت اقتصادية أم تنموية أم اجتماعية، أم غيرها من الأهداف. والفئات المستهدفة وفق الضوابط المعلنة لبرامج التمويل الأصغر التي اطلقتها الدولة العراقية منذ البدء في منح القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، شملت فئات عدة ونبرزها على النحو الآتي:

1 – أصحاب المشاريع الصناعية التي تضررت من خلال الحروب، وتبعات الحصار الاقتصادي على العراق قبل (2003م)، والتي أدت إلى توقف عدد كبير من تلك المشاريع بسبب السياسات المتخبطة للدولة أبان فترة الحصار وإجراء إتفاقات تجارة حرة مع بعض دول الجوار والتي أدت إلى توقف تلك المشاريع الصناعية لعدم قدرتها على المنافسة، تبعها فترة ما بعد 2003، وأنفتاح الحدود امام ورود السلع من الخارج دون ضوابط مما أدى إلى إغلاق أغلب المشاريع الصناعية.

2 – قروض الإسكان: وهو أسلوب تتبعه الدولة عادة في فترات الركود الاقتصادي من خلال القيام بمنح قروض؛ لغرض شراء العقارات للأفراد أو في مجالات الترميم، في مسعى غير مباشر لتوليد دخول لفئات محددة تساهم في تنشيط الطلب الكلي.

3 – قروض المشاريع الصغيرة: وهي قروض صغيرة تمنح للأفراد لغرض القيام بمشروع إنتاجي صغير مدر للدخل.

4 – القروض المرتبطة بالأهداف الاجتماعية، والتي برزت جراء أحداث أمنية وهي:

- المهجرين من مناطقهم بسبب العمليات الإرهابية والحروب.
- العوائل التي فقدت معيلها بسبب العمليات الإرهابية.
- أصحاب المحال التجارية والمتضررين بسبب العمليات الإرهابية.
- المتضررين جسديا ونسبة العوق لا تقل عن (50%) نتيجة للأعمال الإرهابية.

ساهمت تلك المبادرات في تحقيق نتائج محدودة اذ لم تتجاوز قيمة القروض المستلمة نسبة عالية من إجمالي حجم القروض المخصصة، وذلك لكون برامج التمويل الأصغر الذي تنتهجه الدولة عادة ما يكون وفق ضوابط بروقراطية معقدة، تتداخل فيها كيفية الحصول على القرض الحكومي وكمية الضمانات اللازمة للحصول على القرض، إضافة إلى أن مقدار الفائدة على القرض مرتفع نسبيا ولا يتواءم مع الأهداف الأساسية لبرامج التمويل الأصغر في العراق، هذا إذا أضفنا الجانب الضبابي في مجال الفساد المالي، الذي لا يمكن قياسه في جانب المساومة على منح القرض من قبل قنوات الإقراض آنفة الذكر. ومن جهة أخرى تواجه الدولة مشكلة في تحصيل الديون المترتبة على المستفيد من القروض الحكومية بسبب تهرب الأفراد من تسديد القروض على الرغم من الاجراءات الشديدة في آلية تقديم القرض(جليل ، 2020).

ثانيا: مؤسسات التمويل الأصغر غير الحكومية:

مؤسسات التمويل الأصغر غير الحكومية تستهدف من خلال برامجها التمويلية الجانب الاجتماعي بالدرجة الأساس، وهي تعتمد في تمويلها على التخصيصات المالية والمنح والتبرعات، مما يجعل إمكانياتها محدودة في مجال منح القروض؛ لذا فهي من خلال استهدافها لفئات محددة، وهي:

- الخريجين الجامعيين:
- فئة الفقراء
- العاطلين عن العمل

ويشمل عملها:

- إقامة دورات تدريبية للتأهيل الوظيفي
- إقامة دورات تدريبية لتأهيل أصحاب المبادرات من أصحاب الأعمال
- منح الائتمانات المصرفية لأصحاب المشاريع الصغيرة

ومن خلال التجارب العالمية فإنَّ تلك المؤسسات تستهدف فئات محددة بمحاولتها خلق فرص عمل مدرة للدخل؛ لتخفيف معاناة تلك الفئات من المجتمع.

المحور الرابع: متطلبات تدعيم مبدأ التمويل الأصغر في ظل تنامي الطلب على القروض في العراق

أولاً: التمويل الأصغر بين العرض والطلب في العراق.

لغرض تحديد طلب الأفراد في الحصول على التمويل من مصادره المختلفة بهدف إقامة المشاريع الإنتاجية، ومن خلاله يمكن تحديد حجم التمويل اللازم، والذي يمكن تغطيته من مصادر التمويل المختلفة مدخلا لتحليل الفجوة بين الطلب والعرض، وتأشير أوجه القصور في كلا الاتجاهين، وعليه، يمكن تحديد جانب الطلب في الحصول على التمويل وبين جانب العرض، ويبرز ذلك على النحو الآتي:

1 – جانب الطلب:

أ – حجم البطالة:

عرفت البطالة من قبل منظمة العمل الدولية "العاطل عن العمل هو ذلك الفرد الذي يكون فوق سن معينة بلا عمل وهو قادر على العمل وراغب فيه، ويبحث عنه عند مستوى أجر سائد، لكنه لا يجده." وبلغ معدل البطالة في العراق (18%) حسب إحصاءات وزارة التخطيط لسنة (2018م). إن احتساب معدل البطالة يتم من خلال المعادلة الآتية:

معدل البطالة = عدد العاطلين /حجم القوة العاملة في البلد.

وحجم القوة العاملة هي الفئات العمرية ما بين (15– 60)، والتي يتم استبعاد طلاب المدارس ومنتسبي القوات الأمنية منها. ويتشكل الهرم السكاني للعراق لعام (2018م) وفق النحو الآتي:

جدول (9) الهرم السكاني للعراق لعام 2018

صفر – 5	5594000
5 – 9	5200000
10 – 14	4600000
15 – 39	15240000
40 – 59	5650000

الجدول من إعداد الباحثين استنادا إلى بيانات وزارة التخطيط العراقية – الجهاز المركزي للإحصاء – 2019

وحسب بيانات وزارة التخطيط فإن سكان العراق يشكلون ما يقارب (38.124000) نسمة ويشكل عدد السكان النشيطين اقتصادياً (20890000) مليون نسمة.

ومن خلال احتساب عدد الأفراد النشيطين اقتصاديا يمكن تحديد عدد الأفراد العاطلين عن العمل

هي ما يقارب (3.760200) فرد، ومن خلال معدل حجم التمويل للمشاريع الصغيرة التي تتراوح كلفة المشروع بين (750) ألف إلى (25) مليون دينار، ولو افترضنا أن متوسط الطلب للعاطلين عن العمل على القروض هو (10) مليون دينار على سبيل الافتراض، فإنَّ إجمالي الطلب على القروض هو ما يقارب (37.602000000000) ديناراً. سبعة وثلاثون بليون وستمائة واثنان مليار دينار عراقي.

ب – خريجي الكليات والمعاهد وأصحاب الشهادات العليا:

يمثل الخريجين أحد عوامل الضغط باتجاه الحصول على فرص عمل مدرة للدخل خاصة في ظل واقع الطلب على العمل، والذي ينحصر في الوظائف الحكومية التي تعاني من الترهل في مجال التوظيف، ووجود نسبة كبيرة من البطالة المقنعة بحيث لم تعد المصدر الأساسي للطلب على العمل، وفي الاتجاه الآخر فإن القطاع الخاص في العراق شبه معطل، وغير قادر على امتصاص أعداد الخريجين لكل سنة، والتي تقدر حسب الإحصاءات بـ (600) ألف خريج بمختلف الاختصاصات .(**موسى:2018**) يمكن أن يشكل أولئك الخريجين عنصر طلب افتراضي في الحصول على قروض لغرض إقامة مشروع مدر للدخل.

وعليه، فإن افتراض طلب الخريجين سنوياً على القروض بافتراض أن متوسط القرض هو (10) ملايين دينار فإن الطلب الإجمالي السنوي على القروض هو ما يقارب (6000000000000). ستة بليون دينار عراقي.

ج– المشاريع المتوقفة: ونعني بها مشاريع القطاع الخاص، والتي يسعى أصحاب تلك المشاريع للحصول على القروض بهدف إعادة تشغيلها، وتقدر عدد المشاريع الصناعية الصغيرة والمتوسطة المتوقفة بما يقارب (10) آلاف مشروع، وأغلب تلك المشاريع تحتاج إلى إعادة تأهيل وتطوير بسبب التقادم التقني لأغلب تلك المشاريع، ولو افترضنا إلى أنَّ تلك

المشاريع تحتاج إلى نفس مقدار القرض (10) ملايين دينار فإن مجموع طلب أصحاب تلك المشاريع يبلغ ما يقارب (100) مليار ونصف.

د- العمل الاضافي:

وهو طلب الأفراد الذين يرومون إقامة مشاريع إنتاجية، لزيادة دخلهم.

- **جانب العرض**

- **البنك المركزي:** مبادرات مخططة ضمن الاستراتيجية الاستثمارية للدولة.
- **القطاع المصرفي الحكومي:** برامج قروض محددة لقطاعات إنتاجية مستهدفة
- **القطاع المصرفي الخاص:** برامج إقراض محددة.
- **مؤسسات التمويل الخاصة:** برامج إقراض محدودة.

ثانيا: متطلبات تدعيم استراتيجية التمويل الأصغر في العراق.

يتطلب تدعيم التمويل الأصغر في العراق مجموعة من الإجراءات اللوجستية التي تضمن نجاح عملية تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة على المدى القصير والمتوسط ويمكن إجمالها على النحو الآتي:

1 - **تأسيس حاضنات الأعمال التخصصية:** تعد حاضنات الأعمال من أهم المتطلبات اللوجستية التي تدعم عمل المنشآت الصغيرة والمتوسطة في بداية نشوئها، ولما بعد ولوجها في عالم الأعمال، لما تتميز به تلك الحاضنات من قدرات تسهم في إسناد تلك المشاريع، وتساعد على إنجاح مسيرتها في عالم الأعمال، والجانب المهم –هنا– مساعدتها في عملية الإدارة المالية، لعملها وكيفية الاستفادة من الخدمات المالية المتاحة بوصفها جهات لها قدراتها الفنية والإدارية، التي تسهم في ترغيب الجهات الممولة للاستثمار في تلك المشاريع. من جهة، وما يمكن أن تمثله تلك الحاضنات بوصفها الجهة الضامنة لنجاح التمويل من مصادره المختلفة، من جهة ثانية، نظراً لقدرتها في تدعيم القدرات الذاتية لتلك المشاريع.

تجدر الإشارة إلى أنَّه بالرغم من انتشار تلك الحاضنات بشكل واسع، لما لها من أهمية كبيرة على المستوى العالمي بشكل عام، وعلى المستوى الإقليمي بشكل خاص، إلا أنَّ ذلك الجانب لا يزال غير موجود في العراق رغم أهميته الكبيرة.

2- **تأسيس مسرعات الأعمال:** وهي أسلوب تمويل حديث نسبياً، متمثل بشركات متخصصة بالجانب التمويلي حصراً، سواء أكانت شركات حكومية أم خاصة، والتي تستهدف تمويل المشاريع الناشئة، وهي تهدف إلى تدعيم قدرات الأفراد الرياديين للقيام بالمبادرة في إقامة المشاريع، والذين ليست لديهم قدرات مالية عبر تمويل تلك المشاريع، وقد أثبتت نجاحات كبيرة في مختلف دول العالم بشكل عام، وهي تشهد نمواً وانتشاراً في مختلف الدول، وتنتشر تلك المؤسسات في الشرق الأوسط، مثل شركة حاضنات الأعمال ومسرعات الأعمال (BIAC) في السعودية، والتي تأسست عام (2016م)، وتوجد سبعة مسرعات أعمال في جمهورية مصر العربية، لها دور كبير في دعم المشروعات الناشئة، أما في الكويت فتوجد العديد من مسرعات الأعمال، والتي تشير التقارير إلى زيادة وتيرة نمو المشروعات الممولة وانتشارها من قبل تلك المؤسسات التمويلية، كمؤسسة (SAVOUR) على سبيل المثال، كذلك توجد مؤسسات لتسريع الأعمال في الأردن، والتي أصبح لها دور متنامي في تمويل المشروعات الناشئة، كمركز تطوير الأعمال (BDC)، والمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية (JEDCO) ومؤسسة (QSIS500)على سبيل المثال لا الحصر.

3- **تأسيس شركات تمويل أنشطة إنتاجية متخصصة:** وتعد من المتطلبات المهمة، عبر توجه مؤسسات التمويل الأصغر نحو التخصص في مجال تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، لما لطابع التخصص في العمل من رفع كفاءة النتائج المتحصلة من عملية التمويل، وعدم تشتيت جهودها وملاءتها المالية في تخصصات عديدة سواء أكانت صناعية، أم زراعية، أم تقنية، أم خدمية أم غيرها من التخصصات؛ وذلك لتحقيق منافع اقتصادية عديدة، مما يتيح لها متابعة عملية الإقراض، وعدم اقتصار عملها بأن تكون جهة ممولة فقط.

4 – **تأسيس مؤسسات تعاونية (حكومية وخاصة) لرعاية المشروعات الناشئة:**

يواجه المشروع الناشئ في بداياته التشغيلية معوقات عدة تتعلق بطور النمو، والبحث عن الأسواق، ومعوقات تربط بدرجة عالية من واقع عدم اليقين في نتائج الاستثمار المالي، ولديها معدلات عالية من الفشل، مما يعقد إمكانية حصوله على احتياجاته التمويلية المتعلقة بعمله الإنتاجي؛ لذا فإنَّ وجود مؤسسات تعاونية راعية لتلك المشاريع الناشئة يسهم إلى حد كبير في تقليل تكاليف إقامة المشروع، وتسهل قدراته في تحديد احتياجاته المالية؛ لغرض ضمان وديمومة دورة حياته داخل البيئة الاقتصادية.

الاستنتاجات

من خلال ما تقدم يمكن الوصول إلى مجموعة من الاستنتاجات

1 – يعاني العراق من مشكلة البطالة والفقر بشكل كبير نتيجة لوجود شلل في القطاع الخاص، وعدم قدرة الحكومة في إيجاد وظائف إلى شريحة كبير في المجتمع، مما يدفعها في اتجاه إطلاق مبادرات تمويل مختلفة للحد من تلك الظواهر غير المرغوبة في الاقتصاد الوطني.

2 – يوجد قصور في برامج التمويل في العراق على الرغم من تعدد تلك البرامج إضافة إلى وجود مؤسسات غير حكومية تقدم القروض إلى فئات مستهدفة إلا أنها تواجه تلكؤ في مجال الاستجابة لتلك المبادرات وهي مرتبطة بأسباب عدة منها ما هو مرتبط بطبيعة آلية الإقراض ذاتها، ومنها ما يرتبط بطبيعة الأفراد.

1 – عدم وجود عوامل دعم لوجستي لإنجاح تلك المبادرات، لاسيما متابعة القروض للفئات المستهدفة؛ اذ إنَّ تلك البرامج أقرب إلى استثمار أموال منها إلى تحقيق أهداف تنموية.

2 – افتقار العراق إلى مؤسسات حاضنة تساهم في تأهيل وتطوير المشروعات الإنتاجية في الاقتصاد الوطني مثل: حاضنات الأعمال، ومسرعات الأعمال.

3 – ارتفاع نسبة الفائدة على القروض يعد الأعلى عالمياً في العراق، وفي المقابل تعد البيئة الاستثمارية في العراق بيئة غير آمنة، وهي من العوامل التي تدفع الأفراد بعدم المخاطرة في اللجوء إلى الاقتراض.

4 – افتقار العراق لمبدأ الشمول المالي، وانتشار ظاهرة النقود السائلة في التعاملات التجارية نتيجة لضعف وتخلف البيئة المالية في العراق.

التوصيات

1 – وضع استراتيجية متكاملة لبرامج الإقراض، تتضمن نوع القروض ومتابعة عملية الاستفادة منها لتحقيق الأهداف الحقيقية لبرامج الإقراض في الحد من المشاكل الاقتصادية للدولة.

2 – تخفيض أسعار الفائدة على القروض لتشجيع الأفراد على الاقتراض، لا سيما في ظل بيئة استثمارية عالية المخاطر في العراق.

3 – العمل على نشر مفهوم الشمول المالي عبر تطوير القطاع المالي في العراق.

4 – العمل على تأسيس شركات متخصصة في دعم وتمويل المشاريع الناشئة، كحاضنات الأعمال ومسرعات الأعمال.

5 – إعادة تصنيف المشاريع الإنتاجية في العراق على وفق التصنيف العالمي لما له دور في توجيه التمويل الحكومي والخاص لأداء دور أكثر فاعلية في ضوء تباين أهداف عملية التمويل للدولة، ومؤسسات التمويل غير الحكومية.

المصادر:

1 –عدنان ياسين مصطفى – التشغيل والبطالة في المجتمعات المتأثرة بالنزاع حالة العراق – مركز البيان للدراسات والتخطيط – www.bayancenter.org

2 –أحمد بريهي علي – المصارف والائتمان والعمق المالي بين العراق والتجربة الدولية – كانون الثاني.

3 –أسامة عبد المجيد العاني – التمويل الإسلامي للمشروعات المتناهية الصغر في العراق – واقع وتحديات – مجلة جامعة الملك عبد العزيز – 2013.

3– وزارة التخطيط العراقي – الجهاز المركزي للإحصاء – 2019.

4 – سلمان عمران موسى – دور تخطيط القوى العاملة في الحد من بطالة الخريجين في العراق – رسالة ماجستير – كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة بغداد.

5 – علي فريد عبد الكريم – مبادرات القروض ودورها في دعم وتمويل المشاريع الصغيرة، تجارب مختارة مع إشارة إلى العراق – رسالة ماجستير – كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة بغداد

6 – حلا حسان جليل – استدامة التمويل الأصغر ودورها في الحد من البطالة في العراق بعد عام 2003 – رسالة ماجستير – كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة بغداد. 2020

7 – مراد فالح مراد – تطوير بيئة الاستثمار الصناعي لتحسين دور المنظم الاقتصادي – صناعة الألبسة الجاهزة في العراق حالة دراسية – أطروحة دكتوراه – قسم الاقتصاد – كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة بغداد – 2014.

8 – مجموعة البنك الدولي – الإطار القانوني والتنظيمي للمويل الأصغر في العراق – 2015.

9 – التمويل متناهي الصغر: نصوص وحالات دراسية – تحرير ماركو إيليا – ترجمة فادي قطان – كلية الإدارة – جامعة تورينو – ايطاليا – 2006.

10 – المواقع الالكترونية

- الشركة العراقية للكفالات المصرفية www.icbg-ig.com
- مؤسسة ازدهارنا للتنمية الاقتصادية www.izdiharona.com
- مؤسسة الإسكان التعاوني الدولية www.vitasiraq.com
- مؤسسة أملكم للتطوير الاقتصادي www.amalkom.org
- مؤسسة النبأ للثقافة والإعلام1998-2020 (www.bnm.gov.my/documents)

البيان الختامي والتوصيات

البيان الختامي والتوصيات

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور أسامة عبد المجيد العاني

المتحدث : بروفيسور عثمان عبد الرحمن إبراهيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد؛

أقامت منصة الاقتصاد الإسلامي ندوة افتراضية بعنوان: **واقع التمويل الأصغر في العالم العربي وأثر تداعيات كوفيد- 19)**، وذلك في صباح يوم السبت (٢٨ ربيع الأول ١٤٤٢هـ) الموافق (14 نوفمبر 2020م) من الساعة الحادية عشرة صباحاً، وحتى الساعة الرابعة مساء، وقد حظي الملتقى برعاية كريمة من سعادة السفير محمد الربيع أمين مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، ومشاركة نخبة من المختصين والممارسين في مجال التمويل الأصغر، وحضر الملتقى أكثر من (١٥٠) مشاركًا ومشاركة، وتناول الملتقى عرض الأطر التشريعية والتنظيمية للتمويل الصغر وتقييم تطبيقاته في عدد من الدول العربية وتشخيص واقعه وتحدياته، واستشراف مستقبله، وتقديم التوصيات الملائمة للنهوض به، والتكامل ما بينه وبقية قطاعات الدولة بما يعزز دور البحث العلمي في دعم التنمية المستدامة وخدمة المجتمع.

فمنذ بداية جائحة كوفيد- 19، تعطلت الكثير من أبواب الرزق في الوطن العربي، وخاصة تلك الأعمال الصغرى التي تعتمد على الجهد اليومي والعضلي، لتزيد من معدلات الفقر المرتفعة. وحسب تقرير آفاق الاقتصاد العربي 2019، تراوحت معدلات الفقر في الوطن العربي ما بين 4.8% - 48.6% لأسباب من أهمها تفشي ظاهرة البطالة العربية، خاصة لدى فئة الشباب بمعدل وصل إلى 26% مقارنة بمعدل البطالة العام البالغ 10% وفقًا لتقديرات البنك الدولي. وحسب التقديرات تحتاج الدول العربية إلى نحو 60 مليون وظيفة جديدة في 2020، فقط للإبقاء على مستويات بطالة الشباب عند مستوياتها الحالية العالية .

وتهدف الندوة إلى إبراز أهمية التمويل الأصغر في تمكين الفئات الهشة بشكل عام، والشباب العاطلين عن العمل بشكل خاص. لذلك فقد ارتأت منصة الاقتصاد الإسلامي عقد ندوة افتراضية عبر برنامج الزوم حول "واقع التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثيرات أزمة كوفيد- 19"؛ للمساهمة في التوعية بمفهوم التمويل الأصغر، واستعراض الواقع العملي له بشكل عام والتمويل الإسلامي الأصغر على وجه الخصوص، من خلال استعراض التجارب الواعدة، وتشخيص المعوقات.

وقد عُقدت ثلاث جلسات تمثل محاور الندوة، وهي: التمويل الأصغر: الإطار الفكري والمفاهيمي والفقهي، والأطر التنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي، وآثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين، والحد من البطالة في العالم العربي، وواقع التمويل الأصغر في العالم العربي في ظل أزمة فيروس كورونا وتحدياته. وحظي الملتقى بكلمة المشرف على منصة الاقتصاد الإسلامي الأستاذ الدكتور أسامة عبد المجيد العاني، وعروض لكل من البنك الإسلامي للتنمية في جدة، وبرنامج الخليج العربي للتنمية (**جفند**) والمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (**سيجاب**) .

وقد قُدمت أوراق علمية تمثلت في الآتي:

- منهجية التمكين الاقتصادي .. نهج مبتكر للبنك الإسلامي للتنمية لتحسين أثر التمويل الأصغر في مكافحة الفقر (التخفيف من حدة الفقر) للأستاذ سيد حسن السقاف، كبير اختصاصي برامج التمكين الاقتصادي/ إدارة التمكين الاقتصادي في البنك الإسلامي للتنمية والأستاذ خالد عثمان محجوب أحمد اختصاصي برامج التمكين الاقتصادي/ إدارة التمكين الاقتصادي.

- الأطر المفاهيمية والتنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي، لسعادة البروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم، المحافظ السابق لبنك السودان المركزي وكبير مستشاري .

- التمكين الاقتصادي عبر التمويل الإسلامي الأصغر، منهجية مبتكرة لتحقيق تنمية مستدامة، للأستاذ نبيل كسراوي مدير عام مؤسسة الزيتونة تمكين للتمويل الأصغر تونس.
- الإطار الشرعي والقانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن (دراسة حالة اليمن) للأستاذ خالد قاضي مدير إدارة الرقابة الشرعية بنك التضامن في اليمن.
- صناعة التمويل الأصغر في العراق، للأستاذ أحمد الصريفي رئيس مجلس إدارة الشبكة العراقية للتمويل الأصغر.
- تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في التمويل الأصغر للأستاذ حيدر ناصر المدير العام لمصرف السلام الجزائر.
- آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين.. دروس من التجربة السودانية للدكتور مصطفى مسند مدير مركز التدريب في أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية.
- دور التمويل الأصغر الإسلامي في معالجة البطالة دراسة تطبيقية عن اليمن، للأستاذ محمد يحيى الرشيدي من الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا.
- واقع التمويل الأصغر في العراق (دراسة تحليلية في إطار رؤية تشخيصية) للأستاذ حمزة عبد يوسف من البنك المركزي العراقي.
- واقع التمويل الأصغر في الأردن (دراسة تحليلية) للأستاذ عيسى الزعبي الجمعية الأردنية للمالية الإسلامية في الأردن.
- تحديات التمويل الأصغر في السودان للأستاذ عادل بله مدير عام بنك الإبداع للتمويل الأصغر السودان.
- دور التمويل الأصغر في تفعيل المنظومة الاقتصادية للعراق للدكتور مراد فالح مراد والأستاذ الدكتور عماد محمد علي من كلية الإدارة والاقتصاد في جامعة بغداد.

كما حظيت الندوة بمجموعة من المداخلين والمداخلات من المشاركين والمشاركات من عموم الوطن العربي، وناقش المشاركون مجموعة من القضايا المستجدة المتعلقة

بالتمويل الأصغر وأشادوا بجهود منصة الاقتصاد الإسلامي في برنامجها الدوري للمحاضرات والمناقشات لتحقيق أهداف المنصة.

وقد خلصت الندوة إلى النتائج الآتية:

1- لم تستكمل الدول العربية بعدُ تشريعاتها القائمة أو القيام بتحديثها، حيث اعتمد بعضها سياسات وتشريعات دون أن يكون لديها إطار رقابي وتنظيمي خاص بالتمويل الأصغر، كما لم توفر الدول العربية بأجمعها وضع إطار رقابي للتمويل الأصغر الصغير والمتوسط ليتكامل مع التمويل الأصغر.

فعلى المستوى القطري:

2- هنالك أهمية كبيرة للوصول إلى الفقراء النشطين اقتصاديًّا في العراق عبر مؤسسات التمويل الأصغر لاستيعاب الداخلين الجدد في سوق العمل المقدرين بأكثر من مليون مواطن سنويًّا.

3- على الرغم من انتشار التمويل الأصغر على النسق الإسلامي في الجمهورية اليمنية، إلا أن هنالك غيابًا واضحًا للرقابة الشرعية في مؤسسات التمويل الأصغر.

4- على الرغم من تعدد قنوات التمويل الأصغر وتناميها في العراق خاصة القنوات المتعلقة بالشباب، إلا أن المردود الاقتصادي لهذا التمويل على الجهات المستهدفة لم يظهر بعدُ بصورة واضحة.

5- على الرغم من الانتشار الواسع للتمويل الأصغر في الأردن إلا أن ذلك الانتشار يفتقد إلى دراسات الأثر الاقتصادي والاجتماعي، لم **يلمس** عنه التأثير على تحسين الواقع الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة منه.

6- أثبتت النتائج أن هنالك تأثيرًا واضحًا لمؤسسات التمويل الأصغر على النسق الإسلامي وكذلك الموارد المالية الخيرية (مثل الوقف والزكاة) على تخفيض معدلات البطالة بتونس.

7- بسبب تداعيات أزمة كوفيد-19 يتوقع أن تتدحرج أوضاع الكثيرين من العملاء الفقراء للأسوأ في السودان بعد أن أفلح بعضهم في تجاوزها في السابق بفضل التمويل الأصغر، إضافة إلى الداخلين الجدد لحلقة الفقر خاصة في المناطق الريفية. فضلًا عن انخفاض القوة الشرائية لمبلغ التمويل الأصغر بسبب ارتفاع معدلات التضخم، وضعف مساهمة التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي.

8- هنالك محدودية في نشاطات التمويل الأصغر بالجزائر؛ نظرًا لعدم تهيؤ الذهنية المصرفية لاستيعاب متطلبات نمط التمويل الأصغر وخصوصياته وآلياته ومناهجه المتوافقة مع المعايير الدولية المعتمدة.

وتوصلت الندوة إلى التوصيات الآتية:

على مستوى عموم الدول العربية:

1- استكمال الأطر التشريعية والرقابية القائمة حاليًّا في كل بلد عربي ووضع قانون (لوائح، أطر تنظيمية، ورقابية وإشرافية) خاصة بقطاع التمويل الأصغر اقتداء بتجارب الدول الإفريقية والآسيوية الناجحة في هذا المجال، على أن يشمل ذلك وضع لوائح تسمح بتحويل مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية إلى مؤسسات مالية مصرفية متلقية للودائع، وتمنح التمويل الصغير إلى جانب الأصغر.

2- أهمية التحول من التمويل الأصغر والشمول المالي إلى التمكين الاقتصادي بمعناه الواسع للفئات والشرائح المستهدفة على غرار ما اقترحه البنك الإسلامي للتنمية في هذا الإطار.

3- إيلاء المصارف المركزية بالدول العربية اهتمامًا أكبر بسياسات التمويل الأصغر التمويلية للمصارف على غرار سياسات بنك السودان المركزي، التي اشتملت في توجيهاتها للتمويل الأصغر مؤسسات التمويل الأصغر بالإضافة إلى المصارف التجارية.

4- تفعيل سلاسل القيمة والحاضنات كآليات لدعم المشروعات المتناهية الصغر في الوطن العربي.

5- نظرًا لتأثير جائحة كورونا على موقف سداد القروض المستحقة على العملاء، وتماشيًا مع أهمية تخفيض تكاليف المتابعة، وتسهيلًا لاجتماعات المجموعات التضامنية، هنالك أهمية قصوى لتوجه مقدمي خدمات التمويل الأصغر نحو الرقمنة في مجالات دفعيات القروض والادخار والسحوبات وغيرها.

6- تشكيل فريق بحثي لدراسة التجارب العربية مجتمعة بالتركيز على التجارب الناجحة، وتحديد مؤشرات عالمية موحدة لتقييم التمويل الأصغر، وتصنيف المؤسسات وتحديد الصعوبات التي تواجهها قطاعات التمويل الأصغر بالدول العربية واقتراح سبل التغلب عليها.

7- سعي منصة الاقتصاد الإسلامي، والباحثين كافة لدراسة تحدد أهمية وجدوى ومتطلبات إدخال التمويل الأصغر على النسق الإسلامي في مؤسسات وبنوك التمويل الأصغر في الوطن العربي.

8- عدم اقتصار مؤسسات التمويل الإسلامي الأصغر على الحد الأدنى من امتثال التمويل لأحكام الشريعة الإسلامية وعدم وجود أي شكل من أشكال الفائدة/ الربا – وإنما عليها السعي لتحقيق مقاصد الشريعة عند إجراء المرابحة عبر التفاوض مع الموردين للحصول على سعر أقل للإمدادات ومدخلات الإنتاج التي يشترونها نيابة عن العملاء الفقراء. الخدمات المالية (القروض والتمويل) بالخدمات غير المالية المكملة والمساعدة لتطوير أوضاع الفقراء مثل بناء قدرات ومساعدة في تطوير البنية التحتية والوصول للأسواق التجارية.

على مستوى البلدان العربية للمشاركين بالندوة:

1- وضع إطار قانوني للتمويل الأصغر في العراق يسنده البنك المركزي لحث المؤسسات الرسمية المشاركة بشكل فاعل في نشاطات التمويل الأصغر.

2- تفعيل الشراكات من أجل تحقيق مرامي التمويل الأصغر بعقد اتفاقيات ثنائية بين وزارة العمل والبنك المركزي في العراق؛ لتمويل صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمشاريع المدرة للدخل التي بادر بها البنك.

3- إجراء دراسات ميدانية من قبل الحكومة الأردنية للتحقق من تأثير قطاع التمويل الأصغر على المستهدفين منه، وإجراء التصحيحات اللازمة.

4- فتح خطوط تمويل من مؤسسات الوقف والزكاة بتونس؛ لتخفيض تكلفة التمويل، ومعالجة شح الموارد المالية، مع تنويع المنتجات لتشمل منتجات التوفير والإيداع لضمان موارد مالية بتكلفة أقل، واستحداث صناديق ضمان، تمول عبر الزكاة والوقف وصناديق طوارئ للسيولة.

5- إلزام بنوك التمويل الأَصغر على اعتماد هيئات للرقابة الشرعية على نحو مماثل لتلك الهيئات العاملة في المصارف الإسلامية اليمنية.

6- إنشاء شركة لتسويق منتجات عملاء التمويل الأصغر الإسلامي في اليمن، وحماية منتجاتهم من المنافسة، وتأسيس مؤسسات تعمل بنظام الوقف النقدي والزكاة؛ لمساعدة مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي، مع العناية بتدريب العملاء مهنيًّا وإداريّا عبر إدارات داخلية تابعة للمؤسسات، ودراسة إمكانية إنشاء مؤسسة للتكافل الأصغر من الأموال الخيرية.

7- إجراء مراجعة للإطار الكلي للتمويل الأصغر في السودان وفقًا للمتغيرات الجديدة الناشئة عن الوضع السياسي والاقتصادي الكلي، متزامنًا ذلك مع جائحة كورونا والأولويات المستجدة، ليستوعب اختلاف حجم المخاطر وتعدد احتياجات العملاء، وفقًا للتوزيعات المختلفة الخاصة بالفئات المستهدفة وتوزيعاتها الجغرافية، لاسيما الريفية منها، وتوزيعات القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية.

8- تعديل الحد الأدنى لسقف التمويل الأصغر في السودان مراعاة لارتفاع معدل التضخم وانخفاض القوة الشرائية، مع تفعيل دور التمويل الأصغر في الناتج القومي الإجمالي،

وخفض معدلات الفقر عبر تطبيق الدولة لحزمة من البرامج الاقتصادية والاجتماعية ذات العلاقة بالاقتصاد الكلي، مثل: برامج الاستثمار، وزيادة الإنتاج، وخفض البطالة، وتعديل سعر الصرف؛ لأن التمويل الأصغر وحده لن يكن فعالًا في مكافحة الفقر.

9- إيجاد إطار قانوني ومؤسساتي مناسب للتمويل الأصغر في الجزائر وفقًا للمعايير الدولية المعتمدة وبخصوصياته المعروفة؛ ليتم منح التمويل عبر مؤسسات متخصصة تعمل على ضمان توافق الأثر الاجتماعي مع الفعالية الاقتصادية للتمويلات متناهية الصغر.

مما سبق تبين الدور البارز للتمويل الأصغر في الحد من ظاهرة الفقر والبطالة والتخفيف من أعباء الفئات الهشة في وطننا العربي، الأمر الذي يحتم على أصحاب القرار السعي للأخذ بالتوصيات المقدمة خدمة للصالح العام وللتخفيف من تداعيات أزمة كوفيد-19.

وفي نهاية أعمال هذه الندوة لا يسع منصة الاقتصاد الإسلامي إلا أن تتقدم بأسمى آيات الشكر والثناء إلى كل من ساهم في إنجاح هذه الندوة من محكمين ورؤساء جلسات وباحثين ومشاركين، وداعمين من مؤسسات وغيرها، كما نوجه الشكر الى الأستاذ خالد عبدالرحمن ابو غليون لتنقيحه ومراجعته للوقائع وللأستاذ عمار قاسم العاني لتنضيده للوقائع والدكتور ماجد أبو غزالة لتوليه الحصول على رقم الايداع ورقم التصنيف الدولي للوقائع ولكل من فاتني ذكرهم جزاهم الله عن المنصة خيراً. وفق الله الجميع للنهوض بالأمة العربية والإسلامية، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

لجان الندوة العلمية

اللجنة العلمية

1	أ.د. بدر الدين عبد الرحيم ابراهيم/ كبير مستشاري التمويل الأصغر والشمول المالي ببرنامج الخليج العربي التنميه، اجفند، والمحافظ السابق لبنك السودان المركزي	رئيسا
2	أ. د. أسامة عبد المجيد العاني/ المشرف على منصة الاقتصاد الإسلامي	عضواً
3	أ. د. أمين الإدريسي/ استاذ الاقتصاد جامعة صلاح الدين/ أربيل العراق	عضواً
4	أ. د. سالم رحومة الحوتي/ كلية الاقتصاد جامعة طرابلس ليبيا	عضواً
5	د. سكاك مراد/ مدير مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي	عضواً
6	أ.د. صالح عبدالله ناجي الظبياني/ جامعة صنعاء اليمن	عضواً
7	أ.د. صالحي صالح/ كلية العلوم الإقتصادية جامعة سطيف1 – الجزائر	عضواً
8	أ.د. محمد ابراهيم البلتاجي/ مدير عام الرقابة الشرعية بنك مصر	عضواً
9	أ.د.محمد عبد القادر خير/ الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة	عضواً
10	د. محمود سليم الشويات/ كلية القانون الكويتية العالمية	عضواً
11	أ.د. هناء محمد هلال الحنيطي / جامعة العلوم الاسلامية العالمية الاردن	عضواً
12	د. يزن العطيات / الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية	عضواً
13	د. زاهرة بن عامر/ منصة الاقتصاد الإسلامي	عضواً ومقرراً
(رتبت الأسماء حسب الحروف الأبجدية)		

لجنة الإشراف والمتابعة

1- الدكتورة زاهرة بني عامر.

2- أ. أمجد القندولي

3- أ. يوسف عصام عبد المجيد

الملاحق

الملحق (1) المشاركون في الندوة

ت	الأسم	مكان العمل	البريد الألكتروني
1	أحمد إبراهيم منصور	جامعة نوروز- العراق	Ahmedalmansoor2000@yahoo.com
2	أحمد الصريفي	رئيس مجلس إدارة الشبكة العراقية للتمويل الأصغر	aalsaraifi@gmail.com
3	أسامةعبد المجيد العاني	منصة الاقتصاد الإسلامي – كلية الفارابي الجامعة -العراق	usamaani@yahoo.com
4	أمجد أحمد القندولي	جامعة السيد محمد بن علي السنوسي – ليبيا	amjadahmadalgandole@gmail.com
5	بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم	المحافظ السابق لبنك السودان المركزي	Badr_el_din@hotmail.com
6	حمزة عبد يوسف	البنك المركزي العراقي	Hamzairaq1981@gmail.com
7	حيدر ناصر	المدير العام لمصرف السلام- الجزائر	Nasser.hideur@alsalamalgeria.com
8	خالد عبد الرحمن أبو غليون	وزارة التربية -الأردن	Kaled7570@gmail.com
9	خالد عثمان محجوب أحمد	البنك الإسلامي للتنمية	khahmed@isdb.org
10	خالد قاضي	مدير إدارة الرقابة الشرعية – بنك التضامن- اليمن	Khaled.qadhi@tadhamonbank.com
11	زاهرة بني عامر	منصة الاقتصاد الإسلامي – الأردن	Zahera_bnmr@yahoo.com
12	سالم رحومة الحوتي	كلية الاقتصاد جامعة طرابلس ليبيا	salemhuti@hotmail.com
13	سكاك مراد	جامعة سطيف1 – الجزائر	Sekkak_mourad@yahoo.fr
14	صالح عبدالله ناجي الظبياني	جامعة صنعاء – اليمن	Drsaleh996@yahoo.com
15	صالحي صالح	جامعة سطيف1 – الجزائر	Salahsalihi606@hotmail.com
16	عادل محمد علي بلة	بنك الابداع للتمويل الاصغر – السودان	Adilali666@yahoo.com
17	علاء عباسي	سيجاب	alaa@abbassilaw.com
18	عيسى علي الزعبي	الجمعية الأردنية للمالية الإسلامية-الأردن	Issaali0@gmail.com

19	قراط محمد	جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس – المغرب	Karrat2010@gmail.com
20	محمد إبراهيم البلتاجي	مدير عام دائرة الرقابة بنك مصر	Dr.albltagi@gmail.com
21	محمد عبد القادر خير	الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة	Mgadir77@gmail.com
22	محمد يحيى الرشيدي	الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا	Alrashedy111@gmail.com
23	محمود سليم الشويات	كلية القانون الكويتية العالمية	m.alshwaiyat@kilaw.edu.kw
24	محي الدين أبو الهول	جامعة عجلون الوطنية– الأردن	Mohyii78@gmail.com
25	مراد فالح مراد	كلية الادارة والاقتصاد /جامعة بغداد– العراق	Murad.f@coadec.uobaghdad.edu.iq
26	مصطفى مسند	أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية –مدير مركز التدريب المصرفي والمالي	mmusnad@yahoo.com
27	نبيل كسراوي	مدير عام مؤسسة الزيتونة تمكين للتمويل الأصغر–تونس	Nabil.kesraoui@zitounatamkeen.com
28	هناء محمد الحنيطي	جامعة العلوم الاسلامية العالمية– الأردن	hanahilal@yahoo.com
29	يزن خلف العطيات	الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية	yalatyat@gmail.com
30	يوسف عصام عبد المجيد	وزارة التخطيط – العراق	Yousifisam91@gmail.com

الملحق (2) جدول جلسات الندوة

منصة الاقتصاد الإسلامي

جدول الجلسات

الندوة العلمية الأولى لواقع التمويل الأصغر في العالم العربي وتأثيرات تداعيات أزمة كوفيد-19 2020/11/14 من 11:00-16:00 بتوقيت مكة المكرمة

1- الجلسة الافتتاحية:

السبت 11/14/ 2020 الساعة الحادية عشرة صباحا بتوقيت مكة المكرمة

رئيس الجلسة: الأستاذة الدكتوره هناء الحنيطي- جامعة العلوم الإسلامية العالمية -الأردن

ت	العنوان	الوقت	المحاضر	عنوانه
1	اللجنة المنظمة منصة الاقتصاد الإسلامي	11:10- 11:20	أ.د. أسامة العاني	منصة الاقتصاد الإسلامي
2	منهجية التمكين الاقتصادي: نهج مبتكر للبنك الإسلامي للتنمية لتحسين أثر التمويل الأصغر في مكافحة الفقر (التخفيف من حدة الفقر)	11:20- 11:30	سيد حسن السقاف، خالد عثمان محجوب أحمد	إدارة التمكين الاقتصادي في البنك الإسلامي للتنمية
3	مبادرة أجفند في التمويل الأصغر والشمول المالي	11:30- 11:40	محمد السليم	آجفند
4	التمويل الأصغر و المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (سيجاب)	11:40- 11:50	علاء عباسي	سيجاب
استراحة		11:51- 12:00		

2- الجلسة الأولى: التمويل الأصغر: الاطار الفكري والمفاهيمي ، والفقهي والأطر التنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي.

السبت 11/14/ 2020 الساعة الثانية عشرة مساء بتوقيت مكة المكرمة

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور محمد عبد القادر خير - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ت	عنوان البحث	الوقت	الباحث	العنوان الوظيفي
1	الإطر المفاهيمية والتنظيمية والتشريعية والإشرافية والقانونية للتمويل الأصغر في العالم العربي.	12:00-12:12	بروفيسور بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم،	المحافظ السابق لبنك السودان المركزي
2	التمكين الاقتصادي عبر التمويل الإسلامي الأصغر، منهجية مبتكرة لتحقيق تنمية مستدامة	12:12-12:24	نبيل كسراوي	مدير عام مؤسسة الزيتونة تمكين للتمويل الأصغر- تونس
3	الإطار الشرعي والقانوني للتمويل الصغير والأصغر في اليمن (دراسة حالة اليمن)	12:24-12:34	خالد قاضي	مدير إدارة الرقابة الشرعية – بنك التضامن- اليمن
مناقشة		12:34-12:55		

3- الجلسة الثانية: آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين والحد من البطالة في العالم العربي.

السبت 14/11/ 2020 الساعة الواحدة مساء بتوقيت مكة المكرمة

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور محي الدين أبو الهول- جامعة عجلون الوطنية -الأردن

ت	عنوان البحث	الوقت	الباحث	العنوان الوظيفي
1	صناعة التمويل الأصغر في العراق	13:00-13:10	أحمد الصريفي	رئيس مجلس إدارة الشبكة العراقية للتمويل الأصغر
2	تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في التمويل الأصغر	13:10-13:20	حيدر ناصر	المدير العام لمصرف السلام- الجزائر
مناقشة		13:21-13:30		
3	آثار التمويل الأصغر على الفقر والتمكين / دروس من التجربة السودانية	13:30-13:40	د.مصطفى مسند	أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية مدير مركز التدريب المصرفي والمالي
4	دور التمويل الأصغر الإسلامي في معالجة البطالة / دراسة تطبيقة عن اليمن	13:40-13:50	محمد يحيى الرشيدي أ.م.د مصطفى عمر د. أنور حسن عبدالله	الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا
مناقشة		13:50-14:00		

4- الجلسة الثالثة: واقع التمويل الأصغر في العالم العربي في ظل أزمة فايروس كورونا وتحدياته

السبت 11/14/ 2020 الساعة الثانية وخمسة عشرة دقيقة مساء بتوقيت مكة المكرمة

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور محمد البلتاجي – مدير عام دائرة الرقابة بنك مصر

ت	عنوان البحث	الوقت	الباحث	العنوان الوظيفي
1	واقع التمويل الأصغر في العراق (دراسة تحليلية في إطار رؤية تشخيصية)	14:15- 14:25	حمزة عبد يوسف	البنك المركزي العراقي
2	واقع التمويل الأصغر في الأردن (دراسة تحليلية)	14:25- 14:35	عيسى الزعبي	الجمعية الأردنية للمالية الإسلامية-الأردن
مناقشة		14:35- 14:45		
3	تحديات التمويل الأصغر في السودان	14:45- 14:55	عادل بلة	بنك الابداع للتمويل الاصغر –السودان
4	دور التمويل الاصغر في تفعيل المنظومة الاقتصادية للعراق	14:55- 15:05	د.مراد فالح مراد أ.د. عماد محمد علي	كلية الادارة والاقتصاد جامعة بغداد- العراق
مناقشة		10:05-15:15		

5- البيان الختامي

السبت 11/14/ 2020 الساعة الثالثة وعشرين دقيقة مساء بتوقيت مكة المكرمة

الأستاذ الدكتور بدر الدين إبراهيم – رئيس اللجنة العلمية للندوة- السودان

I.E.P
منصة الاقتصاد الإسلامي
Islamic Economy Platform

وهي مجموعة علمية إفتراضية، تأسست بتأريخ ١٤ / ١١ / ٢٠١٩ م، تعمل على تقديم البحوث والدراسات العلمية والأبحاث الإستراتيجية المتخصصة في مجال الاقتصاد الإسلامي بمختلف تفرعاته، لتطوير أساليب المعرفة في عالمنا الإسلامي بشكل عام وعالَمنا العربي على وجه الخصوص، والإفادة من التجارب العالمية في تطوير الاقتصاد بشكل عام.

رؤيتنا

ترسيخ مكانة الاقتصاد الإسلامي وتعزيز موقعه كمرجع للمعايير والابتكار في كافة قطاعاته.

رسالتنا

إرساء ودعم الباحثين في وضع وتنفيذ مبادرات طموحة لتعزيز نمو الاقتصاد الإسلامي.